



كلية الآداب

قسم الفلسفة

الفرقة الثالثة

مدخل إلى الفلسفة السياسية

تأليف

د / فيصل فتحي محمد حسن

د / ثناء عبد الرشيد المنياوي

دكتوراه في الفكر العربي المعاصر

مدرس الفلسفة السياسية

كلية الآداب بقنا

كلية الآداب بقنا

الطبعة الأولى ٢٠١١ م

الناشر

دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر

تليفاكس : ٥٢٧٤٤٣٨ - الاسكندرية

مقدمة :

إن الفكر على اختلاف أنماطه وموضوعاته صفة ينفرد بها الإنسان دون سواه من بين سائر المخلوقات في هذا الكون ، وهو ثمرة من ثمار العقل البشري ينشأ ويتراكم على مر العصور ، نتيجة للجهد الذهني الذي يبذل الإنسان في سعيه لمعرفة الظواهر المتعددة المتباينة التي يعيش في كنفها . والفكر السياسي بصفة خاصة يفوق كل ضروب الفكر البشري الأخرى وذلك لاعتبارات كثيرة في مقدمتها : عراقة هذا الضرب من الفكر وسبقه لصور الفكر جميعا ، فحيثما تعدد الناس في مجتمع كان حتما أن يتأنى أحدهم أو أن يؤمره عليهم . إذن فهو يبحث في قضايا : العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، الولاء السياسي ، الطاعة ، حقوق المواطن وواجباته ، سيادة القانون ، أشكال الحكومات تصنيف النظم السياسية ، ولاصاله الوثيق بكيان الفرد وحياته وحقوقه كما هو واضح من موضوعاته ، فهو لذلك أكثر أنواع الفكر البشري نسبية أو اعتبارية .

إذن الفكر السياسي على هذا النحو تفاعل بين مفكر وعصر وبيئة و موقف أي انه استجابة المفكر لظروف وأحوال مجتمعه ، فهو إذن تاريخ للحقبة التي عاشها من جهة ، ودراسة لسيرته الذاتية من جهة ثانية ومن جهة ثالثة وأخيرة تحليل للمدركات والقيم والمؤسسات السياسية ، التي سادت سواء في ذلك العصر أو تلك التي أنتجتها أو طورتها قريحة المفكر .

ومن هذا المنطلق سوف تكون موضوعات هذا الكتاب هي موضوعات سياسية بالدرجة التي سبق أن أشرنا إليها والتي يهتم بها الفكر السياسي ، ولكن قبل أن نعرض لهذه الموضوعات يجدر بنا أن نعرض للمعنى اللغوي والاصطلاحي للمصطلحات التي الدراسة والعنوان منها :

السياسة:

ت تكون كلمة سياسة وفقاً للمصطلح اليوناني القديم من شقين (polis) أي المدينة او الدولة و (tkechne) أي فن التدبير والإدارة ، وقد استخدم اليونان كلمة polities بمعنى الدولة والدستور والنظام السياسي كذلك كانت تدل عندهم على لفظ الجمهورية ، ولا تكون السياسة إلا حيث يكون المجتمع political order الإنساني أو تكون الدولة ، وحيث يقوم المجتمع الدولي وترتبط وحداته المختلفة في علاقاتها العديدة المتشابهة . فالسياسة هي إدارة شؤون الجماعة الإنسانية ورعايتها مصالحها والعمل لخيرها ، لا يختلف في ذلك رأي من أفلاطون وحتى برتراندرسل .

وفي المعجم الفلسفي فان كلمة سياسة *politicis* فرع من العلم المدني يبحث في أصول الحكم وتنظيم شؤون الدولة . وأول من عني به من فلاسفة اليونان أفلاطون في كتابه " الجمهورية " وأرسطو كتابه " السياسة " وعني به من فلاسفة الإسلام الفارابي في " المدينة الفاضلة " مل من المال ومن المحدثين هو بز في كتاب " التثنين " ويعتبر أرسطو واضح الأساس ال للنظريات الحديثة عن الحكم ، وبخاصة في تمييزه بين مختلف صور الحكومة ونظم الدولة .

أما كلمة سياسة في اللغة الإنجليزية فهي ترتبط بالحكم ، بمعنى في اللغة الإنجليزية ب علم الحكم أو هي العلم الذي يهتم بشكل وتنظيم وإدارة أي دولة . وقد أورد لها دوفرجيه تعريفين في كتابه " فكرة السياسة " الأول يقول إن السياسة هي علم حكم الدول والثاني يقول إنها فن وممارسة حكم هذه المجتمعات الإنسانية .

هذا عن المصطلحات الأساسية الواردة في العنوان ، أما عن موضوعات هذا الكتاب فهي تنقسم إلى خمسة فصول أساسية ويشتمل كل فصل على مجموعه من المباحث والأفكار الفرعية، أما الفصل الأول فهو بعنوان

أما الفصل الثاني فهو بعنوان : " فقه الدولة " وفيه سوف نعرض لمفهوم الدولة كما ورد في الفقه الغربي والفقه المصري ثم نعرض لمفهوم الدولة القومية أو الدولة كما هي في الواقع مع بيان أركانها الأساسية وهي (الشعب - الإقليم - السلطة) ثم نعرض النظريات المفسرة لنشأة الدولة الحديثة وسوف نقصى ذلك كله ونطبقه على الدولة في الإسلام ، أما الفصل الثالث : فهو بعنوان " فقه السياسة في الفكر الإغريقي " وسوف نعرض فيه للمحاولات التي سبقت أفلاطون وأرسطو في الحديث عن فلسفة الحكم والحاكم وتقديم صورة مثالية للحكم ونموذج أفضل للحاكم ، ثم سنعرض في باقي فصول الكتاب للحديث عن مجموعه من المفاهيم لا تتفصل عن منهجنا الذي التزمناه في هذا الكتاب ، إلا إننا لن نعرض لهذه المفاهيم بصورة عامه ولكننا آثينا أن نعرضها عند مجموعة من المفكرين ، لعل قارئنا يستفيد من ذلك استفادة مزدوجة وهي معرفته لمجموعه من المصطلحات تكرر كثيرا في حياتنا ثم يستفيد بفكر هؤلاء المفكرين ، فهم من رواد تحرير الأمة من جمودها الفكري وتأخرها العلمي واستبعادها السياسي وقد ركز هؤلاء المفكرين علي ضرورة بعث النهضة في الأمة ، وكان منهجهم يقوم علي العقل والعمل علي نهضته فتبنتوا الإصلاح بطريقة جديدة تحارب التقليد ، وتفتح باب الاجتهاد وتحارب البدع والضلالات وانتشار الخرافات وتعمل علي بعث تعاليم الدين الإسلامي الصحيحة بين الجمهور وشرحها على وجهها الثابت الذي يأخذ بهم إلى ما فيه سعادتهم دنيا وآخره . أول هؤلاء المفكرين هو رفاعة رافع الطهطاوي الذي كان نافذة الشرق على الغرب والثاني هو جمال الدين الأفغاني والثالث هو الأمام محمد عبد المصلح والمجدد ومع هؤلاء المجددين سيكون :

الفصل الرابع وهو عنوان مفهوم الحكم لدى (الطهطاوي - الأفغاني - محمد عبده) وسنعرض فيه لضرورة الحكم عند هؤلاء المفكرين وكذلك موقفهم من الحكم الجمهوري وكذلك موقفهم من الحكم في حالة فساده ، أما **الفصل الخامس** والأخير فقد عرضنا فيه لمفهوم آخر لا يقل خطورة وأهمية عن المفاهيم السابقة وهو مفهوم الحرية ومن هنا كان عنوان الفصل السادس وهو مفهوم الحرية لدى (الطهطاوي - الأفغاني - محمد عبده) وقد تناولنا فيه الحديث عن الحرية من منظور ثلثي : **الأول المنظور الفلسفى** : وعرضنا فيه لقضية مثيرة للجدل منذ ظهورها حتى الآن وهي قضية الجبر والاختيار وهل الإنسان حر في أفعاله ؟ أم انه مجبر وليس لديه أي ملكة وقدرة على الاختيار ؟ وما بين القول بالجبر والقول بالاختيار والتوسط بينهما كان عرضنا لوجهة نظر كل فريق وتفصيلها على الوجه الصحيح ووجهة نظر كل من الطهطاوي - الأفغاني ومحمد عبده .

والثاني المنظور السياسي : وقد عرضنا فيه للحديث عن مجموعة من الحريات التي آثارها هؤلاء المفكرين ومنها حرية الرأي والنشر وغيرها. **والثالث المنظور الاجتماعي** : وقد آثرنا فيه لقضية في غاية الأهمية وهي قضية تحرير المرأة وما يتعلق بها من مسائل مثل تعلم المرأة وخروجها للعمل وقد كان لمفكرينا وجهة نظر إن كان قد اختلفوا حولها إلا أن جميع وجهات النظر التي عبر عنها كل من الطهطاوي والأفغاني ومحمد عبده قد اتفقت جميعها مع أصول الشريعة الإسلامية وقد ختمنا الكتاب بقائمة من المصادر والمراجع العربية والأجنبية.

ونرجو العلي القدير أن يكون إلى جوارنا في كل ما يعن لنا من أمور وما يعترض طريقنا من صعوبات وان يجعله فاتحة خير وبركة علينا وعلى كل من اطلع عليه ولنعلم قبل ذلك أو بعد ذلك كله انه لو عمرت القلوب بالإيمان واستقام أمر الضمير والوجدان . ولو علم الحكم انه لا مفر من وقوفه يوما أمام العادل الذي لا يظلم كي يحاسبه على ما اقترف في حق نفسه وحق شعبه من مظالم وتعذيبات ، ولو وضع كل أمريء نصب عينيه أن الله سبحانه وتعالى يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور لو حدث ذلك كله لانهارت جميع تلك الصعوبات والمشكلات أمام شطحات ذلك الإيمان الذي يضرب حينئذ بنور الله والله غالب علي أمره .

المؤلفان

د . فيصل فتحي محمد حسن

د . ثناء عبد الرشيد المنياوي

دكتوراه في الفكر العربي المعاصر

مدرس الفلسفة السياسية

كلية الآداب - بقنا

بكلية الآداب - بقنا

[°]

الفصل الأول

الفلسفة السياسية قديماً وحديثاً

المقدمة :

أن السلطة السياسية تعد ظاهرة اجتماعية حيث لا يتصور وجودها خارج الجماعة ، فلا سلطة بلا مجتمع، ولكن في الوقت نفسه لا مجتمع بلا سلطة لأن الحياة الإنسانية لابد لها من قدر من التنظيم وإلا أصبحت الحياة مجرد عبث لا معنى له أو فوضى تقترب من حياة الحيوان . وهذه الفوضى تجعل البشر يعيشون في جو من الخوف أو الفقر، مما يجعلهم من ناحية أخرى لا ينتجون حضارة ولا علمًا ولا فناً.

إذن البشر في حاجة إلى نظام وتنظيم ، والتنظيم لابد له من سلطة تخضع لها الجماعة إذ لا يمكن تصور المجتمع السياسي المنظم بغير سلطة حاسمة تنظمه وتضع له القوانين. وهنا يكمن ميرر قيام الدولة وهو تقرير الأمان والاستقرار فالدولة هي الحراسة التي تقوم بتحقيق الأمن في الداخل وصد غارات الأعداء في الخارج.

وإذا كانت السلطات قد تنوّعت من سلطة تتعلق بشئون الحكم وسلطة أبوية تتعلق بعلاقة الأب بأبنائه وزوجته وسلطة أخرى تتعلق بعلاقة السيد على عبده إلا أن هذه السلطات تعود في نهاية الأمر إلى نوعين اثنين فقط هما: السلطة السياسية التي توجد في الدولة والسلطة الاجتماعية التي توجد في المجتمعات الصغيرة كالأسرة والمؤسسات التربوية والنادي الرياضي..... الخ. والنوع الأول من السلطات هو الذي سوف ينصب اهتماماً علينا عليه.

وعليه يمكننا أن نعرف علم السياسة بأنه علم دراسة السلطة أي علم دراسة السلطة أياً كانت وفي أي مجتمع، فنحن في دراستنا هذه أنما نركز على أحد أهم الأركان الثلاثة في قيام الدولة والتي هي الإقليم والشعب والسلطة ، فالسلطة هي حجر الأساس بالنسبة للدولة وما فيها من أنظمة سياسية ، والحديث عن نشأة الدولة ينصرف في الغالب إلى الحديث عن السلطة السياسية. كما أن دراسة الأنظمة السياسية ليست في حقيقة أمرها سوى دراسة لأشكال ممارسة السلطة السياسية ولأهداف تلك السلطة وغاياتها والفلسفة القائمة وراء تلك الأشكال والغايات.

وموضوع دراسة الأنظمة السياسية هو تحليل الروابط التي تقوم بين الحكم والمحكومين من حيث طبيعة السلطة التي يتمتع بها الحكم وأساسها ووسائل ممارستها وأهدافها وحدودها ومركز الفرد فيها.

وهناك ثلاثة نظريات تفسر نشأة السلطة السياسية وهي :

١- النظرية الثيوقراطية : وهي نظرية تبرر إطلاق يد الحكم في السلطة باسم شخصيته المقدسة، كما كان سائداً في الحكم المصري القديم حيث كان الحكم يعتبر نفسه إله أو من نسل الإله أو كما كان سائداً في

العصور الوسطى المسيحية حيث كان الملك يعين من قبل الله لا من قبل الشعب وهو ما عرف بحق الملك المقدس.

٢- **النظيرية التعاقدية**: والتي ينظر من خلالها إلى الحكم على أنه مجرد إنسان كلف من قبل الشعب للقيا بمصالحه ومصالح الوطن نظير مقابل مادي ومعنوي يحدده الدستور. كما هو الحال في النظام الإسلامي والنظم الديمocrاطية الحديثة والمعاصرة.

٣- **النظيرية التطورية**: والتي ترى أن نشأة الدولة لم تتم دفعة واحدة وإنما هي نتاج سلسلة من التطورات تبدأ من الأسرة.

المبحث الأول : الفكر السياسي قديماً

أولاً : الفكر السياسي المصري القديم

ثانياً : الفكر السياسي في بابل

ثالثاً : السلطة السياسية في فارس:

رابعاً : الفكر السياسي في الهند القديمة

خامساً : الفكر السياسي الصيني

اولاً : الفكر السياسي المصري القديم

كان الشعب المصري القديم متوزع في قرى عديدة على ضفاف النيل وفي منطقة الدلتا ثم نشأت دولتان إحداهما في الدلتا وكان شعارها التاج الأحمر والأخرى في الجنوب وكان شعارها التاج الأبيض. وفي عام ٣٢٠٠ق.م اندمجت هاتان الدولتان على يد أحد ملوك الجنوب، هذه الدولة المصرية القديمة مرت بثلاث مراحل هي:

١- مرحلة الدولة القديمة: سادها النظام الإقطاعي وعمها القمع والاستبداد السياسي والاقتصادي مما أدى إلى قيام ثورة شعبية عنيفة ضد الاستبداد والقمع.

٢- مرحلة الدولة الوسطى: وفي عصرها تفتت وحدة مصر السياسية وذلك بعد أن دب فيها الفساد والظلم (١٧٢٥ق.م).

٣- مرحلة الدولة الحديثة: وكان الملك إخناتون (فرعون الأسرة الثامنة عشرة ١٣٧٥ - ١٣٥٤ق.م) والذي استطاع إلى حد كبير أن يجمع الشعب على عبادة الشمس، وبغزو الإسكندر الأكبر لمصر عام ٣٣٢ق.م سقطت هذه الدولة المصرية القديمة.

نظام الحكم :

كان نظام الحكم في مصر الفرعونية ملكياً يمثل فيه الفرعون المركز الأساسي للسلطة وتتركز في يديه السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية ولكنه كان يستعين بمعاونين له (وزراء، كهنة) يعينهم لتولي وظائف سياسية في المدن الكبرى.

وكان هذا الملك إلهًا منذ بداية النظام الملكي فيها إلهًا بكل ما تحمله هذه الكلمة من معاني لأنها كانت تعبر عن عقيدة وليس مجرد إشارة رمزية إلى سلطة الملك المطلقة ومكانته السامية فالملك هو إله حورس Hours أو إله الصقر وهو أحياناً إله الشمس "رع" ويصبح حورس تابعاً له أو يصبح فيما بعد "ابن إله رع" فهو الابن الجسي الذي جاء من صلب إله الشمس "رع" ولم يكن أحد ينكر ميلاده في هذه الدنيا من امرأة معينة لكن أباه مع ذلك إله، ذلك لأنه من واجب "رع" إله الأكبر أن يضمن لأرض مصر حكماً إلهياً، ونظرًا لاهتمامه بمستقبل البلاد، فإنه كان يتربّد على الأرض ليُنسَل لها حكامها أما الأب الأرضي فلم يكن مشكلة عند المصريين إذ يزعمون أن إله الأكبر حين ينشد النسل ، فإنه يتَّخذ شكل الملك الحي ويهب له المنى الذي سيصبح فيما بعد "ابن إله رع". لقد كانت حتشبسوت ابنة تتحتمس الأول غلاً أن قصة ميلادها الإلهي الذي أتَاه لها تغدو فرعوناً لمصر تدل دلالة واضحة على حصول الاستبدال هنا، وعلى أن إله الأكبر آمون رع هو أبوها الفعلى فقد وقع اختيار الآلهة على الملكة أمها، وأوصوا آمون بزياراتها وفرعون في أوج شبابه فاتَّخذ آمون هيئة تتحتمس الأولى وذهب إليها وضاجعها ثم أوصاها بأن: "اسم إبنتي التي وضعتها في جسدي هو حتشبسوت وهي التي ستقوم بوظيفة الملك"

غير أن فرعون الذي هو الملك الإله طوال حياته يتحول أيضاً إلى إله بعد وفاته ومن هنا فإنه يستحق مناسك العبادة والتكرير الواجبة للملك المتوفى. إنه يصعد إلى السماء ليتحدى بقرص الشمس ويندمج مع أبيه "رع".

كان الشعب في مصر الفرعونية يتمتع بحرية مدنية واقعية، ولكن غير قانونية أي أن حرية المواطنين السياسية كانت أمراً طبيعياً لكنها غير مدونة في نصوص مكتوبة. إذا صح التعبير ، كانت حرية عفوية غير وضعيّة، في ظل غياب مجالس سياسية أو نيابية تناقش القوانين وتقترّبُها.

هل كانت سلطات الفرعون مطلقة أم استبدادية ؟ اختلفت الآراء حول هذا الموضوع. وجرى التمييز بين السلطة المطلقة والسلطة الاستبدادية، لأن السلطة المطلقة يمكن أن تكون غير استبدادية والعكس صحيح أيضاً، أي أن السلطة الاستبدادية يمكن أن تكون غير مطلقة. ننزع إلى القول أن الفارق بين المفهومين هش، إذ أن السلطة المطلقة لابد أن تكون استبدادية فهي إن لم تكن استبدادية عملياً أي مادياً فإن طبيعتها استبدادية لأنها مطلقة أي أن ممارسة السلطة بصورة مطلقة ومن قبل فرد واحد (وحتى مجموعة واحدة) هو في جوهره استبدادي.

لكن قراءة التاريخ ترينا أن الشعب المصري القديم هو شعب لم يقبل الظلم. وكم هي معبرة نصائح الوزير "باتح حتب" التي وجهها إلى الملك وهو على فراش الموت : رفض الكبرياء، استشارة جميع الناس في كل الأمور. ثم إن الملوك كانوا يفخرون بعدم لجوئهم إلى العنف لكسب تأييد الناس، وبأنهم قضوا على الفقر والظلم ولم يفضلوا الكبير على الصغير

لكل ما سبق نستطيع أن نحدد سمات الملك الإله في مصر القديمة في الآتي:

- ١ - شخصية إلهية مقدسة، وبالتالي فهو أقدس من أن يخاطبه أحد مباشرة فمن كان بشراً عادياً فهو لا يستطيع أن يتكلّم مع الملك وإنما هو يمكن أن يتحدث في حضرة الملك! بل أن كل ما هو جزء من شخص الملك، كظله مثلاً، متربع بالقداسة، فلا يقوى البشر على الدنو منه.
- ٢ - هذه الشخصية الإلهية تتمتع بعلم إلهي أيضاً فلا تخفي عليه خافية. يقول أحد الوزراء "إن جلالته عليه بكل شيء بما حدث وبما يقع وليس هناك في هذه الدنيا شيء لا يعلمه، إنه توت إله الحكم في كل شيء، وما من معرفة إلا وقد أحاط بها".
- ٣ - إن كل ما يتغافل عنه صاحب الجلاله يجب أن ينفذ بل لابد أن يتحقق فوراً ذلك لأن مشيئة الملك وإرادته هي القانون ولها ما للعقيدة الدينية من قوة وشكيمة فهو يعمل ما يجب أن يعمل، ولا يرتكب قط إثماً أو ما يثير بغضاً أو حقداً وهكذا لا يسع المواطن المصري العادي إلا التسليم والخضوع لأوامره ونواهيه.

- ٤ - ترتّب على شخصية الملك الأسطورية هذه نتائج مهمة أيضاً هي أنه لم تكن هناك قواعد قانونية مكتوبة أو مفصلة ، إذ لم تكن هناك حاجة إليها ما دامت كلها متمثلة في شخص الإله الذي كان دائماً

على استعداد لإصدار الأوامر الازمة لما يجب أن تكون عليه نظم الدولة وطرق التعامل فيها، وربما كان من أسباب عدم وجود قواعد قانونية : الخوف من أن تقييد سلطة الملك الشخصية.

٥- كان القضاة يحكمون حسب العادات والتقاليد المحلية التي يرون أنها توافق الإرادة الملكية التي يمكن أن تتغير إذا اقتضت رغبته ذلك.

٦- كان الملك هو همزة الوصل الوحيدة بين الناس والآلهة فهو الكاهن الأكبر وهو الذي يعين الكهنة لمساعدته ومن هنا فهو وحده الذي كان يستطيع تفسير ما تريده ماعت Maat إلهة العدالة، ويقوم بتطبيقه في مملكته. ولهذا كان من المفاهيم الأساسية التي يسلم بها الجميع إن الإرادة الملكية لا يمكن أن تهدف إلا لسعادة مصر ورخائها.

٧- معنى ذلك كله أن فرعون في مصر هو المشرع والمنفذ ، وهو الذي يحكم القضاء باسمه، وهو الذي يعرف رغبات الآلهة ويتحققها وكثيراً ما كان يقول في أوامره لأبنه أو لوزيره: "إن الآلهة ترغب في إحقاق الحق وهي تكره أشد الكراهية الأخذ بالوجوه والتحيز" فها هنا الناموس! فرعون هو المرجع الأعلى والمؤلف الأساسي، إليه وحده ترفع طلبات الاسترحام ولا يمنع منها أحد من رعايا فرعون مهما أتضاع قدره وانحط شأنه. وبذلك تناح له فرصة مراقبة أعمال عماله المتصرفين في شؤون مملكته الشاسعة والضرب بشدة على أيدي العابثين بأمورها والخارجين على إرادته.

٨- وكان الناس يقبلون هذا الحكم المطلق شريطة ألا يكون استبدادياً وقد التزم بعض الملوك بهذا الأمر من منطلق ذواتهم لا خوفاً من الشعب يقول الملك "اخنوي" أحد ملوك الأسرة الثامنة عشرة لأبنه "لا تكن فظاً بل رحيم القلب ولا تميز بين أي شخص ذي شأن على شخص فقير" نقول هذه نزعة ضئيلة في هذا العهد الفرعوني الذي تسوده نزعة استبدادية طاغية والذي يمثلها خير تمثيل فرعون موسى الذي زعم الألوهية واستخف قومه فأطاعوه كما صور القرآن الكريم في الكثير من سوره وأياته.

ثانياً الفكر السياسي في بابل:

كان الحكم السياسي في مملكة بابل أو بلاد ما بين النهرين يرتكز على أسطورة انتماء الملك إلى نسل الآلهة فقد كان الملوك يفاخرون بالأصل الآلهي الذي ينتسبون إليه ولذلك كان من الطبيعي أن يزعموا أنهم الوسطاء بين الآلهة السماوية وبين البشر الأرضيين فالملك هو إله ولكنه باعتباره في صورة البشر في "حاكم المدينة" و "الكاهن الأعظم" ونائب الآلهة ومندوتها وهذا ما كان يبرر مساعدة رجال الدين للحكام في السلطة السياسية كما كان الملك عند تتويجه ملكاً يرتدي زي الكاهن، وكان هذا رمزاً لاتحاد الدين والدولة ولذلك كان الخروج على الملك هو خروج على الدين في الوقت ذاته.

ولقد كانت الفضيلة الكبرى في بلاد ما بين النهرين عموماً وبابل بصفة خاصة هي الطاعة التامة. فالدولة تقوم أساساً على الطاعة والخضوع للسلطة فلا عجب أن نرى إذن أن "الحياة الفاضلة" في أرض

الرافدين كانت هي الحياة المطيعة حيث كان الفرد يقف في مركز مجموعة من الدوائر المتلاحقة من السلطة تحد من حرية عمله ونشاطه.

وكان الأمر في الماضي السحيق على نحو ما هو عليه في يومنا الراهن تبدأ دوائر السلطة أو الطاعة لا فرق ، من دائرة الأسرة حيث يوصي العراقي القديم بهذه العبارة : "اسمع كلمة أمك كما تسمع كلمة إلهك واسمع كلمة أخيك الأكبر كما تسمع كلمة أبيك" وتنتهي هذه الدوائر بالدولة والمجتمع فهناك المراقب والمحاسب، والمشرف في الزراعة وفي التجارة، ثم هناك الملك وهو فوقهم جميعاً والكل يطلب الطاعة من المواطن بل الاستسلام والخضوع المطلق. وكان العراقي القديم كالعربي الحديث ينظر إلى الجمهور الذي لا قائد له نظرة الاستيء والشفقة والخوف أيضاً "الجنود بلا ملك غنم بلا راع" و "العمال بلا مراقب كال المياه بلا مفتش رئي" و "ال فلاحون بلا مشرف كحفل بلا حارث".

وكان ملوك العراق كملوك مصر الفرعونية يركزون بين أيديهم جميع السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية والدينية في حين يقتصر دور الأجهزة المساعدة من وزراء وقوداً وموظفين كبار على الناحية الاستشارية المحسنة.

ويعد الملك حمورابي والذي حكم بين عامي (١٧٩٢ - ١٧٥٠ ق.م) هو أشهر ملوك مملكة بابل الذي زعم انه مرسل من الآلهة وقال أن الآلهة أرسلوه لمساعدة القراء وقول الحق ونشر السلام ولقد ترك هذا الملك مجموعة من القوانين والتي يمكن اعتبارها من أهم النصوص القانونية الوضعية في تلك الفترة الزمنية القديمة وإن كان قد زعم أنه تلقى قوانينه هذه من الآلهة.

في مدونة حمورابي القانونية هذه والتي تضم ٢٨٢ مادة والتي ادعى أنها هدية تلقاها من الآلهة والتي لا تزال محفوظة في متحف اللوفر في باريس نجد تنظيماً ولو بدائياً لحقوق العائلة : وجوب عقد الزواج منع تعدد الزوجات التخفيف من السلطة الأبوية تنظيم الإرث وجواز التبني. من ناحية ثانية نجد تشريعات اقتصادية تنظم الملكية وممارسة التجارة والصناعة والدين والتسليف، وأما عن قانون العقوبات فقد أطلق قاعدة الجزاء بالمثل (أي قاعدة العين بالعين والسن بالسن). أما فيما يتعلق بممارسة السلطة السياسية فإن حمورابي لم يتطرق للموضوع تفصيلاً لكنه أكد على حقوق الفرد تجاه الدولة، وعلى ضرورة التعويض على الأفراد عندما تهمل الدولة القيام بواجبها، وهذه القاعدة رغم الصفة العمومية والتيسيرية التي تسمها تحمل في طياتها جوهر الديمقراطية الأساسي، الا وهو: قدسيّة حقوق الأفراد، التزام الحاكم بتوفير وضمان هذه الحقوق، هكذا يغدو الحكم وظيفة والتزاماً لا تسلطًا واستبدادياً.

ثالثاً السلطة السياسية في فارس:

كان الفرس يطلقون على الإمبراطور لقب "ملك الملوك". وهو صاحب السلطة المطلقة في طول البلاد وعرضها، فكانت الكلمة التي تصدر من فيه كافية لإعدام من يشاء من غير محاكمة ولا بيان للأسباب تماماً

كما يحدث عند الطغاة اليوم! وكان في بعض الأحيان يمنح أمه أو كبيرة زوجاته حق القتل القائم على النزوات والأهواء، وقلما كان أحد من الأهالي ومنهم كبار وأعيان يجرء على انتقاد الملك أو لومه. كما كان الرأي العام ضعيفاً عاجزاً عجزاً مصدره الحيطة والحذر. لدرجة أن كان كل ما يفعله من يرى الملك يقتل ابنه البريء أمام عينيه رمياً بالسهام أن يثنى على مهارة الملك العظيمة في الرماية. وكان المذنبون الذين تلهب السياسة أجسادهم بأمر الملك يشكون له تقضله بأنه لم يغفل عن ذكرهم.

وعندما غزا الإسكندر فارس وجد القوم يسجدون للإمبراطور ويؤلهونه فابتعد سياسته الخاصة بالمزج وإدماج العناصر المقدونية بالفارسية في إمبراطوريته، واتخذ في المناسبات العامة الزي الفارسي، ومراسم البلاط الفارسي. وإذا ذاك أزمع على اقتباس تلك العادة الفارسية: عادة السجود للملك. وهي التي يتعين بمقتضها على جميع من يقتربون من الملك السجود له. وهو إجراء تقتضيه بالنسبة لفرس الشعائر الرسمية! ولكنه كان في نظر اليونانيين المقدونيين، ينطوي على عبادة حقيقة للحاكم وما كان الإنسان ليسجد إلا للآلهة وكان الإسكندر على بينة من موقف اليونان، ومعنى ذلك أنه كان ينوي محاكاة الشرقيين في تأليه الحاكم، أعني إنه كان يريد أن يصبح بصفة رسمية للإله في إمبراطوريته

رابعاً الفكر السياسي في الهند القديمة :

لقد تعددت الأديان واللغات في الهند بسبب تعدد الأجناس والأقاليم وأهم فلاسفتين بل أهم ديانتين عرفتهما الهند هما البراهمية والبوذية.

١- البراهمية (القرن السابع ق.م) :

نسبة إلى براهما الذي يمثل القوة العظيمة الكامنة ومحور هذه الديانة يتكون من مجموعة قوانين مانو التي تمثل جوهر النظام الفكري.

أ- تنظيم المجتمع :

المجتمع البراهمي هو مجتمع طبقي يقسم المجتمع إلى أربع طبقات:

الأولى : هي طبقة البراهمة الذين يشتغلون بالعلم والدين ويحتلوا المكانة الأولى في النظام الاجتماعي والسياسي .

يأتي في الدرجة الثانية القضاة والعسكريون والحكام والملوك،

ثم في الدرجة الثالثة الطبقة التي تقوم بأعمال التجارة والزراعة ،

وأخيراً طبقة "الشودرا" وهم العبيد والخدم الذين تفرض عليهم الطاعة المطلقة لأوامر البراهمة كي تغدق عليهم السماء بحياة سعيدة بعد الموت. ويذهب بعض المفكرين إلى أن هذا الوعد الديني بحياة سعيدة بعد الموت قد سهل منذ أقدم العصور قيام طبقة فقيرة مستغلة

بـ- السلطة السياسية :

لقد تضمن قانون مانو، رغم الروحية السلمية التي تسمه مفهوماً للعقاب ينطلق من مسلمة أن الإنسان سئ من حيث طبيعته، و بالتالي يجب ردعه بمجموعة قوانين عقابية وسلطة سياسية تضمن تنفيذها.

يرأس السلطة السياسية ملك يحمل صفات الأولوية يتم اختيار الملك من الطبقة الثانية وسلطته مطلقة لا تقيدها سوى ضرورة خضوعه للبراهمة. لم يكن بإمكان الملك مثلاً أن يقتل براهماً حتى لو اقترف الجرائم، ولكن ضمن إطار السلطة السياسية المطلقة، لابد من رؤية القيد الأخلاقية التي كانت مفروضة على الحكم والتي تحمل طابعاً إنسانياً كان على الملك أن يتزلم الرفق بالطيبين ويحمي الضعيف والأرملة، وينظر إلى المؤسسة والمحاجين ولا يستخدم القوة إلا فيما ندر لأن العنف في البراهمية مرفوض في جوهره ولا يلحو إليه إلا عند الضرورة القصوى.

مما سبق يتضح أن نصيب الفكر السياسي وبالتحديد مفهوم الديمقراطية في البراهمية، يبقى ضعيفاً . مع بوذا، اختفت الأمور.

٢ـ الفكر السياسي البوذي (القرن الخامس قبل الميلاد) :

ولد بوذا من أسرة إكشترية (الطبقة الثانية) ومنذ اعتزاله عرف باسم غوتاما الراهب، وأصبح فيما بعد يعرف باسم بوذا ، أي العارف المتيقظ والعالم المتنور.

ينبغي أن يكون الإنسان سيد رغباته لا عبداً لها. وما يساعدنا في هذا: الثقافة الروحية ومحبة الآخرين .

تقوم البوذية على الابتعاد عن الثراء، وترفض الفوارق الطبقية، لذا قبلت في صفوفها أتباعاً من كل الطبقات . ترك بوذا أمواله لأن المال يستبعد صاحبه. من هنا تعتبر البوذية فكراً أكثر تقدمية من البراهمة لأنها دعت إلى المساواة بين الجميع ولم تميز بين الرجل والمرأة، والسعادة في البوذية هي في ذلك العالم الهادئ ، عالم "الترفانا" حيث تبلغ النفس الكمال الأسمى فيبتعد الإنسان عن الشهوة والكراءة ويفقضي على العنجنهية والكبراء في هذه النزعة الأنانية والمتكبرة يكمن الألم وشقاء الناس .

يجب أن يبدأ الإنسان بإصلاح ذاته، فيحب الآخرين ، كل الآخرين ، ويرحّمهم، وهذا ما تفرضه وحدة هذا العالم المقدسة . فالغني غني لأن هناك فقراء وهناك متعلمون لأن هناك من علمهم. إذن يجب أن تتحدد كل المخلوقات، من فقراء ووضوء وأغنياء كما "تتحدد قطرات المياه جميعها في البحر". لكن فكر بوذا بقي أخلاقياً وأحياناً أخلاقياً مجدداً فهو عندما يدعونا إلى محبة الآخرين، كل الآخرين، بالمطلق، هل يرغب في أن نحب الظالمين أيضاً ؟ هل الظالمون هم بين هؤلاء؟

تتمحور الديانة البوذية حول أفكار ثلاث: الحياة ملأى بالعذاب هناك سبب لظهور العذاب ، وهناك إمكانية لوقف العذاب. وهذا الخلاص ممكن على الأرض، لا في "مملكة السماء". فالبوذية تؤمن بالتغيير الشامل في العالم ، وتنتفي وجود الروح ك מהية خاصة. لذا يرى فيها بعض المفكرين فلسفة مادية.

خامساً : الفكر السياسي الصيني :

بعد كونفوشيوس (٤٩٥-٤٤٩ ق.م) أَهم مفکر يمثل الفكر الفلسفی الصيني القديم. حيث أصبحت فلسفته فيما بعد ديناً آمن به الصينيون حتى أواخر القرن الماضي.

ويمكن تحديد الفكر الفلسفی لكونفوشيوس في الآتي:

- ١ - لم يتعرض كونفوشيوس لمفهوم السلطة ومصدرها السماوي ولا لمسألة التقويض الإلهي للملوك والأباطرة التي كانت شائعة في الحضارات القديمة احتراماً لتقاليد مجتمعه.
- ٢ - أفضل وسيلة للممارسة السياسية هي الإقناع لا العنف والعقاب فإذا أتبع الحاكم الإرهاـب والعنف فإنه لن يجني إلا الخروج والعصيان أما إذا أـستـند إلى الفضـيلة فإـنه سـينـجـحـ في اكتـساب حـبـ الشعبـ.
- ٣ - يـرـتكـزـ سـلـطـانـ الـحاـكـمـ عـلـىـ ثـلـاثـةـ عـنـاصـرـ: الـاـقـتصـادـ وـالـجـيـشـ وـثـقـةـ الشـعـبـ، وـالـأـهـمـ بـيـنـ الـثـلـاثـةـ هوـ العـنـصـرـ الـأـخـيـرـ الـذـيـ لوـ فـقـدـ الـحـاـكـمـ فـسيـكـوـنـ بـمـثـابـةـ الـضـرـبةـ الـفـاتـلـةـ لـهـ.
- ٤ - عـلـىـ الـحـاـكـمـ أـنـ يـوزـعـ الـثـرـوـةـ عـلـىـ الـأـفـرـادـ عـلـىـ نـحـوـ عـادـلـ وـهـذـاـ يـعـنـيـ تـوزـيعـ مـاـ لـدـيـهـ مـنـ ثـرـوـاتـ عـلـىـ شـعـبـهـ.
- ٥ - أـنـ كـونـفـوشـيوـسـ وـانـ كـانـ يـقـبـلـ بـفـكـرـةـ التـقـوـيـضـ الإـلـهـيـ لـلـسـلـطـةـ إـلـاـ أـنـهـ يـرـىـ أـنـ هـذـهـ السـلـطـةـ تـغـدوـ باـطـلـةـ فـيـ حـالـةـ خـرـوجـ الـإـمـبـراـطـورـ عـلـىـ الـحـقـ وـالـعـدـلـ.

هذه أهم أفكار كونفوشيوس والتي لو طبقت لكانت جديرة بإيجاد مجتمعاً يحيا حياة سعيدة إلى حد كبير ولكن الواقع أن هذه الآراء لم تكن أكثر من رد فعل للواقع الذي عاشه ، ذلك الواقع الذي فرقته الحروب والصراعات مما يجعل أفكاره ليست إلا مجرد أحـلامـ تـمنـيـ أنـ يـرـىـ مجـتمـعـهـ يـحـيـاـهـ وـيـعـيـشـهـ أـمـاـ الـوـاقـعـ فـلـقـدـ كانـ عـلـىـ نقـيـضـ ذـلـكـ تـمـامـاًـ .

كان الملك هو مصدر التشريع فكانت حكمته هي القانون وأحكامه هي القضاء الذي لا مرد له، فهو المدير لشئون الدولة ورئيس دياناتها يعين جميع موظفيها ويختار من يخلفه على العرش.

وعلى الرغم من أن الإمبراطور كان يعينه في تصريف وإدارة شؤون البلاد مجلسان أحدهما: مجلس الأعيان (من الأفراد الأرستقراطيين) والثاني مجلس الوزراء هذا إلى جانب أنه كان محاطاً بالكثير من المستشارين على الرغم من ذلك فينبغي علينا ألا نخلط. فنظن أن وجود المجالس الاستشارية يعني أن هناك لوناً من الرقابة الشعبية على الملك، فهذا أمر لا أثر له: إن الملك يستشير إذا شاءت إرادته الملكية ومن حقه ألا يستشير فلا شيء يلزمـهـ بـقـبـولـ المشـورـةـ أوـ الـالـتـزـامـ بـرأـيـ الآـخـرـينـ فـليـسـ ثـمـةـ سـوـىـ أـفـرـادـ الـمـلـكـيـةـ الـتـيـ هيـ إـرـادـةـ السـمـاءـ أـمـاـ الـشـعـبـ فـلـاـ وـجـودـ لـهـ .

المبحث الثاني : الفكر السياسي في العصور الوسطى (المسيحية)

أولاً : موقف السيد المسيح من الحكم

ثانياً : القديس بولس

ثالثاً : القديس أوغسطين :

رابعاً : الحكم الشيورقراطي

خامساً : القديس توما الإكويوني

تمهيد :

لقد ارتدى حكام العصور الوسطى عباءة الدين، وذلك حين ادعوا بأنهم يستمدون سلطانهم من الله تبريراً لسلطتهم المطلقة ، وحتى يتضح بعدهؤلاء عن مفهوم الدين المسيحي من الحكم والسياسة قسنعرض موقف المسيح عليه السلام من الحكم ثم نعرض بعد ذلك للفكر السياسي عند القديس بولس ثم نعرض للقديس أغسطين ثم نعرض للحكم الثيوقراطي وتطوره وننهي بحثنا هنا بالقديس توما.

أولاً : موقف السيد المسيح من الحكم

أرسل المسيح عيسى بن مریم -عليه السلام- إلى بني إسرائيل الذين ضلوا ضلالاً بعيداً بتقليدهم لشيوخهم دون فهم ما يقلدونه- . وضلوا ضلالاً بعيداً بحرفهم وتمسكهم بظاهر النص دون فهم مقاصده- . وضلوا ضلالاً بعيداً بتلاعهم بالألفاظ وخلطهم بين مجازها وحقيقةها ... هذا إلى جانب رياضهم ونفاقهم ... وانعكس ذلك كله على قلوبهم التي أصبحت لا ترى إلا المادة ولا تعرف للروح سبيل حتى قالوا : "من حلف بالهيكل فليس بشيء ولكن من حلف بذهب الهيكل يلتزم" (من ١٦: ٢٣).

جاء المسيح إذن يريد أن يحي في النفوس حياة الروح ويخفف من غلاء المادة ويؤكد هذا بقوله : "طوبى للمساكين بالروح لأن لهم ملكوت السموات" (متى ٥: ٣ - ١٠) .

لها لم تحتوي تعاليم المسيح على أية أهداف سياسية وكان اليهود -رغبة منهم في الإيقاع بال المسيح في يد السلطة الرومانية الحاكمة - يصفونه بأنه ملك يهود وكانت هذه تهمته الرئيسية ولذلك لما سأله بيلاطس : "أنت ملك اليهود؟ أجاب يسوع مملكتي ليست من هذا العالم" (يوحنا ١٨: ٣٦-٣٣) .

وتكررت محاولات اليهود لإخراج المسيح والإيقاع بينه وبين السلطة السياسية حتى ذهب مجموعة من اليهود يسألونه : "أيها المعلم إننا نعلم أنك صادق فقل لنا أيجوز أن نعطي جزية لقيصر أم لا؟ فقال لهم: أعطوا ما لقيصر لقيصر ، وما لله لله" (متى ٣٢: ١٦-٢١)

فال المسيح عليه السلام لم يأت ليؤسس دولة ولا ليقيم مملكة أرضية بل ليحي الروح.

ثانياً : القديس بولس

جاءت فلسفة القديس بولس السياسية موافقة لمذهبه في الصراع الإنساني وذلك أنه يتصور أن الصراع بين الخير والشر إنما هو صراع داخلي لا يخرج عن دائرة النفس الإنسانية فصراع الإنسان الحقيقي هو صراعه ضد نفسه لا ضد السلطة ولا ضد الدولة ومؤسساتها المختلفة.

ولهذا يوجب بولس على أتباعه أن يخضعوا للدولة وللسلطة خضوعاً تماماً فيقول : "على كل نفس أن تخضع للسلطات الحاكمة ، فلا سلطة إلا من الله، والسلطات القائمة مرتبة من قبل الله، حتى أن من يقاوم السلطة يقاوم ترتيب الله والمقاومون سيجلبون العقاب على أنفسهم فإن الحكم لا يخافون من يفعل الصالح بل من يفعل الشر. أفتر غب إذن في أن تكون غير خائف من السلطة؟ أعمل ما هو صالح ، فتكون ممدوداً عندها لأنها خادمة الله لك لأجل الخير. أما إن كنت تعمل الشر فخف لأن السلطة لا تحمل السيف عبثاً إذ أنها خادمة

الله، وهي التي تنتقم لغضبه ممن يفعل الشر. ولذلك فمن الضروري أن تخضعوا لا اتقاء للغضب فقط بل مراعاة للضمير يواطئون على هذا العمل بعينه. فأدوا لكل واحد حقه: الضريبة لصاحب الضريبة والجزية لصاحب الجزية، والاحترام لصاحب الاحترام والإكرام لصاحب الإكرام (رسالة أهل روما ١٣ : ٧-١).

من هذا النص يتضح الآتي:

- ١ - أن بولس يعتبر صاحب "نظيرية حق الملك المقدس" تلك النظرية التي سادت أوروبا في العصور الوسطى والتي كانت تنظر إلى تعين الملك على أنه حق الله لا حق الشعب.
- ٢ - أن بولس ورغبة في تكريس هذا الحكم يجعل الخضوع للسلطان من منطلق الضمير الحر لا تحت تأثير السلطة وبطشهما.

ومن هنا ظهر المبدأ الذي حكم به الطغاة واستغله الملوك المستبدون طويلاً وهو حق الملك المقدس والذي لا يمتلك الشعب إلا السمع والطاعة والامتثال والاستسلام واعتبار صاحب السلطة ومانحها للحكم - الله - هو وحده دون سواه الذي يملك محاسبتهم إذا ظلموا أو أساءوا استخدام هذه السلطة على حين أن البشر العاديين وفقاً لهذه النظرية لا حق لهم في سؤال الحكم ولا يجوز لهم أن يناقشوهم في أمر لم يعهدوا به إليهم ولا شأن لهم فيه ونعني به أمر السلطة التي جاءت من عند الله ومن هذا كان على الشعوب أن ترضخ لطغيان الحكام وسلطاتهم غير المحدودة.

ثالثاً : القديس أوغسطين :

أ) حياته :

ولد القديس أوغسطين بمدينة طاغست في شمال أفريقيا في نوفمبر سنة ٣٥٤ م . وتعلم في مدارسها وبعض المدارس المجاورة ، وكان أهم ما يميزه أنه جمع بين ورع قوى ورغبة شديدة ملحة في انتهاج اللذات والأخذ بأكبر نصيب من الحياة . ولهذا كانت نفسه ميداناً لصراع كبير بين قطبين منافرين ، ولم يستطع أن يوفق بينهما إلا في النهاية ، وذلك بأن قضى على أحدهما .

تنقف أوغسطين بثقافات عدة : فهناك أولاً الثقافة المسيحية الظاهرة فالنصوص الدينية . ثم هناك الثقافة اليونانية ، وخاصة الأفلاطونية والتي وجدها تتفق - وإلى حد كبير - مع المسيحية . وهناك الثقافة السورية الفارسية والتي تمثلت فالمانوية التي آمن بها أوغسطين فترة من الزمن . وأخيراً هناك الثقافة اللاتинية التي أثرت في فكره السياسي .

وفي ٢٤ أبريل عام ٣٨٧ تعمد أوغسطين على يد القديس أمبروزيوس ، ومنذ ذلك التاريخ أصبح رجل دين ، وفي سنة ٣٩١ أصبح قسيساً ، وفي سنة ٣٩٥ أصبح أسقفاً ، ثم دعى إلى مدينة بونه أو هيون بالقرب من مدينة قرطاجنة ، ومنذ ذلك الوقت دخل في صراع مع المانوية وغيرها منه الفلسفات المناهضة للمسيحية حتى توفي عام ٤٣٠ م .

ترك أوغسطين عدة مؤلفات أهمها : الدين الحقيقي – في الكنيسة الكاثوليكية – التثلث – مدينة الله .

ب) مدينة الله ومدينة الأرض :

في مؤلفه "مدينة الله" يفرق القديس أوغسطين بين مدينتين: إحداهما "مدينة الأرض" والتي يسودها حب الذات والأنانية إلى درجة احتقار الله. والثانية "مدينة الله" والذي يسودها حب الله إلى درجة احترام الذات.

هاتان المدينتان تتعايشان على الأرض ولا تفترقان إلا يوم الحساب والمسيحي هو مواطن في المدينتين وي الخاضع للقوانين التي تنظم كل الأمور التي تتطلبها هذه الحياة الفانية رغبة في الحياة الدائمة الخالدة.

ج) مفهوم الدولة :

لم يخرج القديس أوغسطين عن موقف المسيحية الأصيل من الدولة فما زال شعار المسيح "ردوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله" هو شعار القديس أوغسطين وهذا يعني -كما هو الحال عند القديس بولس- أن على المسيحي الخضوع للسلطان ولكن القديس أوغسطس يدخل مبرراً دينياً لهذا الخضوع -المرفوض عقلياً - وهو أن الخطيئة سبب هذا الخضوع .

وعليه يجب إطاعة الحكام وخاصة المستبد لأن الله أراد ذلك ولأن الشعب يستحق هذا الحاكم الطاغية بسبب خطيبته الأولى .

د) العدل وأشكال الحكم:

لا يشترط أوغسطين شكلاً معيناً ليكون هو دستور مدينة الأرض ولكنه يشترط العدل لا يهم عنده أن يكون النظام إمبراطوريأً أم ملكياً أم جمهورياً أو ديمقراطياً إذ أن هذه الحياة فانية، ولا يهم من يحكم بل فقط من يعدل، ولكن شرط العدالة كان حلم من أحلام أوغسطين يتمنى أن يراه في واقعه المرير حيث كانت الدولة الرومانية نموذج للحكم السيئ الذي ليس فيه أي عدالة بل يسوده الطغيان والظلم هذا بالإضافة إلى أن الشعب الروماني كان شعباً مزقته الحروب.

ويرى أوغسطين أن على أي دولة تزيد أن تستمر في الوجود أن تلتزم بحد أدنى من متطلبات العدالة الدنيوية في ظل غياب إمكانية تحقيق العدالة الحقيقة ولذا فالدولة الوثنية التي لا تعرف العدل ولا تعرف الله حق هي بعيدة كل البعد عن أن تستمر في الوجود.

ه) السلطة الزمنية والسلطة الروحية:

كما أن هناك مدينتان أحدهما مدينة السماء والأخرى مدينة الأرض فلا بد إذن أن يكون هناك سلطتان أحدهما روحية تقابل مدينة السماء وهي سلطة الكنيسة والأخرى سلطة المادية أو الزمنية التي تقابل مدينة الأرض ، هما سلطتان مستقلتان إذ لكل سلطة مجالها الخاص: الأمير يهتم بالقصور والكافن يهتم بالكنيسة ولكن التفوق للسلطة الروحية (الكنيسة) فهي أكبر من السلطة الدنيوية لقد أسننت الأجساد للملك والآنفوس

"للكاهن" ولكن سلطة الكاهن أعظم ولذلك يحنى الملك رأسه تحت يد الكاهن وهذا التفوق راجع إلى أن نظام الكنيسة نظام دائم مطلق أما نظام الأرض فسيفي يوماً ولا بد.

السلطان إذن مستقلتان ولكنها مع ذلك متعاونتان والتعاون بينهما ضروري للغاية لأن الكنيسة هي أفضل معلم للواجبات الروحية والأخلاقية والاجتماعية وأن الدولة تبشر بالإيمان الحقيقي وتعاقب من يتصرف ضد الوصايا الإلهية من الهرطقة ، وهذا يعني أن الكنيسة تستعين بالذراع الديني لمحاباة الهرطقة. ويجب عليها ذلك حتى ولو استعملت العنف ما دام الحوار والإقناع لم يجديا في إعادتهم إلى الطريق المستقيم.

ولكن يبدو أن أوغسطين بقوله بتفوق السلطة الروحية على السلطة الزمنية قد وضع بذرة طغيان الكنيسة التي نمت فيما بعد وعليه استبدت الكنيسة بالسلطتين الدينية والدنيوية على السواء فكان الأمراء يخضون الرأس باحترام أمام الكاهن، وأصبح للكنيسة صلاحيات قانونية استبدادية ولعل هذا الاستبداد قد تجسد خير تجسيد على يد القديس غريغوار الكبير والذي جاء بعد أوغسطين بقرن من الزمان واتبع طريقة أوغسطين السياسية عملياً لا نظرياً.

رابعاً : الحكم الثيوقدراتي

الحكم الثيوقدراتي هو الحكم الذي تعتبر فيه السلطة صادرة مباشرة عن الله، ويمارسها الذين يتولون السلطة الدينية ، وينشأ هذا الحكم عندما ينقسم المجتمع السياسي إلى فئتين متباينتين حاكمة ومحكومة وبيظهر سؤال : من أين جاء هذا التمايز؟ وإذا كان الحكم بشراً كالمحكومين فكيف تكون إرادتهم حرية تحدد نفسها بنفسها ، بينما إرادات المحكومين تخضع لها وتتقيد وتتحدد وفقاً لمشيئتهم ... كيف نتصور إرادتين من طبيعة بشرية واحدة ليستا على درجة واحدة بل إحداهما تعلو على الأخرى؟

والإجابة هي لابد من طبيعة غير طبيعية البشر، هكذا تصور القدماء الحاكم من طبيعة إلهية فهو إله على الأرض أو هو ابن الله! ومن هنا جاء سمو إراداته فهي سامية لأنها إرادة إلهية عليا ثم تدرج الأمر بعد ذلك إلى أن الله يختار الحاكم اختياراً مباشراً ليمارس السلطة باسمه على الأرض.

وقد تبنت المسيحية هذه النظرية الأخيرة فالحاكم لم يعد في نظر المسيحيين إليهاً أو من طبقة إلهية ولكنه يستمد سلطته من الله، فالحاكم إنسان يصطف فيه الله ويودعه السلطة، وفي هذه المرحلة تسمى النظرية "نظرية الحق الإلهي المباشر" لأن الحاكم يستمد سلطته من الله مباشرة دون تدخل إرادة أخرى في اختياره، ومن ثم فهو يحكم بمقتضى الحق الإلهي. وقد رأينا كيف أن القديس بولس هو صاحب هذه النظرية فهو أول من قال بها.

واستمر الأمر على ما هو عليه حتى جاء القديس أوغسطين فأقرّها ولكنه قال - كمارأينا- بتفوق السلطة الروحية عليها، فكان هذا القول هو الجرثومة التي دمرت الفكرة من أساسها، إذ أنها ستسمح للسلطة الروحية بالطغيان على سلطة الملك الزمانية .

ولكن رأي أوغسطين كان مجرد فكرة نظرية لم تطبق في الواقع حتى جاء القديس غريغوار الكبير فنقل الفكرة إلى حيز الواقع العملي ، واستمر طغيان الكنيسة على السلطة الزمنية حتى عام ١٠٠٠ م والذى شهد تقدماً كبيراً للحكم الثيو夸طي وذلك حين تسلم الملك شرلمان ملك الفرنجة التاج الإمبراطوري من البابا ليون الثالث.

وهكذا سيطرت الكنيسة على الإمبراطورية وقد الملوك حقهم الإلهي في الملك وأصبحوا لا يتولون الأمر إلا بموافقة الكنيسة. وفي عام ١٠٧٣ م أصبح هيلدبراند البابا غريغوار السابع وجعل من الكنيسة قوة مركزية تحت إشراف سلطة الكرسي البابوي التي لا سلطة فوقها.

بدأ الملوك يشعرون بضياع سلطانهم أمام هيمنة رجال الدين وكان هذا الشعور بالظلم الدافع لتمرد الملوك على السلطة الروحية الممثلة في الكنيسة فتمرد الملك هنري ضد الكرسي البابوي وعلى أثر ذلك حرمه البابا غريغوار السابع علناً فوق ثلاثة أيام حافي القدمين يلتمس العفو منه.

إذن وصل الحكم الثيو夸طي إلى شبابه حيث أصبح الحبر الأعظم الروماني قادرًا على عزل الأباطرة وعزل غريغوار السابع لهنري وفق نظريته اللاهوتية والتي صاغها لتحديد علاقة الكنيسة بالدولة حيث يقول : "هل من الممكن أن لا يخضع المقام الذي ابتدعه البشر حتى الذين يجهلون الله للمقام الذي أسسه عنابة الله القوي من أجل عزها؟ من يستطيع أن ينكر بأن كهان المسيح هم أباء وأسياد الملوك والأمراء وكل المؤمنين؟ يكفي ولو قليل من العلم لإدراك أن الكهان هم أعلى من الملوك".

وفي القرن الثاني عشر تبرز أفكار جديدة لتدعم النزعة الثيو夸طية وأهمها أفكار "هوغ دوسان فكتور" والتي يرى فيها أن المجتمع البشري هو العالم المسيحي المتمثل في الكنيسة وعليه لابد أن تكون السلطة واحدة ومن ثم يجب أن يكون الإكيليلروس أو الكاهن هو صاحب السلطة : "يجب أن تؤسس السلطة الروحية السلطة الزمنية... وأن تحاكمها إن أساءت السلوك" وهكذا تجور السلطة الروحية أو الكنيسة بقوة حق الملوك الذي أصبح لا مقدس ولا إلهي.

وفي نفس القرن ظهرت نظرية السيفين لبرناردو كليرفو (عام ١١٥٢)، فبرناردو يرى أن هناك سيفان هما للكنيسة : السيف المادي يجب ألا يكون بيدها. لن تستعمله الكنيسة وفي كل مرة يكون فيها استعماله ضروريًا لن يستعمل إلا بأمر منها".

ولا شك أن هذه النظرية تمثل رغبة الكرسي الرسولي في الحصول على سلطة تامة على كل الكنائس بما يسمح بتحقيق وحدة المجتمع البشري.

خامساً : القديس توما الإكويوني (١٢٢٥-١٢٧٤)

ولد توما الإكويوني في أواخر ١٢٢٤ أو أوائل سنة ١٢٢٥ بالقرب من مدينة نابولي والتحق بالخدمة الدينية في سنة ١٣٣٠ ثم درس في الجامعة في سنة ١٢٣٩ في إيطاليا والتحق بطريقة الدومينيكان سنة

١٢٤٤، وفي سنة ١٢٤٨ التحق بجامعة باريس حيث تلقى دروسه على يد البير الكبير ثم حصل على إجازة اللاهوت سنة ١٢٥٦.

وبعد الخصومة التي أثيرت حول السماح للرهبان بالتدريس في الجامعة سمح لتوما بحمل إجازة التدريس ولكنه عاد بعد ذلك إلى إيطاليا سنة ١٢٥٩ واستمر يدرس في جامعاتها : في روما ، وفتربو ، وأرفيفو حتى توفي سنة ١٢٧٦.

وتتضمن ملخص فكر توما السياسي على النحو التالي:

أ- نظرية في السلطة:

يرى القديس توما أن السلطة نوعان أحدهما: السلطة المجردة والسلطة الواقعية.

السلطة الأولى (ذات طبيعة إلهية) : ولكنها في الوقت نفسه تتأنى من الطبيعة الإنسانية نفسها، أي أن الإنسان بحاجة للسلطة في حياته الأرضية فهي إذاً ضرورة طبيعية لا نتيجة للخطيئة كما كان يرى أو غسطين .

والسلطة الثانية (الواقعية): فهي تتأنى من حق بشري عندما يجري تعين أو انتخاب حكام فإن هذا يتم بشكل مباشر لا عبر الله.

ولا يولي القديس توما الإكوييني اهتمامه الأساسي إلى مصدر السلطة بل إلى غايتها فليس المهم أن تملك السلطة بشكل معين بالانتخاب أو غير الانتخاب بل المهم هو غاية السلطة التي يجب أن تكون الخير المشترك لا يحكم الحكم بمقدسي حق إلهي إنما بمقدسي حق الخير المشترك.

وهذه نزعة أرسططية ولكن القديس توما لم يبتعد عن المسيحية أيضاً لأن النهاية ليست في حدود المدينة لأن الفرد له خاتمان زمنية وروحية وهو وبالتالي يخضع لسلطتي الدولة والكنيسة.

هذا لا يعني أن دور الدولة يفقد أهميته فهي تساعد الأفراد على ممارسة الفضائل الطبيعية لكن اختصاصها يتوقف هنا إذ أن الحكومة الإلهية وحدها هي القادرة على قيادتهم إلى "مرفأ الخلاص الأبدي" إنها حكومة يسوع التي أسندت لا إلى ملوك أرضيين بل إلى كهان وبالتحديد إلى رئيسهم نائب المسيح بابا روما الذي تتفوق سلطته على سلطة كل ملوك العالم المسيحي.

وهكذا جمع توما بين نظرية أسططرو والخط المسيحي الذي ورثه من آباء الكنيسة وإن كان قد أعطى السلطة الروحية التفوق على السلطة الزمنية.

ب- القانون:

القانون عند توما هو تنظيم عقلي يهدف إلى الخير المشترك وهذا يحافظ توما على ولائه لأستاذيه أسططرو. أن القانون الأكثر شمولاً هو القانون الأبدى القانون الإلهي والإنسان بما أنه مخلوق عاقل فهو يشارك أيضاً في هذا القانون الأبدى وهذه المشاركة تدرج في إطار القانون الطبيعي.

ولكن ما هي أسس القانون الطبيعي عند توما؟ ويجب توما بأن القانون الطبيعي يقوم على الأسس الآتية: التمييز بين الخير والشر – العيش بسلام مع الناس – تحقيق الطبيعة العقلانية للإنسان.

هذه مبادئ عالمية إنسانية تطبق في كل زمان ومكان ولكنها في حاجة إلى قانون بشرى تقع على عاتقه مسؤولية تطبيق هذه المبادئ تبعاً للظروف الخاصة بكل مكان.

هناك إذن عند توما قانون أبدي وقانون طبيعي بشرى ولكن إلى جانب هذين القانونين يوجد قانون ثالث يجمع بين النوعين السابقين وهو القانون الإلهي الوضعي أو البشري ، والذي يتجلّى في العهد القديم والعهد الجديد إنه القانون الموحي ، هذه النعمة التي لا يمكن تفسيرها بالعقل الإنساني وحده.

ج-طاعة الحاكم:

يمكن أن تكون القوانين ظالمة للخير الإنساني ولا تضمنه وذلك كإجراءات التي توزع الأعباء بشكل غير مساوٍ على الناس وحال هذا فعلى المرء أن يضحى حتى بحقه.

ويمكن أن تكون هذه القوانين أيضاً ظالمة للخير الإلهي كالتى تدعوا العبادة الأوثران مثلاً فعلى المرء في هذه الحالة أن يرفض العمل بها. ورغم أن القديس توما لا يعتبر التمرد على الطغيان تمرداً، فإنه يدعو إلى تحمل مساوي الحكم الطغياتي المعتمل لأن لا شيء يضمن أن يكون النظام الجديد أقل استبداً .

ولكن ما هو العلاج عندما يصل الطغيان إلى درجة لا تطاق ؟ هل يجوز قتل الطاغية؟ هنا لا يجيب توما الإكويوني لأن هذا يتناقض مع تعاليم الرسل الذين يأمروننا بإطاعة أبغض الطغاة، ولكنه يرى أن المخرج من ذلك يمكن أن يكون بعزل الملك إذا أمتنع عن القيام بواجباته أو أن يلجاً إلى الله ليجعل قلب الطاغية أقل قسوة.

د- الدستور: في مؤلفه "المجموع التيولوجي" يرى توما أن أفضل دستور هو ذلك الدستور المركب من النظم الثلاثة الآتية:

- ١- الملكية: حيث هناك رئيس واحد يتم اختياره بين الجميع بسبب فضائله.
- ٢- الأرستقراطية: حيث عدة أفراد يمارسون السلطة بفضل كفاءتهم.
- ٣- الديمقراطية: باعتبار أن الرؤساء يمكن أن يختارهم الشعب كله وأن الشعب يعود له أمر انتخابهم.

وهذا النظام هو مؤسس حسب إرادة الله لأن موسى وخلفاؤه حكموا بهذه الطريقة بمساعدة سبعين شيخاً من الحكماء المختارين من الشعب ، وهكذا يميل توما في هذا المؤلف إلى الدستور المختلط، ويرى أن النظام الجيد هو الذي يضمن: "أن يكون لجميع المواطنين نصيب ما من السلطة لأن كل الناس يحبون تسوية من هذا النوع".

ولكنه في مؤلفه "المملكة يميل إلى الحكم الملكي بهدف تقوية السلطة الملكية فيرى أن حكم الفرد هو الأفضل شرط لا يتحول إلى طغيان، ويبير هذا الحكم بالآتي:

- ١- أن للجسد قلباً واحداً يحرك الأجزاء الأخرى.
- ٢- أن الطغيان ينشأ عن الحكم الجماعي.

المبحث الثالث

الفكر السياسي في العصر الحديث

الفكر السياسي عند ميكافيلى .

الفكر السياسي عند نيكولا مكيافيلي

(١٤٦٩-١٥٢٧)

تمهيد:

ولد نيكولا مكيافيلي من عائلة عريقة عام ١٤٦٩ في مدينة فلورنسا الإيطالية من أب قانوني لامع وأم على معرفة واسعة بنظم الشعر، كان مكيافيلي يحب المطالعة وقراءة الكتب. وكانت له صداقات واسعة في أوساط الكتاب والمفكرين مما سمح له بالحصول على ثقافة ليبيرالية واسعة في القانون والسياسة والتاريخ والفلسفة. وهذا مما أتاح له الحصول على منصب المستشار العام للدولة في فلورنسا الجمهورية عام ١٤٩٨ حيث بقي فيه لمدة ١٤ عاماً أي حتى سقوط العهد الجمهوري فيها عام ١٥١٢ وعودة أسرة الميديشي للحكم بفضل التدخلات الأجنبية في الشؤون الداخلية الإيطالية. لقد كان هذا المنصب مهماً في حياة مكيافيلي، إذ سمح له أن يكون على صلة مباشرة بشئون الدولة السياسية أن على الصعيد الداخلي أو الخارجي. إذ كثيراً ما قام مكيافيلي بمهام دبلوماسية خارج فلورنسا. منها أربع مهام قام بها عند ملك فرنسا ، وواحدة عند إمبراطور ألمانيا واثنتان عند البابا وغيرها عند القيصر سيزار بورجيا الذي كان يعجب به مكيافيلي .

هكذا إذاً كان مكيافيلي في مركز يؤهله لفهم خفايا سياسات الدول الداخلية والخارجية ، والتعبير عنها في مؤلفاته التي وضعها في الريف التوسكاني بعد نفيه من خدمة آل ميديشي على أساس اتهامه بالاشتراك بمؤامرة جمهورية للاطاحة بالأسرة الحاكمة . فاعتقل مع المتآمرين ، ونزع عنده المسؤوليات ، وأبعد عن وظيفته ليعيش في عزلة قسرية في دار للعائلة لمدة اثنين عشر عاماً قاضاها وهو يأمل العفو عنه والعودة إلى وظيفته ولكن بدون جدوى . إذ سرعان ما توفي عام ١٥٢٧ تاركاً وراءه إرثه الفكري القيم والذي يعتبر من أهم ما وضع في تلك الفترة من الزمن .

وقد كتب مكيافيلي مؤلفاته فالوقت الذي كانت فيه إيطاليا مقسمة بين خمس دول كبيرة متنافسة ومتنازعة فيما بينها .

- ١- مملكة نابولي في الجنوب.
- ٢- دوقية ميلانو في الشمال الغربي.
- ٣- الجمهورية الأستقراتية بالبنديقية في الشمال الشرقي.
- ٤- جمهورية فلورنسا.
- ٥- الدولة البابوية في الوسط.

ولم تظهر في إيطاليا قوة كبيرة تستطيع توحيد شبه الجزيرة كلها أمام هذا الواقع كان مكيافيلي يرى أن الكنيسة هي المسئولة بصورة مباشرة عن هذا الوضع. فالبابا الذي كان أضعف من أن يوحد إيطاليا بنفسه ظل على درجة من القوة للحيلولة دون قيام أي حاكم آخر بهذا التوحيد. في حين جعلته علاقاته الدولية زعيماً في السياسة الشريرة وهي الدعوة إلى التدخل الأجنبي ، وهذا هو السبب في السخرية المراء التي كثيراً ما كان يهاجم بها مكيافيلي الكنيسة.

لقد كان المجتمع الإيطالي والسياسة الإيطالية كما تصورهما مكيافيللي مثالاً يوضح حالة الانحلال في النظم والمؤسسات الإيطالية. لقد كان فريسة لأسوأ فساد سياسي وانحطاط أخلاقي. لقد ماتت المؤسسات المدنية ولم تعد حتى من الذكريات أفكار العصور الوسطى كالكنيسة والإمبراطورية. لقد أصبحت القسوة وأصبح القتل أدوات عادية للحكم، وأصبح الإيمان الصحيح والصدق وساوس صبيانية لا يكاد الرجل المستنير يعترف بها حتى ولو باللسان، وأصبحت القوة والحيلة مفاتيح النجاح.

وهكذا عاش مكيافيللي في ظل واقع سياسي وأخلاقي واجتماعي سيئ حيث كانت الجمهوريات الإيطالية متباينة أشد التباين تستبيح في حروبها كل صنوف الدسائسة والغدر والقسوة. فشهد كل ذلك وقرأ مثله في كتب التاريخ فاعتقد أن هذه هي الطبيعة البشرية وانتهى إلى سياسة واقعية قوامها أن الحذر والقوة هما الخصلتان الضروريتان للحاكم.

من أهم المؤلفات التي تركها مكيافيللي كتاب الأمير الذي وضع في عام ١٥١٣ والخطب الذي وضع في عام ١٥١٩ و"فن الحرب" المكتوب بين عام ١٥١٩ و ١٥٢٠ وأخيراً "تاريخ فلورنسا" الذي نشره في عام ١٥٢٥. ومن بين هذه الكتب الأربعة تمثلت أهمية مكيافيللي الفكرية والسياسية في كتابيه الأولين الأمير والخطب.

ويمكننا تحديد فلسفة مكيافيللي السياسية في العناصر الآتية:

أولاً : الطبيعة البشرية:

يرى مكيافيللي أن الطبيعة البشرية مطبوعة بالأنانية والتردد ونكران الجميل وهذا الافتراض يظهر بوضوح عبر رغبة الأفراد بتأمين الأمن والضرورات الحياتية لهم، وكذلك رغبة الحكم بالحكم وزيادة سلطتهم ونفوذهم. فالرغبات البشرية بالتملك الغير محدود تتجه بالإنسان نحو زيادة ما يملكه والاحتفاظ به.

وبما أن الحاجات الإنسانية ليس لها حدود بالنسبة للقوة أو للممتلكات ، فإن الناس يبقون دائماً في حالة نزاع وتنافس تهدد بالفوضى السافرة إذا لم تکبح جماحها القوة الكامنة وراء القانون . وهكذا فإن الحكم يجب أن يبني على حقيقة أساسية وهي أن الأمن لا يكون في حيز الإمكان إلا إذا كان الحكم قوياً.

ومن القضايا التي كان يسلم بها مكيافيللي هي اعتباره أن الناس بوجه عام سعيدين ، وأن الحكم العاقل والناجح يجب أن يقيم سياساته على أساس هذا الافتراض .

ولا ريب أن هذه الصورة السيئة التي يراها مكيافيللي في الطبيعة البشرية يجب أن تشكل برؤيه الأساس التي يبني عليها الحكم حكمه وقوته . فالحكم وقوة الحكم يجب أن تقوم دائماً على افتراض أن الناس سعيennes وأن الفوضى وشيكة الواقع ولا يمكنها إلا قوة الحكم الواقفة بالمرصاد لكل عدوan أو تعرض لأمن الأفراد . فمكيافيللي إذن يرى أن سلطة الحكم يجب أن ترتكز على ضرورة إنقاذ المجتمع من الفوضى ، وأن أي ضعف في الحكم يؤدي بالتالي إلى بدء الشعور بعدم الاطمئنان وبروز بواعث العداون على الآخرين

للسلط وزيادة الممتلكات ، ولا ريب أن هذه الأفكار عن الأنانية والشر كدافع بشرى عام في الطبيعة البشرية لم تكن محوراً لاهتمام مكيافيللي بها إلا لانتشار تلك الصفات في المجتمع الإيطالي كظاهرة من ظواهر التدهور الاجتماعي الناجم عن ضعف الحكم .

ثانياً : الدين

كان مكيافيللي يرى أن التشتت والانقسام الذي يؤدي إليه الوضع في إيطاليا والذي أدى إلى انقسام إيطاليا إلى عدة دواليات صغيرة سببه الدين والكنيسة فالبابا بدلاً من أن يبقى حكماً بين المسيحيين في أوروبا بأكملها، جعل من نفسه حاكماً يسعى للسلطة والنفوذ مثل أي حاكم زمني آخر. وهذا ما أبقى على تردي الأوضاع وعرقل تحقيق الوحدة القومية الإيطالية، التي كان مكيافيللي يحلم بها .

إن هذه النقطة التي يوجهها مكيافيللي للبابا وللكنيسة المسيحية تعود برأيه لدور المسيحية في احتقار الفضائل العسكرية والشرف بدلاً من التمسك بها كالأديان الأخرى، فاليسchristية برأيه وهي ترسم السلوك والأخلاق المسيحية لا تعبر إلا عن الذل والخنوع. "إن ديننا يضع السعادة القصوى في الخنوع والمسكنة واحتقار المأرب الدنيوية ، بينما الآخر بالعكس يجعل الخير الأسمى في عظمة الروح وقوة الجسد وكل صفات من هذا القبيل تجعل الناس مهينين. ويبدو لي أن هذه المبادئ جعلت الناس عاجزين وأوقعتهم فريسة سهلة لذوي العقول الشريرة ، الذين يستطيعون التحكم فيهم بصورة أدعى إلى الاطمئنان إذ يرون أنه في سبيل الظفر بالجنة يكون الناس أميل إلى تحمل الإساءات منهم إلى التأثر لها".

وهكذا يجري مكيافيللي مقارنة بين المسيحية والأديان الأخرى، فيرى أن الأديان الأخرى كانت تدعوا أتباعها إلى الجاه والصحة والقوه البدنية وتخلع هيبة إلهية على القواد والأبطال والمشرين، أما المسيحية فإنها على العكس ترجي غاية الإنسان إلى الأخرى، وتحث على الإعراض عن الجاه الدنيوي وتمجد التواضع والنزاهة وتضع الحياة النظرية الباطنة فوق الحياة العملية الظاهرة. فأوهنت بذلك عزيمة الإنسان وأسلنته لأهل الجرأة والعنف ، وليس معنى ذلك أن مكيافيللي يريد أن يحطم الأديان بل أنه يرى أن الدين نافع وضروري للدولة بل أنه يضع دعاة الأديان في درجة قبل مكوني الدول إذ أنه لا وجود لدولة بدون دين فوجود الدين شرط لوجود الدولة والحفاظ عليها.

ثالثاً : الأخلاق والسياسة:

يجرد مكيافيللي السياسة عن كل الاعتبارات الأخلاقية ويرى أن غاية الأمير القوة والأمن في الداخل وبسطه السلطان في الخارج. فإذا أراد صيانة سلطانه وجب عليه المران على عدم التقيد بالفضيلة، وعلى استخدام الخير والشر تبعاً للحاجة. أما الذي يريد أن يسير سيرة فضيلة في كل ظرف فعليه أن يحيا حياة خاصة ولا يعرض للحكم وإلا هلك حتماً وسط كثرة الأشرار.

وليس الأمير مُشرعاً ولكنه حربي وال الحرب صناعته الأولى لذا هو لا يبالي أن يرمي بالقسوة حين يريد الرغبة على طاعته: أليست الرحمة الحقة في إعطاء بعض الأمثلة الصارمة الرادعة بدل ترك الأضطراب يتفاهم ويقلب المجتمع؟ .

وهكذا يتضح أنه إذا كان مكيافيللي يجرد السياسة ويفصلها عن كل الاعتبارات الأخلاقية والدينية ويmidtاح الحكام الذين لا يتقيدون بقيم الأخلاق فذلك للحفاظ على مراكزهم وتحقيق القوة لسلطتهم ولدولتهم.

ولا ريب أن الغاية من فصل السياسة عن الدين والأخلاق تكمن برغبة مكيافيللي بإبقاء السياسة كغاية في ذاتها ومكونة لعلم مستقل بذاته ومنفصل عن كل الاعتبارات الأخرى. وهذا الفصل والتمييز بين السياسة وبين ما عداها من الاعتبارات الأخرى يعود الفضل فيه لمكيافيللي، لأنه كان أول من حاول دراسة الظاهرة السياسية وظاهرة الحكم بالذات دراسة منفصلة مميزة عن بقية الدراسات الفلسفية والنظرية سواء بالغاية أو بأسلوب البحث. وبذلك وضعت اللبنات الأولى لبناء علم مميز ومستقل هو علم السياسة.

رابعاً : واجبات الحاكم:

إن الغاية السياسية عند مكيافيللي هي الحفاظ وزيادة القوة السياسية للدولة والنجاح في تحقيق تلك الغاية السياسية ، وهذا هو مقاييس السياسة الحقة سواء كانت الممارسة السياسية مشروعة أو غير مشروعة .

ومكيافيللي الذي كان يشهد ظروفاً مؤلمة لمجتمعه الإيطالي المقسم والمشتت بين دوليات عدّة وعلى رأس كل دويلة حاكم فاسد يسعى وراء مصالحه الشخصية مهملاً المصلحة القومية لإيطاليا. من هنا كان هم مكيافيللي أن يجد الأمير أو الحاكم القوي وال قادر على انتشال المجتمع الإيطالي من هذا الواقع السياسي المنحط. ولتحقيق هذه الغاية السياسية منح مكيافيللي الحاكم كامل الصلاحية بممارسة كل الأساليب السياسية حتى غير الأخلاقية منها، وأن يظهر بأكثر من شخصية ليتلاءم دائماً مع الظروف السياسية التي يمر بها.

على الأمير أن يكون محبوباً ومرهوب الجانب في نفس الوقت. ولصعوبة ذلك يفضل أن يكون مرهوباً أكثر من أن يكون محبوباً . ذلك لأن الناس بشكل عام متربدون دون أن يكون لهم قرار، يخرون ما في أنفسهم ، وترتعد فرائضهم أمام الأخطار، ويتهرون إلى المكاسب ، إنهم يخشون المحبوب أقل بكثير مما يخشون مرهوب الجانب، ومرهوب الجانب لا يعني أبداً أنه مكرود. فكراهية الرعية للأمير أمر خطير عليه إلا يتعرض له. ولتجنب هذه الكراهية، على الأمير أن يمتنع عن الاعتداء على أموال الرعاع، أو عن الاعتداء على شرف نسائهم جميل من الأمير أن يكون صادقاً بوعده .

ولكن الصدق لا يصح في كل الظروف. فالكثير من الأمراء نجحوا بحكمهم وسيطروا على رعائهم لأنهم نقضوا عهودهم. على الأمير أن يظهر بمظهر الحيوان والإنسان على حد السواء. فالإنسان سلاحه القانون والصدق، بينما سلاح الحيوان هو القوة والحيلة. ولكن القانون وحده لا يكفي ، لأن الإنسان يضطر في

كثير من الأحيان أن يلجأ لسلاح الحيوان. وعليه فالامير الناجح هو الذى يمتلك في نفس الوقت طبيعة الإنسان وطبيعة الحيوان لأن كل منهما تدعم الأخرى.

ولما كان على الأمير أن يتخد طبيعة الحيوان فعليه أن يختار طبيعة الثعلب والأسد في الوقت نفسه. ذلك لأنه كأسد عليه أن يكون ثعلباً لتجنب الفخاخ المنصوبة له، وكثعلب عليه أن يكونأسداً ليتمكن من الدفاع عن نفسه أمام خطر الذئاب، كذلك على الأمير ألا يسمح لغيره أن يكون أميراً قوياً، لأنه بذلك يكون قد ساهم في دمار نفسه. وعليه أن لا يكون حيادياً أمام القضايا المطروحة. فالحياد هو موقف الأشخاص الضعاف المترددون والذي يقود للخراب.

على الأمير أن يكون هو ناصح ومستشار نفسه، وفي حال احتاج لنصيحة غيره فيجب أن يتم ذلك وفقاً لرغبته وإرادته هو لا لرغبة وإرادة الآخرين.

إذا للحاكم الناجح مواصفات ينبغي أن يظهر وكأنه يتصف بها. فهذه المواصفات هي التي تهيئ ظروف نجاح العمل السياسي الذي يقوم به الأمير وتزيد من احترام رغبته له. وعندئذ تعد جميع الوسائل التي لجأ إليها الحاكم شريفة وناجحة.

خامساً : النظام الأفضل:

يرى مكيافيللي أن نظم الحكم نمطين فقط لا ثالث لهما:

النمط الأول : هو نمط الإمارات وهو القائم على حكم الفرد المطلق، ويُشيد مكيافيللي بحكم الفرد المطلق الذي لا تعلو سلطته سلطة ولا يتزد عن استخدام جميع الوسائل الممكنة للاحتفاظ بالحكم والسلطة.

النمط الثاني: هو نمط الجمهوريات والذي يتمثل بالنظام القائم على الحرية.

ومن خلال المقارنة التي يجريها بين النظام الملكي والجمهوري يتضح لنا تفضيله للنظام الجمهوري الشعبي. فهذا النظام هو وحده الذي يسعى للمصلحة العامة ولو على حساب المصالح الذاتية. كما أنه بفضل الحرية التي يوفرها تستطيع الدولة أن تتمي نشاطاتها وثرواتها بينما الحكم الفردي فعلاوة على تقديره للحرفيات فإنه لا يخدم إلا المصالح الخاصة للحاكم.

كذلك على صعيد المساواة فإنها لا توجد إلا في النظم الجمهورية بينما الفروقات واللامساواة لا تتوافران إلا في النظم الملكية. إضافة لذلك فإن النظام الجمهوري يتميز بحساسيته السياسية القابلة للتطور، بينما النظام الملكي يتصرف بالجمود ومحاربة كل جديد. كما أن النظام الجمهوري يفتح المجال أمام الكفاءات ويحقق المساواة ، بينما النظام الملكي وبطبيعته الوراثية فإنه يتناهى مع العدالة ويقضي على الكفاءات. ومن مميزات النظام الجمهوري إنه أكثر احتراماً للاتفاقيات والمعاهدات الدولية من النظام الملكي حيث أن الملك قد لا ينفذ تعهداته إذا وجد أن التنفيذ يتعارض مع مصالحه.

وهكذا يتضح أن مكيافيللي كان يعتقد أن الحكم الجمهوري هو أفضل أنواع الحكم، ولكنه لا يصلح إلا للشعوب المتمسكة بالأخلاق والدين ، أما الشعب الإيطالي المنهار فلا يصلح له إلا نظام حكم استبدادي مطلق.

سادساً : القانون وأهميته:

يرى مكيافيلي أن الحكم المستقر في نظام جمهوري أو ملكي مطلق يتوقف على جودة قوانينه. وما من خطر على استقرار الحكم أكثر من خطر مخالفة الحكام للقوانين المنظمة. انطلاقاً من هذه الأهمية الخاصة بالقوانين، فإنه ينبغي أن يقوم بمهمة التشريع القانوني مشروع واحد سواء كان لبناء الدولة الناجحة أو لبناء المجتمع الصالح.

فبما أنه من القانون تنشأ الفضائل والأخلاق، وبما أن المجتمع الفاسد لا يستطيع إصلاح نفسه، فالمشروع الواحد هو الذي يستطيع تولي قيادته وإعادته إلى المبادئ الأخلاقية التي وضعها له مؤسسه.

إذا باعتماده على القوانين يمكن القول بأن مكيافيلي لم يكتف فقط بالناحية السياسية لتنظيم المجتمع بل تمسك وبأهمية أكبر بالنواحي الخلقية والاجتماعية للشعب. كما أنه أعطى الحكم المطلق حق فرض القوانين المنشئة للأخلاق والفضائل واستخدام كل الأساليب التي تحقق الهدف المرجو من التشريعات. ذلك لأنه بها يستطيع القضاء على الفساد ويقيم الدولة الناجحة.

سابعاً : أهمية الجيش:

وبالرغم من تناقض موقفه بالنسبة للحكم الملكي والحكم الجمهوري فقد كان مكيافيلي يكن كراهية قوية للأستقراطية والنبلاء حيث وجد أن مصالح النبلاء تتعارض دائماً مع مصالح كل من الملكية والطبقة الوسطى. فالنبلاء لا هم لهم إلا تنمية ثرواتهم وزيادة نفقاتهم على ملذاتهم، فهم يعيشون في خمول على الدخل الناتج من ثرواتهم دون أن يؤدوا أية خدمة مفيدة لمجتمعهم. فهم في كل مكان أعداء لكل حكم مدني، وعلى الحكم الذي يسوده النظام سواء كان ملكي أو جمهوري أن يقمعهم ويستأصل شأفتهم.

إلى جانب كراهية مكيافيلي للنبلاء يبرز نفوره من الجنود المرتزقة "فالمرتزقة هم عصابات الأوغاد المأجورين الذين يقفون على قدم الاستعداد للقتال في سبيل من يعرض عليهم أكبر أجر، ولا يخلصون لأحد، وغالباً ما كانوا أخطر على من يستخدمهم منهم على أعدائه. هؤلاء المرتزقة الذين استطاعوا بث الإرهاب في إيطاليا أثبتوا عجزهم ضد القوات الأفضل تنظيمياً وأكثر ولاء والتي جاءت من فرنسا".

وهكذا كان مكيافيلي يعبر عن إعجابه بميزة فرنسا بعد بناء جيشه القوي والمدرب خير تدريب. فاعتبر أن تدريب جيش من المواطنين الرعايا، هو أول حاجة يتطلبها قيام دولة قوية. فالقوى المرتزقة والمأجورة تشكل مبعث دمار للحاكم الذي يعتمد عليها. فهي تستنزف خزاناته وتتخلى عنه دائماً كلما وقع في عسر.

وهكذا كان مكيافيلي يود أن يخضع للتدريب العسكري جميع المواطنين القادرين جسدياً من تتراوح أعمارهم بين السابعة عشرة والسبعين. فممثل هذه القوة يستطيع أي حاكم أن يحافظ على سلطته وأن يوسع حدود دولته. وبدونها يصبح فريسة للشقاق الأهلي في الداخل ولطموح الأمراء الذين يجاورونه في الخارج.

هذا هو مكيافيلي نصير الاستبداد والذي بقي اسمه عنواناً على سياسة الخيانة والغدر.

[۳۰]

الفصل الثاني : فقه الدولة

ويتضمن هذا الفصل المباحث الآتية :

تمهيد .

المبحث الأول : التطور التاريخي للدولة .

المبحث الثاني : أركان الدولة حديثاً وفي الإسلام .

المبحث الثالث : النظريات المفسرة لنشأة الدولة .

المبحث الرابع : السيادة حديثاً والسيادة في الإسلام .

تعليق :

اذ كان وجود الدولة هو أول مقومات النظام السياسي في الوقت الحاضر ، فإن المفكرين في مختلف العلوم الاجتماعية ، تسابقوا إلى احتوائها دراسياً من خلال محاولة تأصيل الكيفية التي وجدت بها في أول أمرها ، ويفترضون لذلك نظريات متعددة على حسب الخلفية المعينة التي يعيشها ثم يسايرونها تاريخيا حتى ظهور الدولة القومية بمعناها الحديث ، كذلك اهتمت بدراساتها العلوم السياسية كما سبق أن ذكرنا في المقدمة ، ليس هذا فحسب بل وجدت علوم آخر تحاول الاشتراك مع علم السياسة في اتخاذ الدولة هدفا للدراسة ، لعل من أولها وأهمها علوم القانون ، لدرجة أن هناك من يعرف الدولة بقوله: إن الدولة هي - جوهريا القانون ، والقانون هو جوهر الدولة .

واهتمام فروع القانون بالدولة يختلف في الإطار وفي الهدف من الدراسة فعلى سبيل المثال : القانون الدستوري يهتم بدراسة الدولة انطلاقاً من كونها مؤسسة المؤسسات الدستورية ، والقانون الدولي : وهو الذي يهتم بدراسة الدولة كشخصية دولية متميزة بصرف النظر ، عن الاختلافات التي تطراً على تكوينها الداخلي ، وتحديد اختصاصاتها في المجتمع الدولي ، أي مدى الحقوق التي يتمتع بها ، والواجبات التي تقع على كاهلها، وعليه فإن هذه الفروع المختلفة للقانون ، يحتويها جميعا علم السياسة الحديث انطلاقا من احتوائه على كل مجالات دراساتها ، التي تقوم بها حول موضوع الدولة ، فالقانون الدستوري والدراسات الدستورية بصفة عامة إنما تدرج تحت أحد فروع السياسة وهو فرع النظم السياسية . وسنحاول في هذا الفصل التعرف على الدولة بمفهومها حديثاً ، والتي يقال عنها أنها تمكنت إلى حد بعيد من تحقيق الأمن والرخاء والرفاهية لمواطنيها ، لنرى إذا ما كان الإسلام قد استطاع في تلك الفت القصيرة التي اصطلاح على تسميتها فجر الإسلام إقامة دولة على هذا النمط ، وهل توفرت فيها مقومات الدولة حديثا من إقليم وشعب وسلطة ؟ وللتعرف على ذلك لا بد أولا من الحديث عن التطور التاريخي للدولة ، لأن الدراسة التاريخية ضرورية ولازمة لتكوين فكرة صحيحة عن الدولة .

المبحث الأول

التطور التاريخي للدولة

أ- الدولة قديماً :

إذا كانت الدراسة التاريخية لأية ظاهرة من الظواهر الاجتماعية أو السياسية تعتبر أمراً أساسياً ولازماً لتكوين فكرة صحيحة عن هذه الظاهرة ، حيث أنه لا يمكن تحديد أبعاد هذه الظاهرة من غير أن يكون هناك فكرة مسبقة وواضحة عن الظاهرة ، وعلم تاريخ الأشياء هو الذين يعين على الفهم الأفضل للأشياء أو الظواهر.

فالإنسان حين دخل إلى عصر الدولة ، فإنه لم يفعل ذلك فجأة وفي تاريخ محدد وعلوم ولكن فعل ذلك بتأثير تطورات طويلة وبطئية ، فخضعت لمؤثرات مختلفة ومتتشابكة دينية واجتماعية واقتصادية وعسكرية ، تتطاول جميعاً نقطة أساس متافق عليها ، سبق أن أكدتها أرسطو في بدايات التاريخ القديم من أن الإنسان كائن اجتماعي بالطبع ومن أننا نولد دائماً وبالطبيعة أفراداً في جماعة ، ولقد عرف الإنسان القديم نظام الدولة في إطار فكرة المدن السياسية في روما ، وأثينا ، واسبرطة ، ومدن الدلتا المصرية ، وفي أشور ، وبابل ، وفي مدن الهند ، والصين القديمة .

ففي أثينا كانت الوحدة الرئيسية في بناء المجتمع اليوناني هي الدولة المدينة (Citey state) الدولة من وجهة النظر السياسية ، والمدينة من وجهة النظر الجغرافية. وفي اليونان تناول أفلاطون مفهوم الدولة في حواراته الفلسفية السياسية : (الجمهورية والسياسي والقوانين) ، وتصوره للدولة أثبتت بصدق كيف يتطور فكر الفيلسوف من الذاتية إلى قدر أكبر من الموضوعية مع تقدم سنها وعمرها ، فقد كان تصوره للدولة في حماورة الجمهورية خيالياً ، وفي شبابه مغرياً في المثالية ، بحيث كانت الدولة لديه تتصرف بالنقاء فهو يقول : والمدينة الأولى مدينة الفطرة مثل البراءة السعيدة ليس لها من حاجات إلا الضرورية وهي

قليلة ترضيها بلا عناء ، يقنع أهلها بالشعير والقمح والحنطة والثمار والخمر الخفيفة ، فيعيشون عيشة سليمة ويعمرون ولا يعرفون الفاقة ولا الحرب.

إلا أنه قد تراجع عن هذا التصور في محاورتيه التاليتين : السياسي والقوانين وذلك بعد أن ثبّن له استحاله تحقيق تلك الدولة المثالية ، فيستعيض عنها بفكرة الدولة المختلطة ، والتي تجمع بين مبدأ الحكم في النظام الملكي ، ومبدأ الحرية في النظام الديمقراطي لكي يتحقق الانسجام العام

أما الدولة عند أرسطو فقد عرفها : بأنها نوع من الجماعة ، فهي اتحاد أفراد مختلفين يستطيعون بحكم ما بينهم من فوارق إشباع حاجاتهم عن طريق تبادل السلع والخدمات . وهذه الجماعة المكونة للدولة تختلف عن الجماعة المكونة للعائلة ، فهي جماعة يحكمها القانون أو الدستور ، ومن هنا نجد أرسطو يؤيد حكم وسيادة القانون ، أو الحكم الدستوري لكونه يتمتّز بثلاثة عناصر رئيسية :

[١] أنه حكم يستهدف الصالح العام ، أو صالح الجمهور . وهو في هذا عض الحكم الطاعي أو الاستبدادي ، الذي يهدف كلاً منها لصالح طبقة واحدة أو فرد واحد .

[٢] أنه حكم قانوني تديره الحكومة وفقاً لقواعد عامة ، ولا تستطيع الحكومة معه ، أن تتجاهل العادات المرغبة أو العرف الدستوري .

[٣] الحكومة الدستورية تؤدي معنى حكومة المواطنين الراضين عن الحكم لا المرغمين عليه ، كما هو الحال في حكم الطاغية .

أما الدولة عند الرواقيين: فهي دولة عالمية تحاول أن تحقق المثل السياسية العليا ، حيث تسعى إلى أخوه إنسانية في ظل القانون الطبيعي الذي ينبغي أن يتساوى الجميع أمامه دون أدنى تمييز إلا للعقل .

أما الدولة عند شيشرون (١٠٠ - ٤٣ ق . م) فهي كما صورها في مؤلفيه (الجمهورية والقوانين) دولة كاملة الأفراد فيها بالتساوي يسهم فيما بينهم وتهدف إلى تزويد أعضائها بالمنافع القائمة على العدل فهو يعرفها بأنها : جماعة معنوية أو هي مصلحة الناس المشتركة .

أما الدولة في الفكر المسيحي فهي تدور حول فكرة الولاء المزدوج ، وتعنى وجوب خضوع المسيحي لنوع من الولاء المزدوج ، فالإنسان يتكون من روح وجسد ، فالروح تتجه بالولاء نحو خالقها والتي تمثل سلطته في الأرض الكنسية ، والجسد يتوجه بولائه إلى السلطة القائمة على الأرض ، وافتضت هذه الفكرية (الولاء المزدوج) إلى ازدواج في السلطة ظهرت السلطة الكنسية والسلطة الزمنية .

ج - الدولة القومية :

عظم الخلاف بين الكنيسة والدولة طوال القرون الوسطى وحتى بداية العصر الحديث ، إلى أذن الله بظهور فكرة القومية ، والتي تعتبر منطلقاً جديداً في الفكر السياسي ظهر بعدها الدولة القومية ، ومن أهل العوامل التي دعمت مفهوم الدولة القومية .

[١] القضاء على فكرة ازدواج السلطتين .

[٢] ظهور فكرة السيادة .

[٣] محاربة الحكم المطلق وبلورة مبدأ القوميات .

[٤] القانون الطبيعي كفكرة سياسية .

فقد شن ميكافيللي هجوماً قاسياً على الكنيسة ، ابتعاه هدم فكرة ازدواج السلطتين ، وتوحيد السلطة في شخص الدولة ، وذهب إلى تركيز السلطة في يد الحاكم الذي حرره من كل مبدأ أخلاقي ، ولذلك فقد فصل بين الأخلاق والسياسة ، فهو يرى أن الإنسان واحد في كل زمان ومكان ، وأنه تأثر في الماضي ، ويتأثر في الحاضر ، وسوف يتأثر في المستقبل ،

بنفس البواعث والدوافع ، وأنه تعود على حل نفس المشاكل ، بنفس الوسائل ، وأنه بطبيعته انانى ، حقود ، خداع ، جبان ، لا تستثيره إلا منافعه ، ولا تحركه إلا مصالحة ، ولذا كان على الحاكم أن يقمع تلك النواحي في نفوس الناس ، وأن يجعل من نفسه شخصاً مهاباً مثيراً لخوف رعاياه ، مستشيراً ذاته وحدها دون أن يلجأ إلى استشاره إنسان ، ويعتبر ميكافيللي بهذه الفلسفة ، أول من أظهر فكرة القومية في بداية العصر الحديث للفكر السياسي بعد انتهاء العصور الوسطى ، حين جاهد من أجل توحيد إيطاليا وتوحيد وحدتها القومية.

اما من السيادة ف يأتي جان بودان ، الذي يرتبط اسمه بفكرة السيادة في مفهومها الفلسفى الذى ظهر فى بداية العصر السياسى الحديث مع مفهوم الدولة القومية ، ونقطة الانطلاق فى فكر بودان من الدولة القومية ، هو إرجاعه أصل نشأة الدولة إلى العائلة ، ولكن ما يهم هنا هو أن فكرة السيادة دعمت الشخصية المستقلة للدولة القومية ، وأكملت وحدة السلطة فيها ، وكان ذلك دفعة رائعة لمفهوم الدولة القومية بعد الجهد الذى بذله ميكافيللى فى سبيل القضاء على سلطان الكنيسة وهدم ازدواج السلطتين، فالسيادة عند بودان هي السلطة العليا على المواطنين والرعايا التي لا تحكمها أي قوانين

ومع السيادة آتى توماس هوبز الذى لم يكن يهتم بكون الدولة تتخذ شكل الديمقراطية ، أو الأوليغاركية ، أو الملكية المقيدة ، مادامت تؤكد سيادتها في علاقتها بالدول الأخرى ، وتحتفظ بسلطتها بالنسبة إلى مواطنيها ، فركز السيادة في شخص الملك من خلال فكرة الفلسفى في نظرى القانون资料 الطبيعى ، والعقد الاجتماعى ، ويتركز فكره على المنطق ، والطبيعة دون الأفكار الدينية.

أما جون لوك فقد خالف سابقة هوبز ، حيث ركزلوك السيادة في الشعب إيمانا منه بسيادة القانون ، وبالحريات السياسية للفرد ، أما روسو فللسوف الإرادة العامة ، فيرى في الدولة شخصا سياسياً يعبر عن نفسه عن طريق تلك الإرادة العامة التي تميز الدولة عن غيرها

من المؤسسات المختصة الأخرى ، وفكرة الإرادة العامة لم تكن إلا استمرار لفكرة السيادة المترتبة على عملية التعاقد في العقد الاجتماعي، أما هيجل فهو بحق فيلسوف الدولة ، حيث مجدها وأضفى عليها القدسية فالدولة عنده : هي التي تتولى كل المهام الروحية والدينية . فهي تشرف على تربية مواطنها ، وثقافتهم ولها أن تشرف على المهام الدينية ، فلها السلطة المطلقة على أفرادها ، ولها أيضاً السيادة المطلقة من حيث وجودها على المستوى الدولي، والدولة عند هيجل هي الموجه للتطور القومي ، وهي تمثل التطور الفكري الذي يجمع بين الأسرة والمجتمع ففيهما جماعتها ووحدتهما ، وحقيقةهما ، ويتمثل في الدولة أيضاً نظام أخلاقي ، كما تتصهر في إرادتها الحرة إرادات الأفراد .

ما سبق نستنتج أن مفهوم الدولة - كفكرة فلسفية - عاشت في تصورات فلاسفة والباحثين وقد استهدفت دولة في صورة (أكمل) مما هي عليه ، أي تصور مفهوم الدولة (كما ينبغي أن يكون) لا كما هي كائنة . أما الدولة في الواقع السياسي فهي تختلف عن ذلك .

المبحث الثاني

أركان الدولة حديثاً وفي الإسلام

أتفق الفقهاء على وجود ثلاثة أركان للدولة هي :

١- الشعب .

٢- الإقليم .

٣- الحكومة أو السلطة السياسية .

على أن ثمة ركن آخر ، اختلف الفقهاء حول مدى لزومه لقيام الدولة وهو الاعتراف الدولي كما تضييف الدكتورة سعاد الشرقاوي ركنا رابعاً وهو ضرورة وجود نظام اجتماعي واقتصادي وسياسي وقانوني ، يتمسك الجميع بتحقيقه.

١- الشعب :

لا يمكن تصور وجود دولة بدون الشعب ، والشعب هو مجموعة من الأفراد تتكون من ذكور وإناث لضمان استمرارية بقاء الشعب وتتجدد ، وقد ذهب بعض الفقهاء إلى اشتراط عدد معين لهؤلاء الأفراد ، كمليون مثلاً أو أكثر بحيث إذا قل الأفراد عن هذا العدد لا توجد الدولة ، ولكن معظم الفقهاء لا يرى ذلك

بمعنى أنه لا يشترط أن يبلغ عدد هؤلاء الأفراد حداً معيناً فعلى سبيل المثال : فإن شعب الصين يربو حالياً على المليار ومائتي مليون نسمة ، ويقترب شعب الهند من هذا الرقم ، على حين لا يتجاوز عدد السكان في بعض الدول عشرات الآلاف ، كما في إمارة موناكو ، والفاتيكان ، ودولة قطر العربية، ولكن ينبغي لكي تكون الدولة قوية ومهابة ، أن يكون عدد شعبيها معقولاً ولكن بشرط أن يتحقق لهذا الشعب قدرًا مناسباً من التقدم والرقي الحضاري ، ف مجرد الكثرة العددية لسكان الدولة لا تتحقق لها الرفعة والازدهار ، وإنما يتحقق ذلك بالعمل الجاد المخلص والدؤوب ، والأخذ بكل أسباب العلم والتحضر بين الشعب والأمة .

وللشعب مدلول اجتماعي وآخر سياسي ، فمدلوله اجتماعيا : هو عبارة عن الأفراد الذين يقيمون على إقليم الدولة والذين ينتسبون إليها عن طريق التمتع بجنسيتها ، ويطلق على هؤلاء رعايا الدولة الوطنية .

أما مدلول الشعب السياسي فهو عبارة عن الأفراد الذين يتمتعون بالحقوق السياسية ، وهؤلاء عبارة عن جمهور الناخبيين الذين لهم حق مباشرة الحقوق السياسية ، ولا جدال أنه يخرج عن هؤلاء بعض أفراد الدولة الذين لم يتوافر لهم هذه الحقوق الأخيرة .

أما الأمة فهي عبارة : عن جماعة من الناس يربط بينهم الرغبة في العيش معاً نتيجة الإحساسات المشابهة ، وكذلك نتيجة تراث مشترك من العادات والأخلاق والذكريات ، وروابط ترجع إلى الدين واللغة والجنس ، وهذه الجماعة باستقرارها في بقعة معينة من الأرض تتوثق الصلات بين أفرادها ، وتشتد الروابط بينهم وتقوى بمرور الزمن .

ولكن لا يشترط لقيام الأمة تواجد كل هذه الشروط السابقة وإنما يكفي أن يستوطن مجموعة من الأفراد إقليماً معيناً بداعي الرغبة في العيش معاً ، وأحياناً تنقسم الأمة الواحدة بسبب الظروف السياسية بين عدة دول وعدة شعوب ، مثل ذلك الأمة العربية التي لها جميع المقومات المتألية للأمة الواحدة ومع ذلك موزعة بين عدة دول ، لكل منها شعبها من الناحية القانونية .

والعكس قد يجمع شعب الدولة في الأصل أمماً مختلفة ، مثل سويسرا التي تجمع مجموعات أممية ثلاثة : مجموعة تنتمي للأمة الألمانية ، ومجموعة تنتمي للأمة الفرنسية ، ومجموعة ثالثة تنتمي للأمة الإيطالية مفاد ما تقدم عدم التطابق بين فكرة الشعب والأمة ، على أن الواقع العملي يعمل على جذب طرفي الفكرتين معاً لتتقاربان حتى تكاد تتطبقان ، فالدولة المكونة من عدة أمم تكون عرضة للتفكك مثل ما حدث لإمبراطورية النمسا والمجر والإمبراطورية التركية ، بعد الحرب العالمية الأولى سنة ١٩١٨ ، وكما حدث مؤخراً للاتحاد السوفيتي عام ١٩٩٠ ولا يحول ذلك دون انصهار العناصر المتعددة فيها واندماجها في شعب واحد كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية.

إذا كان هذا هو مدلول الشعب ، والأمة الفرق بينهما ، فيجدر كذلك الإشارة إلى مصطلح آخر وهو السكان فما هو مدلوله ؟ يقصد بالسكان : جميع من يقيم على إقليم الدولة سواء أكانوا من شعب هذه الدولة (بمدلوله الاجتماعي والسياسي) أو من الأجانب الذين لا ينتسبون إلى جنسية الدولة ، والذين لا تربطهم بهذه الأخيرة سوى رابطة الإقامة على إقليمها وهكذا يتضح اتساع مدلول السكان عن مدلول الشعب الاجتماعي ، واتساع مفهوم هذا الأخير عن مدلول الشعب السياسي .

٢ - **الإقليم** : يلزم لقيام الدولة أن يستقر الأفراد على إقليم معين ، فالقبيلة المتقللة لا تعتبر دولة وفقاً للرأي السائد ، ولو قامت من بين أفرادها هيئة مباشرة سلطات الحكومة.

إقليم الدولة لا يشمل سطح الأرض أو الإقليم الأرضي فقط وإنما يشمل أيضاً ما يوجد فوق الأرض من أنهار أو بحيرات أو خلجان ، وكذلك ما يلاحق الأرض من البحر الإقليمي ، كما يشمل الإقليم إلى جانب الأرض اليابسة والمياه الطبقات الهوائية أو الجوية التي تعلو فوق الأرض والماء ، وعلى ذلك فإن إقليم الدولة يشمل : إقليم أرضي وإقليم مائي ، وإقليم جوي .

- **الإقليم الأرضي**

يتحدد الإقليم الأرضي بمساحة معينة من الأرض ، تحدوها حدوداً معينة، وتمارس فوقها الدولة سيادتها ، ولا تشترط مساحة معينة ، فهناك الدول العظيمة المساحة كالاتحاد السوفيتي ثم الصين و الولايات المتحدة ، كما توجد الدول الصغيرة كسويسرا ولوكسمبورج ولكن لا يهم مدى اتساع الإقليم ، فأتساع الإقليم أو ضيقه يؤثر في قوة الدولة ولكن لا يؤثر في مبدأ وجودها ذاته كذلك لا يهم أن يكون الإقليم متصلًا بدون فواصل مائية أو طبيعية أو سياسية مثل الدولة العربية ، أو مع وجود فواصل من أي نوع بين الإقليم الواحدة مثلما وحدة مصر وسوريا ، وكذلك باكستان الغربية والشرقية التي انفصلت عنها لت تكون دولة بنجلاديش ، ولاشك أن عدم وجود فواصل بين أجزاء الإقليم يكون أفضل لحمايته خارجياً وداخلياً ، ولكن وجود الفواصل أو عدمه لا يؤثر في ركن إقليم الدولة .

- **الإقليم المائي** : ويقصد به أجزاء إقليم الدولة التي تغطيها المياه . ويمكن التمييز بين نوعين من الإقليم المائي الأول : يشمل ما يسمى (بالمياه الداخلية) كالأنهار والوديان الجارية داخل إقليم الدولة ، وكالعيون والبحيرات الداخلية ، وهذا النوع يخضع لسيادة الدولة الكاملة كإقليم الأرض سواء بسواء .

أما النوع الثاني فهو ما يسمى بالبحر الإقليمي ، و يقصد به ذلك الجزء من البحار والمحيطات الملائقة لإقليم الدولة الأرضي والجزر التابعة لها ، وبطبيعة الحال فإن الدول التي يكون لها بحر إقليمي ، إنما هي الدول الساحلية المطلة على البحر أو المحيطات، ويعترف القانون الدولي للدول بسيادة كاملة تقريباً على البحر الإقليمي .

الإقليم الجوى: يقصد بذلك الفضاء الجوى الذي يعلو الإقليم الأرضي، وقد زادت أهمية هذا الإقليم في النصف الثاني من القرن العشرين ، بعد تطور استخدام الطائرات وارتفاع الفضاء بالسفن الفضائية والأقمار الصناعية ، وإزاء ذلك فإن الرأي السائد في القانون الدولي يعترف بكل دولة بالسيادة على هذا الإقليم فلا يجوز انتهاكه سواء بالطائرات أو بالأقمار الصناعية غير استثنان الدولة .

عموماً تظهر أهمية ركن الإقليم بمظاهرة المختلفة السابقة بكونه النطاق الذي تباشر فيه الدولة سلطتها ، فالدولة إنما تمارس ما لها من سلطة داخل نطاق إقليمها سواء الأرضي أو المائي أو الجوى ، ويمتنع عليها وبالتالي أن تتعدى في ذلك هذا النطاق الإقليمي ، وإنلا اعتبرت قد ادعت على سلطة دولة آخر لأنه وفقاً لمبادئ القانون الدولي العام فإنه لا يجوز لإحدى الدول ، أن تتدخل في الشؤون والأحداث التي تقع في إقليم دولة أخرى ، وإنلا اعتبر ذلك بمثابة انتهاك لسيادتها واعتداء على استقلالها .

٣ - الحكومة أو السلطة السياسية

لا يكفي لنشوء الدولة أن يستقر شعب على إقليم معين ، وإنما يلزم أيضاً أن تقوم بين أفراده حكومة Government تباشر السلطات باسم الدولة، وفي الغالب يكون قيام الهيئة الحاكمة برضاء الشعب أو أغلبيته ، ولكن قد يحدث في بعض الأحيان أن تنصب هذه الهيئة الحاكمة عن طريق القوة ، أو القسر ، ومعظم النظم العسكرية أو القائمة على الانقلاب العسكري من هذا النوع ، والأفضل بطبيعة الحال أن تكون الهيئة الحاكمة وطنية أي يكون أفرادها من نفس أبناء الشعب الذي يحكمونه ، وإلا فإنها لن تكون دولة مستقلة أو كاملة السيادة .

ومن ناحية ثالثة ينبغي أن تكون الهيئة الحاكمة مستقلة بحيث تكون وحدة سياسية قائمة بذاتها ، فلا تكون مندمجة أو تابعة لوحدة سياسية أخرى ، ولكي يكون هناك مجتمع منظم فلن يكون من غير سلطة تسوسه ، ويتحقق وجود السلطة حين يقسم أفراد المجتمع إلى فئتين فئة قوية تسيطر ، وتحكم ، وفئة أخرى محكومة تخضع وتطيع ، وبهذا وحدة تحول الجماعة إلى مجتمع منظم يتم فيه التوافق بين الغرائز الفردية ، والغرائز الجماعية في الإنسان .

وبتوافر العناصر الثلاثة السابقة (الشعب ، الإقليم ، السلطة السياسية) تنشأ الدولة ويتحقق لها الوجود القانوني ، ويتم الاعتراف بالدولة من جانب باقي الدول الأخرى ، وهذا هو العنصر المختلف عليه أو ركناً رابعاً من أركان الدولة .

وقد استقر فقه القانون الدولي وكذلك فقه القانون الدستوري على أن الاعتراف ليس شرطاً أو ركناً في وجود الدولة ، وإنها هو مجرد إقرار وتسليم من جانب الدول الأخرى لقيام الدولة الجديدة بتحقيق أركانها الثلاثة السابق الكلام عنها . فالاعتراف أثره فقط هو العلاقات الدولية أو الخارجية بين الدولة الجديدة مع الدول الأخرى .

المبحث الثالث:

النظريات المفسرة لنشأة الدولة:

إذا كان وجود الدولة - كما سبقت الإشارة يقتضي خضوع أفرادها لنظام سياسي معين، فالدولة تلزم مواطنيها بأتباع منهج أو سلوك معين ، والسؤال الآن من الذي خولها سلطة وضع هذا السلوك والمنهاج العام ؟ اختلف المفكرون والفقهاء في تعليل فكرة سلطة الدولة في مزاولة سلطتها بواسطة الحكام ونتيجة لهذا الاختلاف تعددت واختلفت النظريات والمذاهب التي قيلت في هذا الصدد ، وفيما يلي عرض لأهم النظريات التي قيلت في هذا الشأن .

أ - المذاهب الثيوبراطية : يذهب أنصار هذا الاتجاه إلى القول بأن السلطة مصدرها الله وأن المصدر الإلهي للسلطة هو أساس الخضوع لها ، وقد لعب هذا الاتجاه دوراً كبيراً في التاريخ حيث قامت عليه النظم السياسية في مدنية الشرق القديم ، وطوال القرون الوسطى ، كما كان سندًا لنظم الحكم المطلق خلال عصر النهضة ، وقد وجد هذا التفسير الديني أساساً للخضوع للسلطة ، مجالاته في ثلاثة نظريات هي :

١ - نظرية تأليه الحاكم : تقوم هذه النظرية على أساس أن الحاكم إله يعبد ، فالحاكم لا يستمد سلطته من الآلهة بل هو نفسه إله أو شبة إله، وهو ما حدث في بعض الحضارات القديمة كالحضارة الفرعونية في مصر ، فقد كان فرعون في عهد الأسرات الأولى يعتبر إليها وكان يلقب إله المعبد (هورس ، رع ، الخ) ، وكذلك في الصين القديمة ، كانت سلطات الإمبراطور وفقاً لدستور (جو) أقدم الآثار الدينية في الصين تقوم على أساس ديني ، وكان الاعتقاد السائد أن الإمبراطوري حكم نيابة عن الآلهة ووفقاً لمشيئتهم وإرادتهم

٢ - نظرية الحق الإلهي المباشر :

ويطلق عليها الفقه المصري (نظرية التقويض الإلهي المباشر) أو الخارج عن إرادة البشر ، ومفادها أن الله قد اختار بنفسه مباشرة الحاكم ، وأودعهم السلطة ، وبعد مجيء المسيحية لم يعد مقبولاً أن ينظر إلى الحاكم باعتباره إليها ، ولذا قامت هذه النظرية على أساس

أن من البشر ، ويستمد سلطته من الله الذي أختاره مباشرة دون تدخل إرادة أخرى وهذه النظرية تجمع بين الدين الجديد أي المسيحية ، ومقتضيات احترام السلطة الدينية بل وتقديمها . فالحاكم ليس إليها ، والدين الله ، والسلطة الدينية للبابا من ناحية أخرى فالسلطة الدينية للحكام الزمنيين الذين اصطفاهم الله باعتبارهم وزراءه في أرضه : أعط مال قيصر لقيصر وما لله لله.

وقد لاقت هذه النظرية التأييد من الحكام ، لأنها تقدم لهم مبرراً دينياً بكل تصرفاتهم دون أن يسألهم أحد من أفراد الشعب إذا ما أرتكب خطأً أو تقسيراً ، ومن يعصاه فقد عصا الله ولذلك فإن النظرية قد استخدمت في القرنين السابع عشر والثامن عشر ، لتبرير سلطان الملوك المطلق ، وحماية الأباطرة والحكام.

٣ - نظرية الحق الإلهي غير المباشر

ويطلق عليها الفقه المصري : نظرية التقويض الإلهي غير المباشر أو الناشئ عن العناية الإلهية ، ومقتضى هذه النظرية أن السلطة وإن كان مصدرها الله ، إلا أنه لا يختار الحاكم بطريقة مباشرة ، وإنما يكون الاختيار للشعب ، فالعناية الإلهية هي التي وادث على النحو الذي يؤدي إلى اختيار حاكم معين .

وقد لقيت النظريات الثيوغرافية انتقادات من جوانب متعددة لكن أهمها يدور حول انتقاداتين :

الأول : أنها تؤسس السلطة على أفكار غير واقعية وغير منطقية ، حيث ترجع سلطة الحاكم إلى مصدر إلى يرتكز إلى العقيدة الدينية ، ومن ثم فإنها لا تتفق مع منطق البحث العلمي الصحيح .

الثاني : هذه النظريات تطلق يد الحاكم ، وتبرر له الاستبداد والظلم وتحل باب الطغيان على مصارعيه أمامه ، بدعيه أنه يستمد سلطته من الله وما دام كذلك فلا يحق للشعب مساءلته بل طاعته عمياً ، ولا يسأل الحاكم إلا أمام الله وحده .

يتضح مما سبق أن كل النظريات الثيوقراطية تنتهي إلى نتائج متشابهة ، وأن اختلفت بها المسالك والشعب ، وبالتالي فلم تعد مقبولة في عصور العلم والتقدم .

والسؤال الآن : هل ثمة صلة بين الإسلام والنظريات الثيوقراطية ؟

أولاً : ظهرت هذه النظريات في أوروبا المسيحية أي أنها بعيدة عن ديار الإسلام ، فالإسلام لا يفصل بين الدين والدولة – كما نادت المسيحية من قبل – فقد كان الرسول هو قائد المسلمين في الحرب وإمامهم في الصلاة . وكان خلفاؤه من بعده يقومون بنفس المهام ، وليس لأي منهم طبيعة إلهيه فهم خلفاء رسول الله . وليس هناك شك في الطبيعة البشرية للرسول فهو عبد الله ورسوله (إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلى إنما إلهكم إله واحد) وإذا كان الأمر كذلك بالنسبة لرسول الله فلا يمكن أن يكون لخلفائه أكثر منه حاله .

ثانياً : كان اختيار هؤلاء الخلفاء عن طريق البيعة ، وهي كما سبق في عقد رضائي يتم بين جماعة المسلمين وبين الإمام الذي يختارونه . وهذا الخليفة لا يدعى أنه الدولة كلها وإنما عليه أن يستشير المسلمين في أمور دولتهم ، امتناعاً لقوله تعالى (وأمرهم شوري بينهم) .

وأخيراً فقد اشترط الإسلام في خليفة المسلمين شروطاً دقيقة ولحسن الاختيار وهكذا يجنب الإسلام الأمة الإسلامية المزالق التي تردد فيها أمم أخرى .

ب - نظرية القوة وما وجه إليها من نقد : طبقاً لهذه النظرية يرجع أصل نشأة الدولة إلى فكرة القوة والغلبة ، فالدولة تنشأ عندما يستطيع فرد أو فئة من الأفراد ، فرض قوته على باقي الأفراد الذين يخضعون لقوة الطرف الأول الذي يمثل هنا السلطة الحاكمة . والأمير ولتبير صحة هذه النظرية ، قال أصحابها إن حوادث التاريخ تؤكد صحتها ، فالتأريخ يبين لنا في كثير من الحالات أن عنصر القوة هو العنصر الفعال في نشأة الدول

وإذا كان الاختلاف بين الهيئة الحاكمة والطبقة المحكومة مصدره القوة والغلبة ، فإن مظاهر هذه القوة قد تمثل في نظر الكتاب القدامي في القوة المادية وحدها ، كالانتصار في الحروب على

أن القوة قد أخذت في نظر الكتاب المحدثين مدلولاً أوسع مدى من المدلول السابق . إذ يمكن علاوة على مظهرها المادي أن تتمثل في قوة فكرية أو اقتصادية أو سياسية .

وعلى العموم فهذه النظرية تتضمن جانباً من . من الحقيقة ، إلا أنها لا تتضمن كل الحقيقة و هي تصدق على نشأة كثير من الدول القديمة ، حيث كانت للقوة دوراً مؤثراً في نشأتها ، ولكنها لا تصدق على نشأة الدول الحديثة نسبياً ، فكثير من تلك الدول الحديثة لم تنشأ على أساس القوة وكأبرز الأمثلة على ذلك نشأة الولايات المتحدة الأمريكية

ج- نظرية تطور الأسرة وما وجه إليها من نقد :

ترجع هذه النظرية بداية نشأة الدولة إلى الأسرة وتطورها اللاحق ، كذلك ترى أساس سلطة الحكام في الدول في سلطة رب الأسرة ، فالدولة عند هذه النظرية هي ثمرة تطور طويل ، بدأ من الأسرة التي تعتبر الخلية الأولى للدولة ، هذا هو التطور الذي أدى إلى نشأة الدولة : في بداية الأمر قامت الأسرة أولاً ، ثم تطورت واتسعت فتجمعت عدة أسر تكونت فيما بينهما العشيرة ثم اتسعت العشيرة واجتمعت عدة عشائر تكونت منها القبيلة ، ثم تجمعت عدة قبائل معاً ، وباستقرارها على بقعة من الأرض تكونت القرية ، ثم اتسعت القرية ، وانقسمت لعدة قرى واجتماع هذه القرى تكونت المدينة ، ويتطور المدينة تكونت عدة مدن وتجمعت معاً ونشأت منها أخير الدولة ، وقد نادى بهذه النظرية بعض الفلاسفة اليونانيين وعلى رأسهم أرسطو الذي يرى أن الإنسان مدني بطبيعة لا يستطيع أن يعيش بمفرده عن غيره ، بل لا بد أن يعيش في جماعة ، والأسرة في نظره هي الخلية الأولى في المجتمع ومنها تكونت القبائل والقرى ثم المدن ، وأخيراً الدولة التي تعد نهاية المطاف في التنظيم الاجتماعي ، وأساس السلطة فيها هي صورة متطورة من سلطة رب الأسرة وشيخ القبيلة إلا أن هذه النظرية كانت محل انتقاد : فقد أنكر البعض أن تكون الأسرة الأبوية هي الخلية الأولى ، فقد وجدت قبل الأسرة الأبوية حياة بشريّة كانت المرأة فيها مشاعراً بين الرجال وكان الولد لا يعرف أباً . ومن جهة أخرى فإن النظرية تربط بين الدولة والأسرة لاختلاف كل منهما عن الآخر سواء في الهدف أو طبيعة السلطة ،

بالإضافة إلى أن الأسرة تفقد أساسها وتستنفذ أغراضها بمجرد وصول الأبناء سنا معينة ، تسمح لهم بالعيش استقلالا ، أما الدولة فإن سلطتها تمتد إلى جميع الأجيال . بالإضافة إلى أن السلطة في الأسرة شخصية ترتبط بشخص رب الأسرة ، أم ، أما الدولة فلا ترتبط بشخص معين أو حاكم محدد .

د - نظرية التطور التاريخي وما وجه إليها من نقد :

وهذه هي النظرية التي يؤيدوها غالبية الفقهاء ، لأنها تتفق أكثر مع المنطق ومع واقع التاريخ . وتتادى هذه النظرية بأن الدول لم تنشأ نتيجة عامل واحد بذاته كالقوة أو الأسرة أو اتفاق إرادة الأفراد في عقد ، وإنما نشأت الدولة نتيجة عوامل متعددة تفاعلت معاً بينها على مر الزمن ، وأدت إلى اجتماع الأفراد ، وظهور طبقة من بينهم استطاعت أن تفرض سلطتها عن باقي الأفراد ، أي أدت إلى ظهور هيئة حاكمة وطبقة محسومة وبالتالي نشأت الدولة ، ونظرا لاختلاف كل دولة عن الأخرى نتيجة اختلاف الظروف الطبيعية والظروف التاريخية والأموال الاجتماعية والاقتصادية - مما يؤدي بنا إلى اعتبارها نظرية عامة واحدة تصلح لبيان أصل نشأة الدول بوجه عام

ه - النظرية العقدية : (العقد الاجتماعي)

اقترب ذكر (العقد الاجتماعي) بأسماء ثلاثة من رواد الفلسفة السياسية هم : توماس هوبرز ، وجون لوك ، وجان جاك روسو الذين تأثروا بنظرية القانون أو الحق الطبيعي التي أسستها جروتيوس Grotius (1583 - 1645) م وعلى ذلك الأساس أقام هوبرز نظريته في السيادة ولوك رأيه في أنه (لا ضرائب بدون تمثيل نيابي) ، وروسو مذهبـه فـالإرادة العامة ، وتأثروا بالمنهج التجريبي الذي وأكب عصر النهضة والقرن السابع عشر ، ولذا فإن العقد الاجتماعي لاقى رواجا في هذا القرن ، والقرن الذي يليه وهو القرن الثامن عشر وتنتفق نظرية العقد الاجتماعي في أساسها ، أي في تحديدها من حيث المبدأ الأصلي في نشأة الدولة ، هذا الأساس يتمثل في فكرة العقد (Contract) فطبقا لهذه النظرية ترك الأفراد حياتهم الفطرية

الأولى ، وانقلوا إلى حياة الجماعة المنظمة عن طريق العقد . أي أن العقد هو أصل نشأة الدول ، وقد أتفق هوبيز ولوك وروسو على أن العقد هو أصل نشأة الدول ، إلا أنهم اختلفوا فيما بينهم في كثير من الأمور الأخرى وبخاصة في بيان أطراف العقد ومن يلتزم بالعقد ؟ وفي توضيح حالة الطبيعة (Nature State at 1) التي كان يعيشها الإنسان قبل إبرام هذا العقد ، وهل كانت سعادة أم شقاء ؟

وهذا الخلاف في وجهات النظر بين هؤلاء الفلاسفة ، إنما يرجع إلى الظروف البيئية والمادية التي عاشها كل منهم حيث أن للعصر الذي يعيشه الفيلسوف تأثيراً على أفكاره . فهوبيز مثلاً قد انشغل بأحوال بلاده المضطربة ، إلا أنه لم يتجه إلى السياسة ، إلا بعد أن لفت اقتراب الحرب الأهلية نظره إليها فهو فيلسوف قبل أن يكون منظراً سياسياً ، إلا أنه تأثر بالصراع الدامي في إنجلترا ، وفي تكوين بعض المفاهيم النفسية المتشائمة ، وقرر في كتابة (LE Viathon) الذي ألفه في عام ١٦٥١ أنه توأم للخوف ، وقد صاغ نظريته في العقد الاجتماعي على النحو التالي :

١ - نظرية العقد الاجتماعي عند هوبيز:

إن حياة الإنسان الأولى والتي يسميها هوبيز الحالة الطبيعية ، كانت تسودها الفرضي والاضطراب فهو يقول : لقد كانت العلاقات في حالة الطبيعة بين كل إنسان وكل إنسان آخر قائمة على أساس من المنافسة أو الريبة أو المجد ويعبر عنها هوبيز بقوله أنها : (حرب الكل ضد الكل) ولكن إذا استمر الحال هكذا (فسوف يتحول كل إنسان إلى ذئب نحو أخيه الإنسان ، وبدافع غزيرة حب البقاء لدى الإنسان ، هداه تفكيره إلى وسيلة للخروج من هذا الصراع ومن هنا تعهدوا جميعاً بأن يتنازلوا عن حريةهم ، وحقهم في أن يحكموا أنفسهم ، وأن يقبلوا راضين أن يحكمهم شخص معين أو مجموعة أشخاص ، وعلى كل فرد في المجتمع أن يعتبر نفسه هو صاحب الفعل أو هو نفسه الفاعل لكل ما يفعله الشخص الذي وكل إليه الأمر في جميع تلك الأمور المشتركة ، ومن ثم فعلى جميع الأفراد أن يجعلوا إرادتهم خاضعة لإرادته

وأحكامهم لحكمة ، وهكذا ومن أجل المحافظة على الذات والبقاء للإنسان ، حول هوبيز هذا المبدأ إلى شخص ، وهو الحاكم والحاكم وحده هو الذي يحقق الأمان والطمأنينة لجميع أفراد الشعب ، وكل الإرادات تتصب في إرادة هذا الحاكم وهو الوحيد الذي يتمتع بالحرية والملكية ، أما أفراد الشعب فليس لديهم حرية ولا ملكية .

٢ - العقد الاجتماعي عند لوك :

كان جون لوك مخالفًا سابقة هوبيز ، فكان لوك من أنصار الملكية المقيدة ضد الملكية المطلقة ، ولهذا قدم العقد الاجتماعي في تصوير آخر ينتهي إلى نتائج عكسية معايرة، إن حياة الإنسان الأولى عند لوك ، هي حياة حرية ومساواة تامة ، فحرية الإنسان الطبيعية في نظره يجب ألا تكون خاضعة لأي سلطة أعلى من الإنسان ، لأنه في هذه الحالة يستمتع بحريته في ظل قانون الفطرة أو الطبيعة وعلى ذلك فكل إنسان يولد حراً ، ولا يمكن أن تقييد حريته ، أي سلطة يمكن أن توجد على الأرض موافقه .

وفي هذا يقول لوك : يجب أن نفك ما هي الحالة التي عليها الناس بالفعل ، وهذا يعني حالة الحرية الكاملة *astute perfect freedom* في تنظيم أفعالهم والتعرف على ممتلكاتهم وأشخاصهم ، فالذين يولدون وقد هيئت لهم جميعاً . بلا تميز – نفس المزايا الطبيعية ، ونفس القدرات ، يجب أيضاً أن يكونوا متساوين الواحد منهم مثل الآخر بلا خضوع ، ولا تبعية إلا إذا كان ربهم وسيدهم جميعاً قد جعل بإعلان صريح لإرادته واحد منهم فوق الآخر ، وإذا كانت هذه هي الحالة الأولى للإنسان ، فما الذي دفعه إلى التعاقد؟ يجب لوك قائلاً : إن ممارسة الإنسان لحقوقه وخاصة في الحرية والمساواة والملكية الخاصة – لم يكن أمراً ممكناً في حالة الفطرة ، لأنه كان دائم التعرض للغزو أو الإغارة من الآخرين ، وهذا ما جعله يتخلى برغبته عن حالة الفطرة التي كان يستمتع بحريه ملكيته الخاصة إلى البحث عن غيره ، والانضمام إليهم لتكوين المجتمع السياسي أو المدني . أي أن ظهور الحاجة إلى تنظيم الحرية وضمانها

وحمایة الملكية الخاص وإقامة العدالة - اضطرت الأفراد إلى الانضمام بعضهم إلى البعض برغبتهما بعد أن تنازل كل منهم عن جزء من حریته وبعض حقوقه وأهمها :

أ - حق الدفاع عن النفس والملكية الخاصة

ب - حق عقاب الغير حين يعتدون عليه أو على ملكيته الخاصة إلى المجتمع أو إلى الحكومة كما تشهر على رعايتهم وتنظيم حقوقهم وحربياتهم ، ومساواتهم ، وملكياتهم الخاصة بذلك يصبح العقد الاجتماعي وهو أساس المجتمعات المدنية أو السياسية عقدا له طرفان وحيث أن الطرف الأول فيه هو الشعب ، والثاني هو الحكومة أو الملك ، حيث ان أساس الحكم هو التعاقد فالمفروض أنه إذا أخل أي طرف من أطراف به فإنه يصبح لاغيا ، وإذا أخل الملك أو أخلت الحكومة بتعهداتها للشعب وجب عزلها أو عزله وعلى ذلك فالشعب وحده يجب أن يكون هو مصدر السلطات ، وبالتالي فهو وحده المرجع فيمن يولى هذه السلطة .

وهكذا تختلف نظرية لوك في العقد الاجتماعي ، عن نظرية هوبيز ، وأن نزول في أن حياة الفطرة عند لوك ليست حياة فوضى وحرب ، الأفراد عن حقوقهم للجماعة السياسية لم يكن كليا ، وأن الحاكم طرفا في العقد ، عكس هوبيز الذي لم يكن الحاكم عنده طرفا في العقد ، ومن ثم فإنه لم يتنازل عن حقوقه الطبيعية ولا عن حرية بل إنه احتفظ بهما ومن هنا فإنه يفعل ما يشاء .

٣ - العقد الاجتماعي عند جان جاك روسو :

يمثل روسو (١٧١٢ - ١٧٧٨) مرحلة هامة في تاريخ الفكر الديمقراطي ، فلقد كان كتابه (العقد الاجتماعي) Social contact الذي صدر عام ١٧٦٢ أوضح وأقوى الكتب عن السيادة الشعبية ، ولذلك كان آثره حاسماً في التطور الديمقراطي خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر . فقد مهد بأفكاره عن الديمقراطية للثورة الفرنسية ، وكان الكثيرون من قادة الثورة من مؤيدي روسو والمعتنقين لآرائه : سيادة الشعب ، الحريات الفردية القانونية يعبر عن الإرادة العامة . الخ

أما عن نظريته في العقد الاجتماعي فتتلخص فيما يلى :

يرى روسو أن أقدم المجتمعات هو مجتمع الأسرة ، فالأبناء يظلون مرتبطين بالآباء طالما شعروا بالحاجة إليهم فقط ، وعندما تنتهي هذه الحاجة تتبدد هذه الرابطة الطبيعية ، وعند هذه اللحظة الأبناء وقد خلصوا من الطاعة التي كانت واجبة عليهم من قبل ، والآباء وقد تخلصوا من مسؤوليتهم نحوهم ، إلى حالة من الاستقلال المتساوي.

معني ذلك أن الأبناء يطعون آباءهم من أجل مصلحتهم ، ومن واجب الآباء عليهم توفير الاحتياجات لأبنائهم إلى أن يصلوا إلى سن الرشد ، عند ذلك وعندما يبلغ الإنسان رشده يصبح سيد نفسه ، لأنه وحده يستطيع أن يحدد أفضل طريقة تضمن استمرار بقائه . ومن ثم فإن الأسرة تعتبر النواة الأولى لكل الجماعات السياسية فالحاكم هو ممثل الأب والشعب قياساً هم أبناء والجميع لما كانوا مولودين متساوين ، وأحرار لا يتباذلون عن حريةهم إلا لمصلحتهم فقط وكل الفرق أنه في الأسرة يجد الأب لما يبذله من عناية في سبيل أبنائه مكافأة لحبه لهم ، بينما تحل متعة السيطرة في الدولة محل ذلك الحب الذي لا وجود له بين الحاكم والشعب.

وهكذا فكان روسو يقوم بعملية مقارنة بين الأسرة والمجتمع فالأسرة تتعاقد فيما بينها على أساس الحب المتبادل بين الأب والأبناء بينما الحب لا يوجد بين الحاكم والمحكومين وتحل محله الرغبة في السيطرة . هذه مقارنة قام بها روسو لتوضيح الفارق في العلاقة بين الأسرة والدولة ، وينظر روسو إلى الدولة على أنها قوة تقدمية (progressive force) تترقي بالإنسان من حالته الأولى إلى حالة أرقى تدريجياً ، فهو يقرر أن حالة الفطرة السابقة على تكوين الأسرة ، كانت مضطربة ، وصارت لا تطاق ، وأن الميل للمحافظة على الذات قد أملأ تعاقدا عن طريق الإرادة الحرة للكل ، وصدر عن المجتمع إقامة العدالة ، معنى هذا أن روسو يسعى للوصول إلى مجتمع كامل يقوم على أساس الفعل ويكون فيه الأفراد أحراراً (متساوون) كما هو الحال في الأسرة ، ويكون ذلك بأن يتباذل كل فرد عن نفسه بصورة كاملة عند لحظة العقد تنازلاً كاملاً للمجموع ، والكل الجميع يعني كل الأفراد الذين تنازلوا يكونون الدولة ، والكل

بمعنى المجتمع الذي تم التنازل إليه يمتلكون السيادة ، وهنا يعلن روسو مناقضته الشهيرة (بما أن كل واحد سيسلم نفسه للكل فإنه بذلك لا يسلم نفسه لأحد ، وبذلك يكون أطراف العقد عند روسو هو الأفراد بوصفهم كائن جماعي مستقل ، والطرف الثاني يشمل كل فرد من الأفراد منظور إليه كفرد وبهذا لا يجعل روسو الحاكم طرفا في العقد مثلاً فعل (هوبز) من قبل مع فارق هام هو أن هوبز كان يهدف من ذلك إلى تبرير السلطة المطلقة للحاكم ، أما روسو فهو لا يقر بالسيادة والسلطة للحاكم بل لمجموع الشعب أو الأمة ، ويدخل الأفراد في المجتمع المنظم يتزاولون كلية عن جميع حقوقهم وحرياتهم الطبيعية التي كانت لهم من قبل ، لكن هذا التنازل يقابله استعادة الأفراد لحقوق وحريات جديدة تتمشى والمجتمع المنظم تقررها السلطة العامة للأفراد وتعمل على حمايتها أي أن هذه السلطة تمنح الأفراد حقوقاً مدنية جديدة عوضاً عن حقوقهم الطبيعية التي تنازلوا عنها ، وبهذا تسود المساواة في المجتمع حيث يتمتع كل فرد بحقوق وحريات متساوية ، ويسود العدل كذلك ما دام أن السلطة العامة تعمل على صيانة ما تقرر للأفراد من حقوق وحريات .

المبحث الرابع : مفهوم السيادة وتاريخها

بعد الحديث عن الدولة ، تعريفها ، أركانها ، فإنه حتى يكتمل الحديث عن الدولة لا بد من الحديث عن السيادة حيث أنها صفة لصيقة بالدولة بحيث أنها إذا انعدمت فقد انقى وجود الدولة ، ويعتبر بودان (١٥٩٦ - ١٥٣٠) الأب الحقيقي للنظرية الحديثة في السيادة ، وقد استحق هذا اللقب بعد أن مهد للفصل بين الملك والسيادة بمعالجة مسألة السيادة وقد عرفت فكرة السيادة في أوروبا قبل بودان غير أن الكتاب كانوا يطلقون عليها أسماء آخر فسموها (السلطة العليا) وسمها فقهاء الرومان اكمال السلطة في الدولة ، وهذه كلها مرادفات للسيادة ، وهي السلطة العليا في الدولة .

وإذا كان من المقرر قانوناً أن الدولة تتمتع بالسيادة ، بمعنى أن لها الكلمة العليا على من يوجد بداخلها والتي تتجسد في سلطة إصدار أوامر واجتناب النواهي ، فمن الذي يمارس تلك السيادة من الناحية الواقعية ، وللإجابة على هذه التساؤل ، يستلزم الأمر تتبع فكرة السيادة للوقوف على صاحبها الفعلي . السيادة في مراحلها الأولى كانت من حق الملوك وحكاراً عليهم ، وكان القائلون بها يجعلونها في شخص الملك ، وعلى هدى هذه الأفكار تمكّن الملك من الاستحواذ على السلطة كاملة غير منقوصة ، فاستطاع بذلك كسر شوكة الإقطاعيين والنبلاء ورجال الكنيسة ، ودعمت النظريات الثيوقراطية ، وظهرت نظريات وضعية جديدة تتجه إلى تصوير الملوك الجدد أباطرة في دولهم ، وبهذا تطورت فكرة الدولة هي الأخرى واحتللت سيادتها بشخصيته الملك ، على الصورة التي عرف بها الإمبراطور الروماني في التاريخ القديم ، ولقد صاغ لويس الرابع عشر هذه الظاهرة في عبارته المشهورة (أنا الدولة)

أما النظرية الحديثة فإنها تعتبر السيادة هي السلطة الأصلية غير المجزأة ، وبالتالي لا يمكن أن تتمشى مع الوضع السياسي الذي كان - سائداً في أوروبا خلال القرون الوسطى ، وهذا الذي أكد عليه بودان في موضوع السيادة ، والذي عرفها بأنها السلطة العليا التي يخضع لها جميع المواطنين ، وهي دائمة وغير محدودة بالقوانين ، وأهم وظائفها عمل

القوانين ، والحاكم صاحب السيادة لا يخضع لهذه القوانين ، غير أنه عاد بعد ذلك ووضع حدوداً للسيادة أهمها القانون الطبيعي ، والقانون الإلهي ، وقانون الشعوب ، والقانون الدستوري المنظم للحكم في الدولة ، وقال إن الحاكم يخضع لهذه القوانين . لكن لا يسأل عنها إلا أمام الله ، وهو بهذا قد أعطى الحاكم سلطة مطلقة في جميع التشريعات المدنية .

ومع أوائل القرن الثامن عشر شهدت الإنسانية نقطة تحول في تاريخ الأفكار والأنظمة السياسية ، حيث انتهت دراسات القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي إلى نقل السيادة وجعلها حق الشعب وليس للملك . وقد سبق أن تناولنا نظرية العقد الاجتماعي كما وردت عند هوبر ولوك وروسو ولقد تأثر كانتن بنظرية العقد الاجتماعي أبلغ التأثير لأنه إذا كان الأساس القانوني للدولة هو اتحاد إرادة الشعب ، فإن السيادة يجب أن تكون للشعب ، وفيه يقوم تمام سلطة الدولة والشعب هو صاحب السيادة العامة .

أخيراً : وما نود أن نوضحه من خلال هذه اللحمة التاريخية عن نظرية السيادة ، هو أهميتها لدرجة أن هناك من يذهب إلى اعتبار السيادة الركن الثالث للدولة بعد الشعب والإقليم، فالعميد دوجي مثلاً يقول إن السيادة سلطة وهو يستعمل السيادة والسلطة السياسية والسلطة العامة بمعنى واحد فهي طبقاً للفقه الفرنسي : والذي عاصر مشكلة السيادة في نشأتها وتكونها وتطورها - هي السلطة الآمرة للدولة ، وإذا كان الفقهاء قد اتفقوا حول إسناد السيادة للشعب إلا أنهم تفرقوا غداة ذلك على أثر محاولتهم تحديد المقصود بالشعب ، فظهرت نظريتان في هذا الصدد وهذا ما سنعرفه .

ب - لمن السيادة ؟

والمسألة التي تثير الاهتمام في موضوع السيادة هي معرفة من تكون له السيادة ، بمعنى تحديد صاحب السلطة السياسية ذات السيادة فالدولة تقوم على وجود سلطة سياسية ذات سيادة ولكن من تكون هذه السلطة

وإذا كان الفقهاء قد اتفقوا حول إسناد السيادة للشعب ، إلا أنهم تفرقوا غداة ذلك على أثر محاولتهم تحديد المقصود بالشعب صاحب السيادة فظهرت نظريتان في هذا الصدد ، الأولى تسند السيادة للأمة كشخص معنوي ، إما الثانية فتمنحها الشعب بكل أفراده وسنوضح في إيجاز مضمون هاتين النظريتين :

١ - نظرية سيادة الأمة

سبق أن ذكرنا أن الأمة هي عبارة عن مجموعة من الأفراد تستقر على إقليم معين وتجمع بينهم روابط مشتركة تؤهلهم للعيش معا وهي وحدة الدين واللغة أما مبدأ سيادة الأمة فيتلخص في أمرين :

الأول : اعتبار السيادة حق أمر، أي حق يخول لصاحبة سلطة إصدار أوامر ونواه
الثاني : يتلخص في أنه ما دام هناك حق ، فإنه يجب البحث إذا عن صاحبه الذي يتولاه ، وصاحب الحق هنا هو الأمة ، باعتبارها شخصاً قانونياً (معنوياً) له كيان مستقل أي متميز عن الأفراد الذين يكونونها .

السيادة إذن على هذا النحو تعتبر وحدة واحدة غير مجزأة ، صاحبها هذا الكيان الواحد (الأمة) وبالتالي فهي ليست مقسمة حيث يملك كل فرد من أفراد الأمة جزءاً منها ، وإنما تملكها كلها الأمة كشخص معنوي واحد ، ولذا تسمى بنظرية (الأمة - الشخص) .

النتائج المترتبة على مبدأ سيادة الأمة :

ترتبط على نظرية السيادة للأمة نتائج منها ماله صيغة قانونية ، ومنها ماله صيغة سياسية فمن النتائج القانونية :

١ - أن القانون لا يعد معتبراً إلا عن (الإرادة العامة) أي إرادة الأمة ، والأمة لا تشتمل فحسب هيئة الناخبين في وقت معين وإنما تشمل كذلك الأجيال السابقة والأجيال القادمة .

٢ - مادامت السيادة للأمة ، فإن النائب لا يعد ممثلاً لدائرته الانتخابية التي انتخبته إنما يعد ممثلاً للأمة جمِيعاً ، فمهما تردد في رعاية المصالح العليا للأمة .

٣- يترتب على هذا المبدأ نتيجة هامة ، وهي أن الأمة وحدها صاحبة الحق في وضع الدستور وفي تعديله .

ومن النتائج السياسية: يؤدي هذا المبدأ إلى الأخذ بنظام الاقتراب العام والانتخاب المباشر ، حتى إن هذا المبدأ أصبح علامة أو مميزة من مميزات الديمقراطية ، ومن ذلك أيضاً يؤدي هذا المبدأ عادة إلى الأخذ بنظام الجمهوري - ولكن يجب التأكيد على أن مبدأ سيادة الأمة لا يؤدي حتماً إلى الأخذ بهذه الأنظمة (الديمقراطية والجمهورية) فهو لا يحتم نظاماً أنظمة الانتخاب أو من الأنظمة الحكومية بوجه عام ، إذ أن هذا المبدأ يتلاءم وقد تلاءم فعلاً مع أنظمة مختلفة متعارضة .

الانتقادات الموجهة إلى نظرية أو مبدأ سيادة الأمة :

إن أهم نقد وجه إلى نظرية سيادة الأمة ، هو أنها تؤدي إلى السلطان المطلق ، وإهانة الحقوق والحريات الفردية ، فوفقاً لهذه النظرية التي تجعل السيادة للأمة وليس للأفراد المكونين ، لا يكون القانون تعبيراً عن إرادة الأمة ، كما أن الانتخاب يصبح وظيفة وليس حقاً للناخب ، ومن ثم لا يستطيع القانون أن يعيّن شروط الوظيفة ، أي الشروط الازمة لاكتساب حق الناخب ، وبالتالي يضيف من عدد الناخبين كما يشاء .

٤- نظرية سيادة الشعب :

تنقق هذه النظرية مع سبقتها في كونهما يجعلان السيادة ملك للجماعة ، وليس للحاكم ، ولكن منطقها الخاص هو أن السيادة توزع على كل أفراد الشعب ، بحيث يكون لكل فرد منهم جزء مقسم منها أيا كانت صفتة ، بدلاً من أن تكون السيادة للجماعة ككل باعتبارها شخصاً معنواً أو وحدة لا تقبل التجزئة كما تذهب نظرية سيادة الأمة .

ولا شك أن هذه النظرية أقل تجريداً للأمور ، وأكثر اقتراباً من واقع الأشياء وتؤدي إلى عكس النتائج التي تؤدي إليها نظرية سيادة الأمة: ويظهر ذلك فيما يلي :

أ - الانتخاب هنا حق ، فالمواطن عندما يشارك في عملية اختيار النواب ، فإنه يمارس ذلك الجزء من السيادة التي تملكها ، فهو بذلك يمارس حقه .

ب - تتلاءم هذه النظرية مع جميع صور الديمقراطية ، مباشرة ونيابية وشبه مباشرة إذ لصاحب الحق أن يباشره بنفسه (الديمقراطية المباشرة) وله أن ينوب غيره في ممارسته (الديمقراطية النيابية) وله أن يجمع بين الوسائلتين (الديمقراطية المباشرة وشبه المباشرة) .

ج - القانون وفقاً لهذه النظرية يعدّ تعبيراً عن إرادة الأغلبية ينبغي على الأقلية الخضوع له للضرورة ، إلا أنها لا تعطى للقانون تلك القداسة التي أتاحتها النظرية السابقة ، الأمر الذي يجعل فرص أنواع الرقابة الملائمة عليه ، مثل رقابة دستورية القوانين أمراً ممكناً .

٣ - تقدير النظريتين : وبعد عرض النظريتين لابد من وقفه نحسب لكل منها ما لها وما عليها فقد تعرضت نظرية سيادة الأمة لأوجه نقد عديدة منها :

أولاً : تؤدي إلى الاعتراف للأمة بالشخصية المعنوية (*) ، في حين أن الذي يتمتع بهذه الشخصية هي الدولة ، ويتربّ على هذا الوضع وجود شخصين معنونين على إقليم واحد وهي الدولة والأمة اللذان سوف تتنازعان السيادة الأمر الذي من شأنه أن يؤدي إلى عدم الاستقرار واضطراب الأوضاع .

ثانياً : نسب إلى نظرية سيادة الأمة أنها كانت مطية لكثير من الحاكم المستبددين من ملوك قياصرة وقناصل ، وغيرهم لكي يذيقوا الشعوب أنواع العذاب بحجة أنهم يعبرون لمن سيادة الأمة وهم في الواقع يعبرون عن نزواتهم وشرورهم .

ورغم هذا النقد اللاذع الموجه إلى نظرية سيادة الأمة إلا أنه يحسب لها أنها تؤدي إلى حفظ وحدة الأمة وترجيح الصالح العام على الشخصية أو الطائفة ، وذلك بجعلها النائب في البرلمان ممثلاً للأمة كلها ، متحداً باسمها عملاً في سبيل المصلحة العامة ، أما نظرية

سيادة الشعب فنجد أنها تلافت كثيراً من أوجه النقد التي وجهت إلى نظرية سيادة الأمة ، إلا أن هذا لا يمنع من وجود وجوه أخرى من النقد، من ذلك مثلاً فكرة الوكالة الإلزامية أو الإجبارية التي لفظتها جميع النظم الديمقراطية في العصر الحديث منذ وقت بعيد .

وأيا كانت المزايا أو العيوب التي تتسب لهذه النظرية أو تلك فلا ينبغي أن يغرس عن البال أنها جمیعاً نوع من المتع الذهنية التي جادت بها قرائح المفكرين والفلسفه ، رغبه الوصول إلى هدف سام ، هو إزالة هالات التأله عن الملوك والأمراء ، ونسبة السيادة والحكم إلى البشر .

ج - خصائص السيادة : يمكن تلخيص الخصائص المختلفة للسيادة فيما يلي :

- ١- مطلقة : (Absolute) بمعنى ألا يكون داخل الدولة ولا خارجها هيئة سلطتها أعلى من سلطة الدولة ، فالدولة سلطة على جميع المواطنين ، والصفات الأخرى للسيادة مستمدۃ كلها من هذه الصفة الرئيسية .
- ٢- شاملة : (universal) ومعنى ذلك أنها تطبق على جميع المواطنين في الدولة والاستثناء الوحيد له هو ما يتمتع به الممثلون الدبلوماسيون من حصانات وامتيازات
- ٣- لا يتنازل عنها : (Inalienable) لا تستطيع الدولة أن تتنازل عن سيادتها والأهداف نفسها أيضاً في الدولة والسيادة ولكن للدولة أن تتنازل عنها إن شاءت أو عن جزء من أراضيها وتنازل الملك عن العرش ليس إلا تعبيراً في شكل الحكومة ، أما الدولة فتظل قائمة ، وسيادتها تستمر كأنماطه .
- ٤- دائمة : (permanent) تدوم السيادة بدوام قيام الدولة ؛ فإن توقيت السيادة كان معنى ذلك وقوع نهاية الدولة ، كما أن فناء الدولة يلزم زوال السيادة
- ٥- لا تتجزأ : (Indivisible) مادمت السيادة مطلقة فلا يمكن تجزئتها فالدولة الواحدة لا توجد فيها إلا سيادة واحدة .

الفصل الثالث

فقه السياسة في الفكر الإغريقي

ويتضمن هذا الفصل المباحث الآتية :

- تمهيد .
- المبحث الأول : النظام السياسي في دول المدينة .
- المبحث الثاني : المحاولات السابقة لأفلاطون وأرسطو في مجال فلسفة الحكم والحاكم .
- المبحث الثالث : فلسفة الحكم والحاكم عند أفلاطون وأرسطو .

ارتبط اصطلاح دولة المدينة في تاريخ الفكر السياسي الغربي بالحضارة اليونانية فقد كانت المدينة تمثل الوحدة السياسية المستقلة عن غيرها من المدن . وكان لكل مدينة نظامها السياسي الذي يميزها عن غيرها ، ولقد نشأت دولة المدينة بفعل عوامل مختلفة ، بعضها ذو طابع اقتصادي وبعضها الآخر ذو طابع جغرافي ، وبعضها ذو طابع تاريخي ، أدت مشكلة تزايد السكان مع تناقص المواد الغذائية ، والصراع على السلطة في مدينة معينة إلى أن يتركها أفرادها ، ليجتمعوا فيما بينهم ويختاروا رئيساً لهم ، ثم يرحلوا لإنشاء مدينة جديدة .

كما أن طبيعة اليونان الجبلية ، وكثرة ما فيها من أنهار ، قد مزقت وحدة البلاد وجعلت الاتصال صعباً بين مختلف المناطق وبالتالي هيأت الظروف الملائمة لإقامة مدن مستقلة ، كما ساعدت الظروف التاريخية النشأة ، الشعب الإغريقي في تحقيق هذه المدن ، إذ أن اليونان قد استوطنوا البلاد في شكل قبائل نزحت إليها على فترات متباude ، وكان لكل قبيلة عاداتها وأخلاقها ولهجاتها الخاصة مما جعلها تكون لنفسها وحدة قائمة بذاتها ، إضافة إلى ميل الرجل اليوناني إلى الحرية ، مما جعله شديد الحرص على التمتع بحريته في داخل مدينة صغيرة تضمه ، وتضم من يتحد معه في التفكير والعادات، لذلك نجد اليونان القدماء على اختلاف مذاهبهم واتجاهاتهم ، يستنكرون الحكم الاستبدادي ، ويرون أنه يتناهى مع المدينة ، ويعتبرونه من العلامات المميزة للبربرية .

المبحث الأول

النظام السياسي في دول المدينة

أولاً : تطور النظام السياسي في دول المدينة :

إذا كان نظام دولة المدينة كصيغة سياسية ، بكل ما يتصل به من أوضاع اقتصادية واجتماعية ، لم يظهر في المجتمع اليوناني بشكل محدد إلا منذ أوائل القرن الثامن ق . م . فإن القرنين السابقين لهذا التاريخ وهما القرنان العاشر والتاسع ق . م شهدا الفترة الممهدة والمؤدية إلى ظهور هذا النظام و لقد بدأ القرن العاشر وببلاد اليونان تمر بحقبة من التخلخل والتنازع الذي جاء نتيجة لغزو القبائل الدورية . ولكن هذا الوضع ما لبث أن بدأ في الانحسار بعد أن أخذت الأمور تستقر بصورة أو بأخرى في هذا المجتمع ، حيث جعل الغزارة الدوريون من أنفسهم طبقة حاكمة و حولوا السكان الأصليين إلى طبقة من الأرقاء .

١) النظام الملكي :

وقد كانت الصيغة الأولى التي استقرت عليها مناطق المجتمع الجديد هي : تجمعات سكانية قبلية في تكوينها ، وكان كل تجمع يتكون من مجموعة من المالك الكبار للأراضي الزراعية والرعوية ، وكان صاحب أكبر مساحة من الأرض يرأس التجمع القبلي الذي يوجد فيه ، ويتحذ لقب الملك basileus كما كان يوجد إلى جانبه مجلسان أحدهما يضم الأعيان من رؤساء القبائل ومجلس آخر للعامة من سكان التجمع.

وكان الملك يضم في يديه من الناحية الرسمية كل السلطات أما مجلس العامة فلم يكن له في الحقيقة ، أكثر من العلم ب مجريات الأمور ، والموافقة على ما يتوصل إليه الملك ومجلس الأعيان من قرارات . على أن الدور الأساسي الذي قام به الملوك هو : محاولة الربط بين هذه التجمعات القبلية بشتى الوسائل الأمر الذي مهد الطريق لقيام المدن التي أخذ مفهومها يتتطور تدريجياً بحيث أصبح مفهوم لفظة المدينة Polis لا يعني مجرد مساحة من الأرض تسكنها

مجموعات من السكان تتجاوز مع بعضها ولكنها لا تتكامل فيما بينها ، وإنما بدا يقترب من معنى النظام السياسي ، الذي ينظم سكان المدينة ويحدد حقوقهم وواجباتهم والروابط التي تربط بينهم في كافة المجالات .

٢) النظام الأرستقراطي :

وما أن اقترب القرن الثامن ق . م حتى أصبح نظام دولة المدينة هو الطابع السياسي السائد ، وبدأت سلطات الملوك تتحسر قليلاً أمام مد حكم الأرستقراطيين النبلاء ، وسرعان ما انتشر نظام دوياً لات المدن ، انتشار الحضارة إلى أراضي ومناطق متراصة الأطراف ، سكانها ليسوا من عنصر الإغريق العرقي ، بل شعوب قبلت طريقة الحياة الإغريقية واللغة اليونانية ، ولم يعد جوهر الحضارة الإغريقية الجوهر الجغرافي أو القومي العنصري ، بل هو طريقة الحياة السائدة بجوانبها : الاجتماعية والثقافية الذي يميزها عن سائر الشعوب الأخرى وهو دوياً لة المدينة . وفيه أصبحت كل مدينة مستقلة تستمتع بالاستقلال السياسي التام ، وتلزم مواطنوها بنوع معين من الارتباطات السياسية والاجتماعية من مولدهم ونشأتهم وحتى مشاركتهم في مسؤولية الحكم . هذا الإلزام الحياة وطريقتها من أجل التقدم ، والذي هو نتاج التربية الفكرية والنفسية داخل دوياً لة المدينة هو الحضارة الهيلينية بعينها ، حتى إذا جاء القرن السابع ق . م كانت الحكومات الملكية قد سقطت في أغلب المدن اليونانية لتحول محلها الحكم الظبي الأرستقراطي . وقد قام الحكم الظبي الأرستقراطي على ثلاث دعائم واضحة مكنته لأفراد هذه الطبقة السيطرة على دوياً لات المدن اليونانية حتى أواسط القرن السادس ق . م أو الشطر الأخير منه :

- الداعمة الأولى الداعمة الاقتصادية : فالأرستقراطيون هم أصحاب الأرض ، سواء كانت زراعية أو رعوية . وهذا المورد الاقتصادي من نتاج الأرض كان لا يزال يغطي احتياجات السكان في المجتمع اليوناني ، وهكذا تمكّن الأرستقراطيون بسيطرتهم على هذا المورد الإنتاجي الوحيد نسبياً أن يسيطروا على مقدرات المجتمع اليوناني .

- **الداعمة الثانية فهي الدعامة العسكرية :** فقد كان أفراد الطبقة الأرستقراطية هم أصحاب السيطرة على القوة العسكرية في البلاد ، ولم تكن هناك جيوش نظامية في المجتمع اليوناني ، وإنما كانت القوة العسكرية فيه تقوم على أساس من التعبئات المؤقتة لمقابلة أي ظرف دفاعي ، وقد كان أفراد الطبقة الأرستقراطية هم الفرسان الذين يمتلكون الخيل اللازمة لمتابعة العمل على أملاكهم الواسعة من الأراضي ، والقيام بالغارات على جيرانهم من المالك في المدن المجاورة ، أو بصد الغارات التي يشنها هؤلاء الجيران .

- **الداعمة الثالثة هي القانونية :** فقد كان في حقيقة الأمر بداية تنظيم جديد لدول المدينة في بلاد اليونان ، ذلك أن الحكم الملكي السابق كان يقوم على أساس من إرادة الملك ومقدار سلطته ، بعد نجاح الطبقة الأرستقراطية في انتزاع السلطات من الملوك فقد أصبح الأمر يقوم على أساس من القانون الذي يحدد الحقوق والواجبات ، فقد كان أفراد هذه الطبقة يشغلون مكانه متميزة في البناء الاجتماعي والديني بل ومنهم خرج المشرعون وواضعو النظم والقوانين .

٣) النظام الأوليغاركي :

الأرستقراطي ولكن مع بدايات القرن السادس ق . م ظهر نوع جديد من الحكومات في المدن اليونانية ، تتحالف فيها الطبقات التجارية الجديدة مع الطبقات الأرستقراطية القديمة من ملوك الأرضي - والسبب في هذا الظهور هو أن الأرض سواء منها الزراعية والرعوية لم تكن تكفي حاجات المجتمع اليونياني بصفة دائمة ، ومن ثم بدأت المحاولات البحث عن مورد جديد وهو : البحر حيث النشاط التجاري وما أعقبة من ظهور طبقة التجار وهذا النظام يعرف في بلاد اليونان باسم النظام الأوليغاركي أو نظام حكم الأقلية .

فقد كان النشاط التجاري يعتمد إلى حد كبير على أبناء طبقة العامة ، حيث كانوا يمدون التجار بالسلع أو كبحارة وعمال نقل مواني أو كجنود يخوضون المعارك العنيفة التي أدى إليها التنافس بين المدن اليونانية في مجال التجارة التي أصبحت : المور الاقتصادي الرئيسي لها .

٤) حكم الطغاة :

وهكذا بدأت الكتلة الشعبية تشعر بكيانها ، ودفعها سخطها على تحكم طبقة محددة في المجتمع بأكمله إلى الإطاحة بالحكومات الأوليغاركية ، ولكن في هذه اللحظة تسلل إلى قيادة الثورات أشخاص كان عدد غير قليل منهم من غير الطبقة الشعبية ، فانتفعوا بالقوة الكامنة صفوف هذه الطبقة للإطاحة بالحكومات الأوليغاركية ، وحين تم القبض على هذه الحكومات جلسوا هم محلها في موقع السلطة ، وانتكسوا بمجتمعات المدن اليونانية إلى الحكم الفردي . وفشلت هذه الحكومة سياسياً حيث أن المظاهر الشعبي الشفاف الذي تستر وراءه الجيل الأول منهم ، لم يلبث أن انحر في عهد الجيل الثاني ليحل محله الإرهاب السافر ، وهكذا اكتسب حكمهم في تاريخ النظم السياسية اليونانية اسم حكم الطغاة .

٥) النظام الديمقراطي :

ولكن إذا كان المقوم البشري ، الذي أراد أن يثبت وجودة كفالة دفع لتطور النظم السياسية في بلاد اليونان ، قد تعثر في طريقة نحو تحطيم الحكم الظبيقي ، فانتكست حركته إلى هذا الحكم الفردي ، فإن هذا المقوم ذاته لم يلبث أن تحرك من جديد في صورة سخط عام على هذا النوع من الحكم انتهى به في أو آخر القرن السادس ق.م إلى ثورات كان ضحيتها الأولى هؤلاء الحكام أنفسهم ، وهكذا اختفت فترة حكم الطغاة لتحل محلها مرحلة جديدة من المراحل التي تطورت خلالها السياسية اليونانية مثلت نهاية الشوط الذي وصل إليه هذا التطور - وهذه هي مرحلة الحكم الديمقراطي .

وهكذا سار نظام دولة المدينة في عمومه في اتجاه رئيسي تطور فيه من الحكم الملكي إلى الحكم الشعبي ، ولكنه عرف اتجاهات ابتعدت به قليلاً أو كثيراً عن هذا المسار العام تحت عدد من الظروف يتصل بعضها بالموقع ، وبعضها بالتكوين الطبيعي ، وبعضها بالتكوين السكاني، ولقد بلغت دول المدينة السياسية أوج ازدهارها في القرن الخامس ق. م ومن بين هذه المدن تمنت مدینتان بالتفوق الواضح وهما : أثينا و إسبرطة . وفي اعتبارات كثيرة كانت تمثل

كل من أثينا و إسبرطة تناقضاً صارخاً خلال جزء كبير من التاريخ ولكن كان لأنثينا الزعامة بين دول المدينة بحكم تفوق نظامها السياسي الذي قام على الديمقراطية المباشرة.

ثانياً : النظام السياسي في أثينا : تبدو أهمية دراسة أثينا بالذات ، حيث أنها من وجه الحكومة التي نعرف عنها أكثر مما نعرفه عن غيرها ، وهي من وجه ثان وبصفة خاصة الحكومة التي خصها فحول فلاسفة الإغريق بفائق عنايتهم .

وإذا كان كما سبق أن ذكرنا، أن النظم السياسية تختلف من مدينة لأخرى إلا أن المدن اليونانية جميعاً تشابهت في وجود الدستور والمؤسسات التمثيلية بدرجات متفاوتة في كل منها

أما عن السياسية في أثينا فتمثل فيما يلى :

١ - الجمعية العمومية General Assembly

تضم هذه الجمعية جميع المواطنين الأثينيين الذكور ، الذين تتراوح أعمارهم بين الثامنة عشر والعشرين عاماً . وهي ندوة شعبية تجتمع مرات في السنة على الأقل . كما كانت تعقد اجتماعات غير عادية بناء على دعوة المجلس الذي ينبع عنها .

بانتظام وتتألخص اختصاصات الجمعية العمومية في وضع القوانين وتعيين القضاة ومحاسبتهم على تصرفاتهم ، والرقابة على الموظفين ، وتقرير أمور الحرب والسلم وعقد المعاهدات ومراقبة التصرف في الميزانية ، وفرض الضرائب إلى غير ذلك من الموضوعات ذات الصيغة العامة الشاملة ، وهذه الضمانة قد استقرت في الجمعية وبشكل دستوري معظم السلطات العليا للدولة السلطة التشريعية ، والرقابة على السياسة الخارجية والسيطرة على سلطة التنفيذ .

وإذا كانت الرقابة على تصرفات الموظفين من مهام الجمعية ، هذا يدفعنا إلى تحديد الطريقة التي يتم بموجبها اختيارهم : فقد كانت الوظيفة الواحدة تسند إلى هيئة من عشرة أفراد تختار كل واحد منهم إحدى قبائل أثينا العشر . ويتم ترشيح هؤلاء من قبل الأقسام الإدارية المائة Demos تتألف منها أثينا ، وتنتمي المفاضلة بينهم عن طريق الاقتراع .

وهنا نلاحظ ميزة الفكر السياسي اليوناني : وهي اعتبار القيام بالوظيفة العامة شرف لكل مواطن أثيني . وحتى تناح الفرصة أمام أكبر عدد منهم لنيل هذا الشرف فإن المواطن لم يكن ليتولى وظيفة عامة أكثر من مرة واحدة في حياته ، يستثنى من ذلك عشرة مناصب خاصة هي : مناصب القواد العسكريين (مجلس القيادة) الذين يتمتعون بصفات ومواهب معينة تستدعي استمرارهم في مناصبهم .

وتشبه قرارات هذه الجمعية إلى حد ما . التشريعات الحديثة التي تصدر عن السلطة العامة بأسرها ، والتي تستمد وجودها السياسي من الشعب ، على أن ذلك لا يعني الجمعية قد مارست بالفعل شؤون السياسة العامة ، أو أنه كان مفروض فيها أن تمارسها أو أن تناقش وسائلها ، فالديمقراطية المباشرة بمعنى الحكم بواسطة الشع كله خرافة سياسية أكثر منها نظاماً من نظام الحكم ، ولكن على الرغم من عدم قدرة هذه الجمعية من الناحية الواقعية على اتخاذ القرارات الفعالة في المجالات السياسية والتشريعية ، إلا أنها قد مثلت منبراً للمناقشة بين المواطنين في كافة الأمور العامة . ففي إطارها أزدهر النقاش والجدال ، مع العلم أن الجمعية قد ظلت لها الكلمة النهائية في المسائل الهامة مثل : إعلان الحرب والسلم وعقد المعاهدات ، وفرض الضرائب الجديدة ، والرقابة على الميزانية العامة ، وسن القوانين حيث إقرارها أولاً من الجمعية يجب ونظراً لعدم إمكانية اتخاذ القرارات الفعالة في الجمعية ، فإن العمل التنفيذي والتشريعي تتولاه أجهزة تمثيلية أكثر محدودية ، من حيث العضوية وهي المجلس واللجنة المنبثقة عنه .

(٢) المجلس النيابي Deputy Council

تشبه مهمة هذا المجلس مهمة مجلس الوزراء في الدول الحديثة ، فكانت الجمعية العمومية تنتخب أعضاؤه ليشرفوا على تنفيذ قراراتها ، وقد اعتادوا تسميتها مجلس الخمسين ، لأنه كان يتكون من خمسين عضواً .

ويشترط في الأعضاء أن تكون أعمارهم فوق الثلاثين ، وأن يؤدوا اليمين ، وأن يخضعوا لفحص مبدئي كل على حدة ثم لاختبار نهائي . وكانت مدة العضوية في هذا المجلس سنة

واحدة ، وكان المجلس ينعقد يومياً عد أيام الأعياد ، وكان النظام الجاري العمل به في دولة المدينة هو : أن تبعث كل قبيلة بخمسين مندوبياً عنها إلى المجلس النيابي ، ولكي تتمكن القبائل العشرة من تسيير المجلس بطريقة ديمقراطية ، كانت لكل قبيلة بيدها سلطة تولى الحكم ، أحد الأعضاء من بقية القبائل التسع لمتابعة الأحداث العمومية ، والإطلاع على نوعية القرارات التي اتخذتها الهيئة التنفيذية للجمعية العمومية ، ولمزيد من إتاحة الفرصة للديمقراطية المباشرة ، التي تميزت بها أثينا فقد كان هؤلاء يختارون من بينهم فرداً واحداً يكون له شرف حكم أثينا لمدة يوم واحد لا يتكرر طيلة حياته ، ومن ثم فسوف يأتي الوقت الذي يكون فيه أغلبية المواطنين إن لم يكن كلهم قد شاركوا في حكم وطنهم .

أما عن اختصاصات المجلس فكانت تتقسم إلى قسمين : تشريعية وتنفيذية : فالاختصاصات التشريعية . التي تعتبر المهمة الأساسية كانت تتمثل في أن : المجلس هو الذي يزود الجمعية بالمقترنات أي بمشروع القوانين ، وعلى ذلك فإن الجمعية كانت تبحث فقط الأمور أو المسائل المقدمة إليها من المجلس ، ويبعد أنه في فترة ازدهار الدستور الأثيني ، كان هذا المجلس أكثر ممارسة للتشريعات من الجمعية ، ولكنه كرس نفسه فيما بعد لإعداد المشروعات حتى تناقضها تلك الجمعية .

أما الاختصاصات التنفيذية ، فكان يراقب تنفيذ مشروعات الدولة وقوانينها ، ويقوم بالاتصال بالهيئات السياسية الأجنبية ، وتنفيذ أحكام المحاكم - وإن كان أحياناً وفي بعض القضايا الخاصة يشكل من نفسه محكمة تصدر الحكم وتتفذه والأشراف على جمع الضرائب ، ومراقبة إدارة الأموال العامة .

ولكن قوة المجلس وفعاليته كانت تتوقف على الجمعية العمومية ومدى استعدادها لقبول مشروعات القوانين ومناقشتها أو رفضها إياها ، يضاف إلى ذلك أن الأمور المتعلقة بسلامة الدولة كإعلان الحرب وشئون السلم ، إصدار القوانين ، فرض ضرائب جديدة - كانت من

اختصاص الجمعية على الأقل من الناحية الشكلية ، ومن هنا يمكن القول أن المجلس طبقاً لهذا الواقع ، كان يمزج بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية ويستخدمها بفعالية .

Courts (٣) المحاكم

اختصت المحاكم الأثنينية قضاتها بالنظر في القضايا العامة ، مثل الأمور المالية ومحاكمة الأفراد الذين خرقوا قوانين الدولة . واشتهرت بعدد كبير من المحلفين الذين أُسندت إليهم مهمة فحص الشكاوى التي يقدمها سكان أثينا ، من أي شخص ارتكب جريمة أو أثار مشكلة اجتماعية ، وكانت مهمتهم الأساسية تحصر في البحث عن الحقيقة وإيجاد الحلول العادلة للمشكلات الاجتماعية في دولة المدينة .

وتعتبر المحاكم أساس النظام الديمقراطي في أثينا ، وقد تراوح عدد أعضاء المحكمة الواحدة من (٢٠١) إلى (٥٠١) ومن الملاحظ أن هذا الواحد الإضافي ، كان لترجيح الآراء ، ولعل الداعي إلى هذا العدد الكبير هو : إتاحة الفرصة لإشراك أكبر عدد من المواطنين في محاكمة المتهم . وكان يشترط فيمن يتولى منصباً قضائياً أن يكون حكيمًا ، حسن السيرة ، ولا يقل عمره عن الثلاثين عاماً ، وقد كان لأعضاء هذه المحاكم وظيفتان أو صفتان : صفة المطففين ، وصفة القضاة judges and Juries فإذا انعقدت الهيئة في صورة محلفين ، وأصدرت حكماً بعدم إدانة المتهم اعتبرت القضية منتهية ، أما إذا صدر الحكم عنها بالإدانة ، فإنها تعود إلى الانعقاد كهيئة قضاة ، وتكون أحكامها في هذه الحالة قطعية ، غير قابلة للطعن والاستئناف ، وقد كان من حق المحكمة أن تتدخل في اختيار صلاحية الموظفين الإداريين قبل توليهم الوظائف ، وذلك بأن تقام دعاوى بعدم صلاحية الموظف فتعقد المحكمة بذلك وقد أدى هذا إلى تخفيض مساوى تعيين الموظفين بالاقتراع ، فلم يعد هذا النظام وليد المصادفة البحتة .

وكان من حق المحكمة أيضاً أن تشرف على تصرفات الموظفين ، عن طريق مراجعة أعمال الموظف بعد انتهاء مدة خدمته ، أي مراجعة حساباته وتصرفاته في كل ما يختص بشئون الدولة ، وكان المحاكم تتبع قانوناً نعتبره عصرياً وهو قانون " من أين لك هذا " .

إلا أن فئة واحدة من الموظفين العموميين كانت مستثناء غالباً من رقابة المحاكم فئة قادة الجيش ، لأنه كان من الممكن إعادة انتخابه ، ومن ثم فقد تحرروا من تلك الرقابة على الأقل لفترة أطول من الموظفين العموميين العاديين .

وقد امتدت رقابة المحاكم إلى مراقبة القوانين والتشريعات ، فكما أي فرد ، فقد أعطت أعطت أثينا للمواطن الحق في يقيم الدعوى ضد الحق في أن يقاضي القانون نفسه مما يتربّ عليه إيقاف العمل به حتى تنظر المحكمة بشأنه . وتلك خاصية تميز بها الفكر الأثيني بين القدماء والمحدثين ، ولعل هذا المبدأ يكون قد أعطى للمحكمة بطريق غير مباشر سلطة أخرى هي : سلطة التشريع ، فالمحكمة التي تستطيع أن توقف العمل بقانون وأن تعدل فيه ، إنما تتخطى مبدأ رقابة دستورية القانون إلى أن الممارسة الواقعية للحياة السياسية قد ممارسة التشريع أتاحت تدالياً وظيفياً لمنظماها ومؤسساتها ، حيث لم تقتصر أي واحدة من المؤسسة الثلاث (الجمعية - المجلس - المحاكم) على وظيفة واحدة : تشريعية أو تنفيذية أو قضائية ، بل كانت هذه الوظائف جميعاً متداخلة وبيدو بصور شتى .

ولكن إذا كانت الثقافة العامة والخيرة هما الشرطان الأساسيان لصلاحية المواطن للمشاركة في الحياة العامة لدولته ، دون تخصص في التدريب والتعليم بوظيفة محددة كان ذلك التداخل في الوظائف ليس بمستغرب ، فال مهم هو تحقيق عنصر المشاركة في نشاطات الدولة كافة ، وعلى أساس هذه المشاركة يكون تقييم المواطن الحق لأبناء مجتمع المواطنين آنذاك .

هذا عن التنظيمات السياسية في أثينا فماذا عن إسبرطة؟

ثالثاً : النظام السياسي في إسبرطة

تعتبر مدينة إسبرطة من المدن الإغريقية العريقة ، التي تميزت بأسلوبها الخاص الاجتماعي والسياسي ، وقد عرفت هذه المدينة قديماً باسم لاكيديايمون Lacedaemon - وأسبارتي Sparte حيث استخدم شاعر الإغريق هوميروس ، الاسم الأول للإشارة إلى مملكة ميثلاوس - زوج ميلينا التي حدثت بسببها حرب طروادة ، كما هو ظاهر في الأساطير ، أما الاسم

الثاني فهو الاسم الذي ظهر تمثيلاً للطبقة المميزة من المدينة والذين عرفوا في فرات متأخرة باسم الاسبراتيatis .

وتمدنا المصادر بصور من تاريخ إسبرطة السياسي . ذات الصفة المميزة حيث يتربع على القمة الملكان ، وهم يمثلان النظام الملك ويليهما مجلس الشيوخ (Gerousia) وهو يمثل النظام الأرستقراطي ثم مجلس الألبة (Apella) انعكاس النظام الديمقراطي ، ثم هيئة الإفورز (Ephors) الخمسة الرقباء التي تمثل العنصر الديمقراطي الإسبرطي .

١) الملكان Arachagetai

يجيء على رأس الحكومة الملكان ، وكانا ينحدران من أسرتين نبيلتين ، أحدهما من آل أجيس Agis والأخرى من آل يوروبيونيتيس Euryponids ، وكان الملكان يقومان بمهمة القيادة العليا في الجيوش ، وكان لهم حق الجلوس في أماكن الشرف المخصصة لهم في الحفلات العامة ، والمهرجانات الرياضية والدينية . عند موتهما كانا يلقيان من الدولة جنازة رسمية ومراسيم خاصة . وكان الملكان عضوين في مجلس الشيوخ أو الجيروسيا بحكم منصبيهما . وكان لوجود ملكان لا ملك واحد ميزة الرقابة حيث كان كل ملك يراقب الآخر في عملة ، وعلى الرغم من تطور النظم السياسية في كثير من المدن اليونانية ، إلا أن إسبرطة من المدن القليلة التي احتفظت بالنظام الملكي حتى زمن متأخر ، وكان الحكم فيها وراثياً ، فإذا مات الملك خلفه أبنه ، وإذا كان الابن صغيراً ، عين عليه وصي من أحد أقرباء الملك .

٢) مجلس الجروسيا : Gerousia

كان من أهم معالم إسبرطة الدستورية ، وجود مجلس الجروسيا وهو : مجلس الشيوخ الذي يتكون من ثلثين عضواً ، الملكان يضاف إليهما ٢٨ شخصاً ممن بلغوا سن الستين . ويعتبر المجلس صاحب السلطة الحقيقة في إسبرطة ، فهو يختار الحكام وهو الذي يفصل في مسائل السياسة الخارجية ، كما يشرف على حل المشاكل للإسبرطيين ، ويوضع القواعد

الأساسية للسياسة الداخلية C ويعزل الحكام إذا خرجو عن مقتضيات وظائفهم ويشارك إلى جانب السلطات الدستورية في وضع التشريعات والقوانين الخاصة بالدولة .

٣) الجمعية العامة *Apella*

إحدى السلطات الشعبية في إسبرطة ، وهي أقرب إلى مجلس الشعب الذي يضم جميع المواطنين الإسبرطيين ، الذين بلغوا من العمر ثلاثة عاماً .

وكانت هذه الجمعية تجتمع مرة كل شهر ، بالإضافة إلى الأحوال الطارئة بناء على دعوة من المستشارين الذين يحق لهم رئاستها ، ومن أهم وظائف هذه الجمعية ، انتخاب كل من يتولى الوظائف العامة في الدولة وإقرار كل شؤون الحرب والسلم فيها ، وكان ذلك يتم عادة دون مناقشة . وكان للجمعية أيضاً حق الفصل فيما قد يعرض تولي العرش من ظروف وملابسات .

٤) الأفورز الخمسة *Ephors*

وهم الرقباء وحلقة الوصل بين العناصر المختلفة والملوك ، وقد كام الحقيقي كانوا في القرون السادس والخامس والرابع ق . م هم للدولة ، وذلك بالنسبة للاختصاصات الكثيرة التي اتسعت : فهم يستقبلون السفراء ، ويشرفون على المفاوضات مع مندوبى الدول ، ويدعون المجالس إلى الاجتماع ، ويشرفون على المسائل التشريعية الخاصة بالإسبرطيين، ويفصلون في الشؤون الخاصة بطبقات المجتمع ، وكانت من أهم مهامهم مراقبة الملك ، فكان إذا ذهب الملك إلى ميدان الحرب يصطحب معه أثنين منهم يراقباً سلوكه في الميدان ويتأكدا من شجاعته دون أن يتدخلا في سير المعارك أو القرارات العسكرية ، وكانوا يشرفون على شؤون الدولة الخارجية فكانوا يعقدون المعاهدات ، ويقابلون ممثلي الدول المختلفة والسفارات الأجنبية وكانوا يسافرون للتفاوض باسم الدولة مع المدن الأخرى كما كانوا يتمتعون بسلطات قضائية واسعة وخاصة ما يخص المشاكل المدنية والإدارية ، تبقى كلمة سريعة عن الدستور الإسبرطي

في عمومه ، وهى التناقض الواضح بين الأركان الأربع للدستور الإسبرطي في تداخلها ، الذى يضع الحقوق والحدود لكل منها على السواء ، والذى يبدو وكأنه عمل مشروع واحد .

إلا أن خطأ النظام الإسبرطي هو : تمسكه بالقديم ، وحفظه على الملكية والأرستقراطية ، التي لم تعد صالحة خلال القرنين الخامس والرابع ق . م مما أدى إلى ضعف الدولة الإسبرطية ، ويمكن إرجاع هذا لضعف إلى جمود الدستور الإسبرطي ذاته ، وعدم مسايرته لتطور الأحداث ، إذا كان هذا هو شأن الحياة السياسية في كل من أثينا وإسبرطة ، وإذا كان تناولنا لهذا الفصل من خلال فلسفة الحكم والحاكم في الفكر الإغريقي فالجدير بالذكر أن الفكر السياسي عند الإغريق قد تميز باتجاهين أولهما : اتجاه ينحى نحو الدولة ونظمها الواقعي ، وثانيهما البحث الدائب عن الدولة المثالية .

فمن حيث الاتجاه العملي ، كانوا لا يبحثون في تعريف الدولة ، وأصل نشأتها وأساس السلطة فيها ، وإنما يبحثون في أحسن الوسائل العملية للحكم وتنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، فيمن يكون الحاكم ، وما يكون عليه شكل الحكومة ، وما هو أحسن دستور وهذا هو ما سعى إلى توضيحه كل من سocrates وأفلاطون وأرسطو ولكن لا بد من الإشارة إلى المحاولات التي سبقت هؤلاء الفلاسفة في بيان فلسفة الحكم والحاكم .

المبحث الثاني

المحاولات السابقة لأفلاطون وأرسطو

في مجال فلسفة الحكم والحاكم

(١) هوميروس وهزبود (*)

تصور الأشعار الهوميرية المجتمع بصورة أرستقراطية إقطاعية ، إذ لا تسمع سوى اليسير عن عامة الشعب . كما تصور الحالة السيئة التي عانتها بلاد اليونان من جراء المشاكل الاقتصادية بسبب ازدياد عدد السكان ، بدرجة لا تتماشى مع موارد البلاد المحدودة.

كما تعكس لنا بعض الأفكار السياسية الموجزة ، والحكم ضد الديماجوجية ونظام الحكم السائد المدعم بالأسطورة الدينية القائلة بوجود صلة وثيقة بالولادة بين الملوك والآلة ترسوس ، فالملك يتمتع بقوة إلهية تخوله حق الحكم في الأمور السياسية والعسكرية والدينية ونظر هوميروس للشعب نظرة تحير وعدم احترام فشبه علاقته به كعلاقة راعي بقطيعة أما النساء فلهم بعض الأهمية وذلك لاتصالهم بالآلهة عبر أجدادهم .

ثم نأتي إلى أدبيات هزبود الأخلاقية ، فنلمس تغييراً بارزاً . إذ نادي بتبدل النظم السائدة ، وشدد على واجبات الملوك ، ونراهم بدلاً من امتيازاتهم وعدالتهم الملتوية العوجاء .

(٢) هيجودام (*) Hippodam

أما هيجودام فحاول أن يصف دولة مكونة من عشرة آلاف مواطن يقسمهم إلى ثلات طبقات :

الطبقة الأولى : وهي عبارة عن الصفة الممتازة ، التي تقوم بإدارة شئون المدينة ويسمى طبقة المفكرين .

الطبقة الثانية : وهي طبقة الرجال الأقوياء التي تقوم بمهمة الدفاع عن المدينة وتسمى طبقة العسكريين .

الطبقة الثالثة : وهي طبقة الرجال العاملين ، ومهمتها الأساسية تتمثل في إنتاج المواد الضرورية للمدينة ، وتسمى الطبقة العاملة ، وتشمل الزراع والصناع والتجار .

ولم يكتف هيبيودام بهذا التقسيم الثلاثي للطبقات بل قسم كل طبقة من هذه الطبقات إلى ثلاثة وحدات ، فالطبقة الحاكمة تتكون من لجنة تحضيرية ومجلس شيوخ وسلطة تنفيذية وطبقة العسكريين تتكون من القادة (أو الضباط) والجيش المحارب ، وعامة الناس القادرين على حمل السلاح . والطبقة العاملة تضم بدورها الفلاحين والصناع والتجار .

ويرى هيبيودام أن نظام الدولة لا يكون متينا إلا إذا تمثلت في المختلط ، السلطة مختلف العناصر والاتجاهات وهو ما سماه بالنظام الذي يجمع بين عناصر مختلفة من النظام الملكي والنظام الأرستقراطي والنظام الديمقراطي . فلكي لا يستبد الملك بسلطاته يرى هيبيودام وجوب تقييد هذه السلطات ، وتحديدتها بهدف معين هو المصلحة العامة وموازنتها بواسطة عناصر مستقرة من النظائر الأرستقراطي والديمقراطي .

خلاصة القول أن هيبيودام الذي جاء قبل أفلاطون وأرسسطو كاتباً رائداً في علم السياسة لأنه أول من كتب في هذا العلم ، وأول من يعتبر أنساً مذهباً جديراً بهذا الاسم .

٣ - فلسفة الحكم والحاكم عند سocrates (399 - 470 ق.م)

يعتبر سocrates أول جيل العملاقة ، ويندر أن نجد في التاريخ عبقرية معقدة كعبقرية سocrates ، فلقد كان وطنياً مخلصاً شجاعاً صادقاً ، محدثاً لبقا بارعاً دقيقاً سخر من امهر السفسطائيين ، وتهكم عليهم واستطاع أن يسحر بيانيه وانقاد قريحته شباب أثينا للتأثير فيهم ، وتوجيههم نحو حياة سياسية واجتماعية وأخلاقية خيرة .

لم يترك سocrates أي مؤلفات غير أنه كان في نظر أفلاطون أعظم وترك المعلم آثاره على تلميذه تلاميذه المثل الأعلى للمفكر العظيم فالراجح أن الكثير من المبادئ السياسية التي وردت في كتاب (الجمهورية) لأفلاطون هي في الحقيقة من فكر سocrates مثل ذلك مبدأ سيطرة أحكا

القانون ، وأن الفضيلة هي المعرفة ، والطبقة الحاكمة يجب أن تمتاز بالحكمة والعقل أي أن الحاكم الفيلسوف ، هو الذي سينقذ الدولة من أي دمار قد يلحق بها .

وها هو التفصيل لمبادئ سocrates :

١) مبدأ سيادة أحكام القانون :

من كان سocrates أول من نادي بهذا المبدأ ، وأخذه عنه كا أفالاطون وار سطو وقد كان سocrates يشبه المواطن الذي لا يحترم القانون لأنه قد يصيبه الإلقاء أو التعديل بالجندى الذي يهرب من موقعة حرية لأنه قد يعلن الصلح أو الهدنة ، والمقصود بمبدأ سيادة أحكام القانون : خضوع أفراد المجتمع حكاماً ومحكومين ومؤسسات جميعاً لتلك القواعد العامة ، التي يحدوها القانون الأساسي لذلك المجتمع ، لا للأهواء أو الإرادة المتغيرة الدستور للحكام.

٢) الفضيلة هي المعرفة :

هي قاعدة العمل الأخلاقي (الفضيلة هي المعرفة) فبمعرفة وممارسة الإنسان للأعمال الخيرة يصبح مصدر للفضيلة ، فمن عمل الفضيلة علم بها والفضيلة هي عمل بالعلم ، واقتنع Socrates بالصلة الوثيقة بين الأخلاق والسياسة عبر المعرفة ، لقد ربط Socrates الفضيلة بالمعرفة ، فالفضيلة ومنها الفضيلة السياسية هي معرفة ، ولا فضيلة إلا بالمعرفة وهو يقول إن التصويت لا يمكن أن يكون وسيلة للحكم بمعناه الصحيح ، لأن الحكم الحقيقي مصدرة العلم الصحيح ، وهذا العلم الصحيح لا يتم إلا بالنسبة للعلماء أو الحكماء .

ولذا فالحكام يجب أن يكونوا من ذوى المعرفة أي من الفلاسفة فالحاكم ربان المدينة يجب أن يعرف فنه بعمق كما يعرف الريان فنه وبالتالي فإن عليه أن يتعلم إنه الفن الأكثر صعوبة من كل الفنون ، إن Socrates ينتقد اختيار الحكم بالقرعة ، لأنه يترك مسألة الكفاءة للصدفة - ويتوافق بصعوبة على سيادة جمعية شعبية حيث الإسكافيون والكتابون والبناؤون والباعة المتجولون ، الذين لم يفكروا مطلقاً بمعنى السياسة يحكمون بفضل قانون الأغلبية .

المبحث الثالث

فلسفة الحكم والحاكم عند أفلاطون وأرسطو

أولاً : فلسفة الحكم والحاكم عند أفلاطون (٤٢٧ - ٣٩٩ ق.م)

يمثل أفلاطون بين فلاسفة العالم شرقه وغربة مكانه فريدة ، لم يرق إليها أحد فهو الفيلسوف الأعظم شأنًا في تاريخ الفلسفة ، حيث لم يشهد التاريخ فيلسوف قبل أفلاطون أنشأ فلسفة جامعة ونظاماً شاملًا لنواحي وجوانب الحقيقة ، فهو أول من رسم للتفاسير منهجه الحق القائم على الحوار الهدف ، وكان أول من طبق هذا المنهج في كتاباته الفلسفية التي اتخذت جميعاً أسلوب الحوار . كما طبقة في طريقة تدريسه لتلاميذه داخل مدرسته الفلسفية التي أطلق عليها (الأكاديمية) . كما كان أول من أوقف الكثير من مؤلفاته لتخليد ذكرى أستاذه سocrates لدرجة أنه كاد ينس نفسه وراء محاولته بعث سocrates ، وتمجيد وإظهار جوانب عظمته في أحسن صورها .

بالإضافة إلى سعة خياله الفلسفي وشمولية فكره ، وهاتان خاصتان دفعاه إلى إثارة كل ما يمكن إثارته من مشكلات وقضايا فلسفية سواء تلك التي تتعلق بالطبيعة أو التي تتعلق بالإنسان ، أو تتعلق بالآلة مبدع الطبيعة والإنسان ، إضافة إلى قضايا الفن والأخلاق والسياسة وإذا كان الحديث في هذا المجال عن أرؤه السياسية عن طبيعة الحكم والحاكم فسوف يكون هذا التناول من خلال محاوراته الثلاث الشهيرة " الجمهورية والسياسي والقوانين " .

والجمهورية كتبها أفلاطون وهو في شبابه تقريباً ، ثم قدم بعد الجمهورية (السياسي) الذي اتسمت أفكاره وأرؤه فيه بالنضج والكياسة ، ووضع كل خبراته النظرية والعملية في كتابه (القوانين) حيث نزل بكل أحلامه في الجمهورية إلى الميدان العملي حتى تتلاءم وتتوافق مع طبيعة الإنسان ، وما تتميز به من ضعف ومن المتواتر أن أفلاطون قد توفي وهو دائِب على إنجاز هذا الكتاب .

١) في « الجمهورية » :

جمهورية أفلاطون من الكتب التي لا تتطوّي تحت أي قسم من أقسام الدراسات الاجتماعية الحديثة فيها تجد في الواقع ما يمس كل نواحي فلسفة أفلاطون ، كما أن في عادتها من الاتساع ما يمكن معه القول بأنها لم تترك شيئاً من الحياة الإنسانية إلا عالجته، وقد قصد أفلاطون من الجمهورية أن تكون بحثاً في طبيعة العدالة ،

وقد عرض أفلاطون في بداية كتابه ثلات تعريفات للعدالة ،

- **التعريف الأول** : هو تعريف فيفالس من أن العدالة هي اتفاق أعمال الإنسان مع التقاليد الجارية ، ولكن هذا المذهب الفلسفـي لا يصلح لأن التقاليـد فاسدة : وكان هـم أـفـلـاطـونـ أنـ يـهـدمـ الـقـدـيمـ وـأـنـ يـزـلـزـلـ قـوـاعـدـ التـقـالـيدـ الـبـالـيـةـ فـهـاجـمـ الشـعـرـاءـ وـالـسـفـطـائـيـنـ وـالـفـانـيـنـ وـالـسـاسـةـ وـرـجـالـ الدـينـ

- **والتعريف الثاني** : هو تعريف ثرايماخوس من أن العدالة هي مصلحة الأقوى أو بعبارة أخرى هي الحق ، ويتربـتـ علىـ ذـلـكـ أـنـ مـقـيـاسـ السـلـوكـ هوـ إـرـادـةـ الشـخـصـ وـمـقـيـاسـ السـيـاسـةـ إـرـادـةـ الـحـاـكـمـ ، وهذا المذهب هو مطية الاستبداد والظلم .

- **التعريف الثالث** : يتمثل في نظرية غلوكون وهي أن الظلم من شيم النفوس و فعل الناس له حسن و وقوعه عليهم قبيح ، فلما رأى . أنهم يظلمون ويظلمون فيحرمون لذته و ممارته اتفقوا فيما بينهم ألا يظلم بعضهم بعضاً ، فشرعـواـ القـوانـينـ وـالـعـرـفـ ، وـسـمـواـ القـانـونـ عـدـلاـ ، فإذا كانت العدالة في التعريف السابق ثمرة المصلحة . فهي هنا نتيجة الخوف ، لقد رد أـفـلـاطـونـ عـلـىـ هـذـهـ المـذاـهـبـ جـمـيـعـاـ ، فقد أـخـذـ يـمـتـحـنـ فـكـرـةـ اللـذـةـ وـيـبـحـثـ عـنـ طـبـيـعـةـ النـفـسـ وـطـبـيـعـةـ الـمـوـجـودـ . وـصـلـةـ النـفـسـ بـالـخـيـرـ وـالـشـرـ وـالـفـضـيـلـةـ وـالـرـذـيلـةـ فـأـوـلـئـكـ الـذـينـ ذـهـبـواـ إـلـىـ أـنـ إـلـاـنـسـانـ بـطـبـعـهـ يـمـيـلـ إـلـىـ تـحـقـيقـ لـذـاتـهـ وـالـجـريـ وـرـاءـ شـهـوـاتـهـ عـلـىـ حـسـابـ غـيرـهـ ، وـيـؤـثـرـونـ الـظـلـمـ عـلـىـ الـعـدـلـ مـخـطـئـونـ فـيـ فـهـمـ الطـبـيـعـةـ الـبـشـرـيـةـ ، لـأـنـ هـنـاكـ فـرـقاـ بـيـنـ الـخـيـرـ وـ

اللذى وليس الخير إيثار لذة على أخرى وليس الحق هو القوة ، ولكن خير النفس في الزهد وممارسة الرياضة لتعلم التاسب ، وتنطبع على النظام والانتظام .

لقد نجح أفلاطون في معرض ردوده هذه في أن يمهد لنظريته الخاصة عن العدالة تلك النظرية التي تبدأ من التسليم بحقيقة مودها أن كل شيء مؤهل بالطبيعة لأداء وظيفة معينة ، إذ أن وظيفة الشيء هي ما يؤديه هذا الشيء وحده ومن ثم فإنه يكون حسناً وكاملاً بقدر ما يؤدي هذه الوظيفة بنجاح تام فكمال الفرس وفضيلته هي أن يحسن أداء وظيفته وكمال العين هي أن تحسن الإبصار .. الخ ، وهكذا الحال بالنسبة إلى النفس التي تؤدي وظيفتها في الإنسان بصورة كاملة ، إلا إذا مارست العدل وليس الظلم لأن العدالة أشرف ما تتطوّي عليه نفوسنا والظلم أرذلها .

فالنفس عند أفلاطون لها ثلات قوى هي : الناطقة والغضبية والشهوانية وكل منها فضيلة خاصة بها ، كذلك فإن كل قوة منها تقابل طبقة من طبقات المجتمع المثالي عند أفلاطون :

فالنفس الناطقة : تقابل طبقة الحكام - وفضيلتها الحكمة
والنفس الغضبية : تقابل طبقة الحراس - وفضيلتها الشجاعة .

أما النفس الشهوانية : فتقابلها فئات الشعب من زراع وصناع وتجار - فضيلتها العفة.

وتكون العدالة في النفس باتصالها جميعاً ، فالشهوة تسعى والعاطفة تغذيها والعقل يهديها ، وهذه القوى الثلاث موجودة في كل إنسان ولكن بدرجات مختلفة فمن الناس من يكاد يكون شهوة متجسدة تضُؤ بجانبها العاطفة والعقل وهؤلاء ينغمدون في الحياة المادية انغماساً و منهم تتكون الطبقة العاملة في الأمة ، ومن الناس من يطغى فيه جانب الشعور كالمحارب الذي يقاتل من أجل الانتصار وكفى ، ثم لا يعنيه بعد ذلك يظفر بالغنيمة أم لم يظفر ، وهؤلاء يكونون الجيش والأسطول ، وفريق ثالث قليل العدد جداً لا يستمتع في الحياة إلا بالتفكير والتأمل وهؤلاء لا يقصد إلا إلى المعرفة وحدها . وهؤلاء هم رجال الحكمة الذين ينشدون العزلة

والوحدة فلا يقتدون الأسواق ولا يجولون في ميادين القتال فهم يقفون من الحياة العملية عند هامشها يدلون فيها بدلاً .

وهذه القوي الثلاث متصل بعضها ببعض أشد الاتصال ومن مجموعها تتكون النفس ، وفي اتصالها تكون العدالة في الفرد ، والأمر في الدولة كالأمر في الفرد ، فيجب أن يتولى زمام الحكم فيها طائفة حكيمة تكون لها بمثابة العقل من الفرد لتسدد خططاها وتسير بها على هدي وبصيرة ، و لا يمكن القضاء على شقاء النوع الإنساني وتصحح أوضاعه إلا بحكومة الفلسفه لأنهم وحدهم يعرفون الفضيلة في القول والفكر والعمل ويمكنهم سن القوانين التي ترشد إليها وتساعد على تحقيقها وتهيء أفضل السبل لإقامة جمهورية مثالية رائداتها الحق والخير والجمال إن الإصلاح في الدولة لا يتم بواسطة الانقلابات ، وإنما بالمعرفة وباجتماع الفلسفة والسلطة السياسية في يد واحدة يصبح الحكم حكماً مثالياً ويتم الخلاص على أيديهم ويتعجب أفلاطون كيف أننا نعهد في أحذيتنا إلى أحسن إسكاف ، وإذا ما أردنا شراء سلعة ما فأنتا نقصد أفضل المحلات ، وإذا مرضنا فإننا نستدعي أشهر الأطباء بينما في الحكم لا نقاش عن أحكم الناس وأعدلهم ، إن الطبيب في عمله كالفيلسوف في دولته فكما أن من البلاهة أن نقيم الطبيب الخير بالبرامج التي وضعها ، كذلك الحماقة أن نلزم الفيلسوف بأحكام القانون .

وعن طريقة إعداد واختيار طبقة الفلسفه ، نجد أفلاطون في كتاب الجمهورية يحدد هذه الطريقة ، حيث يتوقف نجاح الدولة المثلية عنده قبل كل شيء على طريقة إعداد الحكام وتحديد دورهم في إدارة شؤون الدولة على أساس الكفاية والتجربة التربوية فلا علاج للمجتمع إلا بحكومة الفلسفه ، ولا سبيل إلى حكومة الفلسفه إلا بنظام من التربية يبدأ من الصغر ، ويرشد الناس إلى ما يجب عليهم عمله أي إلى فن الحياة وفن السلوك وفن الحكم ، وقد توسع أفلاطون في الكلام على نظام التربية ومناهج التعليم حتى لقد ذهب الكثيرون إلى أن الجمهورية ليست كتاباً في السياسة بقدر كتاب في التربية والتعليم ، كما يرى أفلاطون أن حياة طبقة الفلسفه يجب أن تنظم بطريقة تضمن عدم تحولهم إلى إعداد للمواطنين ، وإن خير ضمان لنزاهة أفراد طبقة الحكام وتفرغهم لعملهم يكون بما يأتي :

١ - حرمانهم من الملكية الخاصة .

٢ - حرمانهم من الزواج .

٣ - إعطاؤهم أجرًا ثابتاً يكفي للنفقات الملائمة لمركزهم الاجتماعي ، وتعليق ذلك أنه يرى أنه إذا سمح لأفراد هذه الطبقة باقتناة الأراضي الزراعية ، وجمع الثروة فسوف يتحولون إلى أصحاب أملاك وفلاحين بدل كونهم أوصياء وحكاماً ، أو يتحولون إلى طغاة وأعداء للمواطنين بدلاً من كونهم حلفائهم . أما فكرته في إلغاء الزواج بين أبناء هذه الطبقة فترجع إلى أنه يرى أن الزواج ينشئ العاطفة العائلية وهي تقص من ولاء الحاكمين وتجعلهم مشغولين بأبنائهم مما يعد في رأيه أشد خطراً من شهوة التملك ، وفي ذلك يصرح أفلاطون قائلاً : لا يجوز لأحد هم أن يملك متاعاً أكثر من ضرورته الازمة ولا أن يكون له دار خاصة يغلقها من دونه بالمخاليف فتصد من جاء يسعى إليه . وكل ما يتقاده الحاكم من أجر يجب إلا يزيد عن مبلغ محدد يكفي لسد حاجاتهم طوال العام وينبغي أن يشتركوا جميعاً في موائد عامة للطعام ويعيشوا معاً في المعسكرات ، وهذا يريد أفلاطون أن تصرف جهود هؤلاء إلى خدمة الدولة وشئونها لكي لا تتشتت الغيرة بين أعضائها ، ويقعوا أسرى الرغبات والانفعالات .

وأخيراً حدد أفلاطون أهم صفات الحاكم الفيلسوف فيما يلي :

- ١ - أن يكون محباً للحقيقة مبغضاً للكذب .
- ٢ - أن يكون ميالاً إلى احتقار اللذات الجسدية والاهتمام باللذات العقلية .
- ٣ - شديد القناعة ، عفيفاً بعيداً عن الثروة والجاه .
- ٤ - محباً للاتساق والجمال - قوى الحدس محباً للموت والجمال - محباً للمعرفة والوجود الخالد حباً كلياً .

أفلاطون إذن يهدف إلى أن يتخلص الحاكم الفيلسوف من عالم الحس وأرجاس البدن عن طريق تطهير نفسه، ومع هذا فهو يريد من الفيلسوف أن يعيش واقعه، فهو لم يكن من

الفلسفه الذين كانوا يعيشون في برج عاجي ، أو يفهمون الفلسفه على أنها البحث عن الحقائق الميتافيزيقيه المجردة بصرف النظر عن صلتها بالحياة العملية ، أفالاطون يريد من الفيلسوف أن يكون الحاكم العادل والسياسي الذي يسوس المدينة ويشرع لها ويهم بتتنظيم شؤونها .

إضافة إلى ذلك فالحاكم عند أفالاطون وصي على المحكومين ، بل هو راع لهم والحق أن من أكثر التشبيهات تكراراً في محاورة الجمهورية تشبيه المحكمين بالقطيع والحاكم بالراعي ، وهو تشبيه لم يصدر عن أفالاطون اعتباطا بل كانت له دلالته بالنسبة إلى نظره أفالاطون إلى طبيعة عملية الحكم ، وما يفعله الحاكم للمحومين ، فالحكم عنده مطلق والحاكم يوجه المحكمين ويهديهم من الأخطار الخارجية والداخلية ، بل هو يحميهم من أنفسهم لأن المحكمين لو تركوا لأنفسهم لما عرفوا ما يفدهم وما يضرهم ولأوردوا أنفسهم موارد التهلكة ، فالحكم إذن توجيه وإرشاد مستمر قد يمتد حتى التفاصيل الدقيقة لحياة الناس . أما المحكمون أنفسهم فعليهم أن يطعوا فحسب ، إذ أنهم لا يعلمون من أمرهم شيئاً وهم في حاجة دائمة إلى من يأخذ بيدهم وينير لهم طريقهم وبعبارة أخرى فليست العلاقة بين الحاكم والمحكم علاقة مشاركة أو تبادل . وإنما هي علاقة توجيه من جانب ، وطاعة وامتثال من الجانب الآخر .

ولكن هل سيقبل الحاكم الفيلسوف أن يكون راعياً للقطيع وموجها لا ناس لا يملكون إلا أن يطيعوه؟ هل يرضي أن يعطي من جانب واحد دون أن يأخذ شيئاً من الآخرين؟ من الواضح أن صفات الحاكم والفيلسوف كما حددتها أفالاطون في كلتا الحالتين لا تسجمان فالحاكم عنده لابد أن يكون دكتاتور أو حاكماً مطلقاً على أن دكتاتورية الفيلسوف مستحيلة لأن الفيلسوف بطبيعته أبعد الناس عن الاستبداد برأيه وفي اللحظة التي يكتسب فيها الفيلسوف هذا الطبع أي حاكماً مطلقاً لا يعود فيلسوفاً بالمعنى الصحيح وإن فمن الممكن أن يكون المرء فيلسوفاً بمعنى وحاكماً بمعنى آخر ، ولكنه لا يمكن أن يكون هذا وذاك في آن واحد ، وبمعنى واحد وأن الفيلسوف الذي يحكم حاكماً مطلقاً أن يكون شخصاً متافقاً مع نفسه .

هذا يدفعنا للحديث عن نظم الحكم عند أفلاطون : تأثر أفلاطون بما كان قائماً من نظم في المدن اليونانية ، وما نتج عن الاتصال الحضاري بين الفرس واليونان ، فقد تأثر أفلاطون بالنظام السياسي في إسبرطة والذي كان قائماً على مبدأ تخصص العمل وحكم الأقلية الأرستقراطية وقد ازداد إعجابه به بعد انتصار إسبرطة على أثينا ظناً منه واعتقاداً أن مبدأ التخصص هذا يمثل تطبيقاً لمبدأ أن الفضيلة هي ، وبالتالي يكون أحد العوامل جعلت إسبرطة بنظامها الأرستقراطي تتفوق على أثينا ونظامها الديمقراطي .

ولكن هذا تعميم سيتراجع عنه أفلاطون فيما بعد عندما يأخذ بمبدأ المعرفة الواقعية ، وأورد أفلاطون في الكتاب الثامن من الجمهورية تصوراته لأشكال نظم الحكم التي تقرر هدف الدولة ومثلها الأعلى ، وقد قسم هذه النظم إلى خمسة أنواع هي

١ - **النظام الأرستقراطي aristocracy** وهو أكثر الأنظمة كما لا يهدف إلى الخير والفضيلة وينعكس فيه نظام الدولة العادل.

٢ - **النظام التيموقратي Timocracy or government by principle of honour** وهو النظام الذي يحكم فيه أولئك المتطلعون للمجد والشرف والراغبون في تحقيق التفوق أو الانتصارات فهو إذن حكم الأقلية العسكرية .

٣ - **النظام الأوليغارشي oligarchy or the rule of the rich** وهو نظام حكم الأغنياء حيث ترتفع النظرة إلى الثروة وتقييمها .

٤ - **النظام الديمقراطي Democracy of the rule of the people** أي النظام الذي يحكم فيه كل الأحرار ومن ثم يكون غرض الدولة الدائب هو تحقيق هذه الحرية وحراستها .

٥ - **النظام الاستبدادي Tyranny despotism** : وهو نظام حكم الظل أو المستبد حيث يسيطر الجهل وعدم والظلم السافر .

الكفاءة والاستبداد بالسلطة لقد أراد أفلاطون أن يوضح بأن دولته المثالية لابد وأن تمر وتعاني من أربعة مراحل متدرجة ، كل مرحلة من هذه المراحل نتاج المرحلة التي سبقتها فالتيموراثية هي وليدة النظام المثالي الأرستقراطي ، والأوليغارشية هي وليدة النظام التيموراثي والديمقراطية وليدة النظام الأوليغارشي والاستبداد هو نتيجة مترتبة عن النظام الديمقراطي

٢ - في « السياسي »

في هذا الكتاب (السياسي) أو (رجل الدولة) يتعرض أفلاطون لتعريف السياسي فيقول أنه " صاحب المعرفة الحقيقية " ، ثم يقارن بينه وبين رب الأسرة منتهيا إلى وجود تشابه بين مهمتيهما ، فكل منهما يعمل لصالح الجماعة ، وكل ما هنا لك أن رب الأسرة يعمل لصالح أسرته بينما ي العمل السياسي لصالح المجتمع . الواقع أن تشبيه الدولة بالأسرة يعني التسليم بنظرية الحكم المطلق ، إذ مؤدى هذا التشبيه أن يخضع جميع المواطنين للسياسي رئيس الدولة خصوصاً تماماً كما يخضع أفراد العائلة ارب الأسرة .

ويتعرض أفلاطون للحديث عن نظم الحكم في كتابة السياسي ، إلا أنه يضع تقسيماً آخر يتلخص فيما يلى :

١ - **الدولة المثالية Ideal state** : وهي التي يرأسها الحاكم الفيلسوف وتتميز بالمعرفة الكاملة ، ولذلك لا تتقييد بالقوانين ، وهي دولة إلهية لا يتيسر وجودها في هذه الدنيا .

٢ - **الدولة الزمنية** : وهي ستة أنواع : ثلاثة منها تتقييد بالقوانين وهي :

أ - حكم الفرد الذي يتمثل في الملك المستثير وهو أفضل أنواع الحكم .

ب - حكم الأقلية الأرستقراطية : وهي الدولة الثانية من حيث سلم الأفضلية .

ج - حكم الديمقراطية المعتدلة : وهي أسوأ أنواع الدول القانونية لكنها في نفس الوقت أفضل من أي دولة غير قانونية .

أما الثلاثة التي لا تقييد بالقوانين فهي :

أ - حكم الفرد الاستبدادي : وهو أسوأ أنواع الحكم .

ب - حكم الأقلية الأوليغاركية : تدرج بعد أسوأ أنواع الدول .

ج - حكم الديمقراطية المتطرفة أو الغوغاء : وهي أقل خطراً من الدول الاستبدادية والأوليغاركية .

وبهذا نجد قدر من التغيير الذي طرأ على فكر أفلاطون في محاورته هذه وبعد أن كان الحكم المثالى في محاورة " الدولة المثالى " هو حكم الأقلية المتخصصة ، نجد أفلاطون يتأرجح في محاورة رجل الدولة بين حكم الفرد وحكم الجماعة ، وبين مبدأ التخصص ومبدأ الخضوع للقانون .

كما يتضح من قوله : أن الناس بدون القوانين لا يختلفون البنة عن أشد الحيوانات وحشية فالحكم بالقانون إذن هو بحث القيد الذهبي هو الخيط اللين لأنه من ذهب ، أما الفيود الأخرى التي تغل يد الحكم فهي خيوط صلبة تصنع من الحديد .

غير أن أفلاطون لم يتخل كلياً عن سيادة الحاكم الفيلسوف إذ أنه يعود فيقول : إذا ظهر حاكم كفء انتقت الحاجة إلى حكم القوانين ، إذ ليس ثمة شرعية ولا قانون أعظم من المعرفة شأننا . وهذا يؤكد ما ذكره سباين من أن أفلاطون قد ظل حتى النهاية معتقداً بأنه يجب في الدولة المثالى حقاً أن يسود حكم العقل خالصاً ، ومتجسساً في الملك الفيلسوف الذي لا يقيده قانون أو عرف ، أما عن علاقة السياسي بالمحكومين فلم ير أفلاطون جدو من أن يقوم السياسي باسترضاء المحكومين ولا ضرورة لهذا الاسترضاء ، لأن السياسي لا ينظر إلا إلى المصلحة العامة ورفاهية المجتمع ، وفي سبيل تحقيق هذا قد يضطر إلى تجاهل القوانين وتجاوز التقاليد المرعية وقد يغضب المواطنين بل يضطر إلى القضاء على حرياتهم . ولكن مع هذا فرق بين الحاكم الطاغية والملك المستبد المستثير : فالأخير يستخدم القوة الغاشمة لفرض حكمه على

شعب غير راضي عنه ، أما الملك المستثير أو السياسي الحقيقي فإن له من الحكم والمعرفة ما يمكنه من جعل حكمه مقبولاً لدى شعبه ، ولكنه في حالة عدم وجود الحكم الفيلسوف ، يصبح من الواجب والضروري التقييد بالحكم الغير مثالى بالشرعية الضرورية بحكم القوانين المعبرة عن العدالة .

٣ - في « القوانين » :

كتاب القوانين هو نتاج شيخوخة أفلاطون ، ويعتمل أن يكون نشر بعد وفاته من قبل أحد تلامذته . وإذا كان أفلاطون قد قدم لنا في كتابه الجمهورية صورة مثالية للمجتمع السياسي ، وفي كتاب (السياسي) قدم مفهوم الحكم على أنه علم وفن يرمز إلى سياسة البشر وتربيتهم ورعايتهم ، فإن خبراته مع تقدمه في السن قد هدته في كتاب (القوانين) إلى تحويل اعتماد مجتمعه السياسي إلى القوانين بدلاً من الحكم الفيلسوف ، دون أن يعني ذلك أنه قد تخلى نهائياً عن نظريته التي أوردها في الجمهورية ، لأنه أكد ماراً أن هدفه من القوانين هو أن يصف الدولة التي تلي في مرتبتها الدولة المثالية ، أي دولة القوانين كفضيل يلى حكم الفلسفة .

وبهذا نجد تغييراً جذرياً في هذه المحاورة من حيث نظرة أفلاطون إلى مشكلة الحكم : فمن ناحية نجده يتخلى عن النظرة التي يفضل فيها نظاماً على آخر ، ويميل الآن إلى تبني نظاماً مختلطًا تظهر فيه عناصر من النظم الثلاث (الحكم الفردي ، وحكم الأقلية ، والحكم الشعبي) ومن ناحية أخرى نجده يعطى المكان الأول في الدولة للقانون .

إن الدولة المختلطة التي اقترحها أفلاطون في القوانين تجمع بين مبدأ الحكم في النظام الملكي ، ومبدأ الحرية في النظام الديمقراطي ، واعتقد أفلاطون أن الإفراط في كل منها يؤدي لانهيار وخراب الدولة لقد ربط أفلاطون دراسته بالشواهد التاريخية فرد سبب انهيار إسبورطة لنظامها العسكري المضطط كما حدد سبب سقوط دولة الفرس لنظامها الملكي الطغيعاني البحث الذي حد الشعب على النكمة وكراهية الحكم . كما أرجع سبب انهيار أثينا إلى الحرية المتطرفة

والمساواة البحتة حيث يتسلم الأفراد مناصب لا تتناسب مع مؤهلاتهم فتصبح لا مساواة تحت اسم المساواة .

على أية حال فقد هدف أفلاطون من القوانين أن يصف الدولة التالية في المرتبة المثلثي فقد كانت الدولة الخاضعة للقانون فريسة على الدوام للعجز الكامل في الطبيعة البشرية ، وبذلك لم تكن دولة كهذه جديرة بأن تقف على قدم المساواة مع الدولة المثلثية .

إلا أنه قد اقتنع في القوانين بوجوب توسيع قاعدة المجتمع السياسي ونجده قصره على فئة معينة من المواطنين، فطالب بإشراك جميع المواطنين في إدارة شؤون المدينة وبالتالي إعطائهم قدرًا كافياً من التعليم يؤهلهم لتقدير قوانين المدينة ومعرفة أصولها ، في حين كان يقسم طبقات المدينة في الجمهورية إلى ثلات طبقات لا يحق للطبقة الدنيا (المنتجة) المشاركة في الحياة السياسية ، أو اشتراكها في برنامج أفلاطون التعليمي .

ثانيا : فلسفة الحكم والحاكم عند أرسطو : (٣٢٢ - ٣٨٤ ق . م)

يبدأ أرسطو بنقد جمهورية أفلاطون فينكر أن الدولة يجب أن تكون متحدة أعظم اتحاد إلى حد أن يضحي في سبيلها بالأسرة والملكية (إن الوحدة الحقيقة هي للفرد ، أما الدولة فكثرة وكثرة متنوعة تتحقق وحدتها بال التربية ، لا بالوسائل التي أشار بها أفلاطون ، والأسرة والملكية صادرتان عن الطبيعة لا عن الوضع والعرف .

ويصف أرسطو الدولة في مطلع كتابه (السياسة) بأنها مجتمع ما يهدف كسائر المجتمعات من الأسرة إلى القرية فالدولة إلى بلوغ خير ما ، الخير الذي يليق بالإنسان كحيوان ناطق قادر على التمييز بين الخير والشر فالإنسان حيوان مدني بالطبع ، ومن يستطيع العيش خارج المدينة أو الدولة فلا بد أن يكون إليها أو بهيمة وكلاهما يتصرف بالاكتفاء الذاتي فالغريزة الاجتماعية فطرة طبيعية ، فالإنسان إذا أكتمل فضلـه كان خير الحيوانات ، ولكن إذا تجرد من العدالة والقانون كان أشرسها ، والعدالة هي الرابطة بين أبناء الدولة ومبدأ النظام الاجتماعي في المجتمع السياسي ، وبصورة عامة يمكن تعريف الدولة بأنها : مجموعة من المواطنين

المتعاونين على بلوغ أهداف الحياة المدنية ، فوجب إذا النظر في أشكال الحكم الصالحة التي من شأنها تنظيم شؤون المجتمع في سبيل العامة .

لقد جمع أرسطو دستور للبلاد المختلفة في كتابه الدساتير ، مما ساعده على الإلمام بالتقسيمات الممكنة لأشكال الحكومات ، فقدم تصنيفاً بثمانية عشر نظاماً سياسياً مختلفاً قام بتحليلها وتنسيقها منطقياً ، وقد اعتمد أرسطو في تقسيماته لأشكال الحكومات على معيارين إحداهما معيار عددي وكمي ، وثانيهما معيار كيفي أو موضوعي .

فمن حيث المعيار العددي يقول أرسطو أن السلطة قد تكون في يد فرد واحد أو في يد عدد محدود أو في يد الأغلبية ، ومن حيث المعيار الكيفي يميز أرسطو بين الحكومات من حيث صلاحيتها أو فسادها : فإذا كانت الحكومة تستهدف الصالح العام وتحكم وفقاً للقانون وبرضاء المحكومين كانت حكومة صالحة ، أما إذا كان الحاكم فرداً أو أكثر - يستهدف مصلحته الشخصية أو مصلحة طبقته دون مصلحة الجماعة ، أو إذا كان يحكم بغير قانون وقواعد تنظيمية عامة ، أو إذا اعتلي الحكم رغمأ عن المحكومين ومستنداً إلى القوة كانت الحكومة فاسدة ويمزج أرسطو بين المعايير الكمي والكيفي معاً ، ليقدم تقسيماً سادسياً كالذى قدمه لنا أفلاطون في كتاب السياسي - للحكومات ثلاثة منها صالحة وثلاثة أخرى فاسدة .

أولاً : الصور الصالحة :

- ١ - النظام الملكي ، حيث يكون الحكم فردياً ، ووفقاً للقانون ويستهدف الصالح العام .
- ٢ - النظام الأرستقراطي ، حيث تكون السلطة في يد الأقلية المتميزة من جميع الوجوه والتي تحكم طبقاً للقانون ومن أجل الصالح العام .
- ٣ - النظام الدستوري أو المختلط وفيه السلطة للأغلبية وهو النظام المثالى في نظر أرسطو .

ثانياً : الصور الفاسدة :

١ - النظام الاستبدادي ، حيث يكون الحاكم فرداً يستغل السلطة لمصلحته الشخصية دون أن يتقييد بقانون ورغم إرادة المحكومين .

٢ - النظام الأوليغاركي ، حيث تكون السلطة في يد الأقلية المتميزة من حيث الثراء أي حكم الأغنياء الذين يستهدفون مصالحهم الخاصة .

٣ - النظام الديموقراطي ، وفيه تكون السلطة للأغلبية من الفقراء تستغلها ضد الطبقات الأخرى وبين هذه الأنواع الستة - الصالحة والفاسدة - للحكم توجد صور عديدة هي مزيج من أكثر من نوع واحد ، أو هي خليط متفاعل من كل هذه العناصر : فمثلاً بين النظام الملكي الصالح وبين النظام الاستبدادي الفاسد يوجد مجال لأكثر من شكل يختلف في درجة صلاحيته أو فساده بحسب مدى قربة من النظام الملكي أو من النظام الاستبدادي . فكلما قرب النظام السياسي إلى النظام الملكي أصبح أكثر صلاحاً أو أقله فساداً ، وهكذا بالنسبة لصور الحكم الأخرى . وتقسير ذلك أن النظام قد يكون صالحاً في جميع عناصره وقد يكون فاسداً فساداً مطلقاً ، وقد يكون وهذا الدستور هو الغالب ، صالحاً في بعض عناصره وفاسداً في بعضها الآخر ، ولعل أرسطو جعل الصفات الأخلاقية - وليس نوع هي الأساس في التفرقة بين نظم الحكم الصالحة ونظم الحكم الفاسدة حكم أولئك المتخلين بالفضيلة ، والأوليغاركية هي حكم فالرأسمالية المتمكنين من الثروة ، وأرسطو لا يعتبر الفضيلة والغنى ، مترادفتين ترادفاً دقيقاً لأنه يعتقد أن الرجل الكفء المعتدل يرجح جداً أن يكون متصفًا بالفضيلة ، وعلى هذا فهناك لا فرق بين حكم الأخيار - الرأسمالي وحكم الأغنياء الأوليغاركي - لأن الأخيار يرجح أن لا يكون لهم من الثروة إلا مقداراً معتدلاً ، إن هذه التفرقة ذات البعد الأخلاقي تمتد لتشمل أيضاً النظامين الملكي والاستبدادي .

كيف إذن تكون الحكومة المثلثى ؟ لقد بحث أرسسطو طويلاً في أنواع الحكومات الصالحة والفاسدة ، وباحث في تفاعلاتها وتطورها وقد رأى أن كل شكل من الأشكال المذكورة يقوم على مبدأ صحيح بعض الصحة لا كلها ، فالحكومة الملكية المطلقة ليست حكمة طيبة إذ ليس ثمة

ما يضمن أن يعمل الملك دائمًا بعقل وحكمة ، ويبتعد عن الطيش والهوى ، ولذلك فقد رأى أن أعظم الأمور خطراً أن توضع مصالح الأفراد كلهم بين يدي فرد واحد يصبح هو الأمر الوحيد في الدولة بالإضافة إلى هذا فإن الملكية تستلزم مبدأ الإرث ، ومن السخف بل ومن الجنون المطبق أن يقبل الشعب إرادة كائن لا يعرفون عنه شيئاً بعد ، ويعتبرون هذه الإرادة قانوناً ، وهم يجهلون فيما إذا كان هذا الوريث للعرش حكيمًا أم مجنوناً .

أما الحكومة الأرستقراطية ، والتي تكون السلطة فيها في يد الأقلية - الفاضلة العادلة فليس ثمة ما يضمن أيضاً أن تعمل - هذه القلة - دائم على تحقيق المصالح العامة دون أن تحرف فتهتم بمصالحها الخاصة .

لذلك رأى أرسطو أن نطبق هنا المبدأ الذي اعتمدناه في الأخلاق وهو (أن خير الأمور الوسط) وأن نجد طبقة من الشعب تكون مزاجاً من ضدين ووسطاً بين طرفين : هذه الطبقة هي الوسطى ويسميها أرسطو (بوليتية) أي الدستورية ذلك لأن الطابع المميز لهذه الحكومة هو ان دستورها المثالي - يقوم على فكرة النظام المختلط الذي أساسه الجمع بين العناصر الصالحة في النظامين الديمقراطي والأوليغاركي ليكون هذا الجمع - نظام جديد يسميه النظام المختلط ، ولتحقيق هذا النظام يقترح أرسطو إدماج تلك العناصر المستقاة من النظامين الديمقراطي والأوليغاركي طبقاً للوسائل الآتية :

١ - الأخذ بحل وسط بين المبادئ المتعارضة في النظامين : فالنظام الديمقراطي يقوم على مبدأ المساواة السياسية ، و يجعل للمواطنين جميعاً حق المساهمة في الأمور العامة دون اشتراط أي نصاب مالي ، بينما يميز النظام الأوليغاركي طبقة الأغنياء ويقصد الاشتراك في الحياة السياسية على من يملكون نصاباً مالياً عالياً . ولذلك فالحل الذي يحقق التوازن بين المبدئين والذي لجأ إليه أرسطو هو الحل الوسط ، أي اشتراط نصاب مالي بسيط .

٢ - الجمع بين وسائل النظامين في اختيار الحكم : فالنظام الديمقراطي يجعل الاختيار بالقرعة لأنها وحدها هي التي تتحقق المساواة ، بينما يأخذ النظام الأوليغاركي بوسيلة

الانتخاب . والجمع بين الوسائل يكون بجعل بعض الوظائف بالانتخاب وبعض الآخر بالقرعة ، أو بإدماج الوسائل معاً في جميع الوظائف فتبدأ بانتخاب أكبر من عدد الوظائف الشاغرة ، ثم نماؤ هذه الوظائف بالقرعة بين المترشحين

٣ - ومن المظاهر الهامة في النظم الديمocrطية أن تكون الوظائف العامة بأجر ، وإلا أصبحت وقفاً على الأغنياء القادرين كما يحدث في النظم الأوليغاركية كذلك تقرر النظم الديمocrطية مكافأة لتشجيع الفقراء على المواظبة على اجتماعات الجمعية الشعبية ، بينما توقع غرامة - في النظم الأوليغاركية - على الأغنياء لإجبارهم على عدم عن اجتماعات الجمعية الشعبية . أي أن النظام الديمocrطي يعمل على راك الفقراء جميعاً في مناقشة الأمور العامة فيكافئهم على الحضور في الجمعيات الشعبية دون أن يهتم بإلزام الأغنياء بالحضور أما النظم الأوليغاركية فهي على العكس الأغنياء على الاشتراك في مناقشة الأمور العامة ، فتقرر فرض غرامة على كل من يتغيب منهم عن الاجتماعات العامة ، وفي نفس الوقت لا تهتم بحضور الفقراء فلا يفرض الغرامة على المتختلفين منهم ، كما أنها لا تعوضهم عن الحضور بل تحرمهم كلياً من حق المساهمة في الحياة السياسية .

ويجد أرسطو أن الحل الملائم الذي يحقق التوازن بين الاتجاهين هو في الجمع بينهما معاً : فتوقع غرامة على الأغنياء في حالة تخلفهم عن اجتماعات الجمعية الشعبية كما تقرر في نفس الوقت مكافأة حضور للقراء ، وبذلك تضمن حضور الأغنياء والقراء على السواء . أما عن الوظائف العامة فلا بأس من جعلها بأجر ولكن دون مغالاة هذا هو نظام الحكم المثالي عند أرسطو ، لكنه عندما يتحدث عن الحكم المثالي فإنه يفرق بين الدولة والحكومة ، فالدولة هي هيئة معنوية تتمثل في المواطنين بينما الجهاز الذي يشرف على إدارة أعمال الدولة بشكل يتوافق الحكومات هي مع نظامها العام .

والسياسي عند أرسطو يتتصف بعمق النظر والواقعية بالإضافة إلى الصفات الخلقية والمعرفة الحسية ، بينما سياسي أفلاطون ذو شخصية خلقيه يتمتع بالمعرفة ويدرك الخير والمثل العليا .

إن السياسي لدى أرسطو لا يصوغ الأحداث كما يشاء بل يستطيع الانتفاع من إمكانياتها واقتراح أفضل الوسائل لإصلاح عيوب الحكومات ، وتسخير الدولة فهو يعرف ما هو الأفضل نسبياً في ظروف معينة فهو يوجه ويتجه .

كذلك فضل أرسطو حكم الملك العاقل الكامل ، وحكم الأرستقراطية التي لا تتجاوز ولاتهم بمحالحها الخاصة ، على أن يقتربن النظام بمنح العامة مساهمة محدودة في شؤون الحكم لتحظى الدولة بأعظم قدر من الاستقرار ولكن إمكانية تحقيق هذا الحكم أو ذاك متعدّر لندرة وجود الرجل الكامل وصعوبة العثور على الأقلية الممتازة .

فالملكية والأرستقراطية هي أفضل الحكومات ولو وجد الملك الفاضل لكن أفضل الحكم ولكن إليها بين البشر ، يتمتع بسلطة وضع القوانين المنزهة عن العواطف والنزاعات ، وهذه السلطة لا تأخذ مكان القاضي ، وإنما تضفي على سلطته صفة أدبية لا يمكن أن تتحقق بدونها ، والحكم الدستوري يتمشى مع كرامة الرعايا وعزلهم فالحاكم الدستوري ، كما يقول أرسطو أحياناً – يحكم رعاياه برغبتهم وبحكمهم بإرادتهم ، وبذلك يختلف كل الاختلاف عن الديكتاتور (الطاغية) وهذه القيمة الأدبية التي أراد أرسطو إبرازها سراب خادع مثل خداع فكرة رضاء المحكومين في النظريات الحديثة ، ومع ذلك فلا يستطيع أحد أن يشك فيها حقيقة .

أما عن العلاقة بين الحاكم والمحكوم : فإذا كان أفلاطون قد أقامها على أنها مجرد علاقة مبسطة قائمة على أن القلة لديها الحكمة والعقل (ة وبالتالي لديها المقدرة على اتخاذ القرار ، والكثرة ليس لديها هذه المقدرة بل كل ما يمكنها هو الطاعة ، مما يعتبره أرسطو إلى حد كبير تبسيطًا أكثر مما يجب فنظام الحكم في رأى أرسطو ، يتطلب البحث عن نقاط أكثر تعقيداً مثل : أين تقع السلطة في الدولة ولمصلحة من تمارس هذه السلطة ؟ فالقول بأن أساس الحكم هو المقدرة على اتخاذ القرار من جانب والطاعة من جانب آخر قول خاطئ ، حيث أن المواطنين جميعاً لديهم القدرة على اتخاذ القرار والطاعة معاً ، وقد أكد أرسطو على أن جميع المواطنين يجب أن يشتركون في حكومة الدولة كل حسب عمره وتجربته وأهليته ، بحيث يكون

حمل السلاح للشباب والوظائف السياسية للكهولة ، والكهنوت للشيخوخة .. فضلاً عن هذا فإن المواطنين وحدهم هم الذين لهم حق ملكية الأموال الثابتة .

هذا هو شان فلسفة الحكم والحاكم في الفكر الإغريقي وكما عبر عنها فلاسفتهم ومفكريهم ، وأخيرا نؤكد على حقيقة هامة وهي فضل هؤلاء على البشرية . في مجال فقه السياسة - وبعد مضي أكثر من ثلاثة وعشرين قرنا من الزمان لا يزال الفكر السياسي لأفلاطون لا يجارى حتى اليوم لا يزال كتابه " الجمهورية " - مرجعا أساسيا في مجال فلسفة الحكم والحاكم رغم أنه وجهة نظر عبر عنها صاحبها . وبالتالي فهي تحتمل الصواب والخطأ ، وعلى الرغم من كل النقد الذي وجه إلى فكره ، الا انه يعتبر بلا منازع " أبو " الفكر السياسي الغربي .

اما أرسطو فيعتبر ويحق " أب " علم السياسة إذ قام بدراسة الظاهرة السياسية بكل صورها : العلاقة بين الحاكم والمحكوم ، وظائف الدولة و النشاطات السياسية التي يقوم بها المواطنين وغيرها كما يعد كتابه السياسة مرجعا رئيسيا لطلاب السياسة ولرجال الدولة

الفصل الثالث

مفهوم الحكم

ويشمل ثلاثة مباحث

- **المبحث الأول : مفهوم الحكم لدى الطهطاوي**
- **المبحث الثاني : مفهوم الحكم لدى الأفغاني**
- **المبحث الثالث : مفهوم الحكم لدى محمد عبده**

المبحث الأول : مفهوم الحكم لدى الطهطاوي

يعتبر الطهطاوي وجود النظام السياسي ضرورة حضارية لأن الحياة في المجتمع الإنساني لا تستقيم بدون وجود سلطة حاكمة وإطار قانوني يوضح العلاقة بين القوانين الحاكمة والمحكومة وينتجى هذا في فكرة الدولة، تقوم الدولة في رأي الطهطاوي على ركنين أساسيين هما : القوة الحاكمة و القوة المحكومة ، ويمكن القول إن هذه هي الدولة ووظيفتها جلب المصالح ودرء المفاسد ، وهذه القوة ضرورة حتمية لأن الحياة في المجتمع الإنساني لا تستقيم دون وجود سلطة حاكمة ، إذ أن وجود هذه السلطة هو أساس الاستقرار : "ولي الأمر هو رئيس أمته وصاحب النفوذ الأول في دولته وحاكم متصرف بالأمور المرعية في مملكته ، ولا توجد رعية في مملكة منتظمة بدون راعٍ إلا ضعفت واختلت... وجود الحاكم يتقتضي وجود جماعة بشرية تخضع له وتأتمر بأمره " ... ثم أن الحكومة التي عبرنا عنها فيما سبق بالقوة الحاكمة ... تقتضي حاكماً ومحكماً يعني ورعية ، فلا تفهم الملك إلا الرعية إلا بالملك ، كالأبوبة والبنوة " .

إذا فهناك تلازم بين الحكام والمحكومين شبيه بذلك التلازم الذي ون بين الآباء والبنين ، وطبيعة العلاقة بين الاثنين في التي تكون الدولة ، وبل تحدد طبيعة النظام السياسي الذي يعتبر ضرورة ولا غنى عنه فلا يمكن أن نبلغ بالمجتمع الإنساني الذي يدرك سائر أفراده حقوقهم و الواجبات ، دونما سلطة تحكم بالعمل " .

ويؤكد الطهطاوي أنه لابد ملك والرعية أن يكونوا جسداً واحداً : " فالملك كالروح والرعية كالجسد لا قوام للجسد إلا بروحه ، والطهطاوي لم يجعل الرعية ملكاً للسلطة إنما جعل الجماعة البشرية المحكومة تقابل القوة الحاكمة ، فإذا كانت وظيفة القوة الحاكمة أنها " جالبة للمصالح دارئة للمفاسد " فإن القوة المحكومة هي : " القوة الأهلية المحرزة لكمال الحرية الممتدة بالمنافع العمومية فيما يحتاج إليه الإنسان في معاشه ووجوده وتحصيل سعادته دنيا وأخرى فهو هنا يعتبر الحكومة والناس طرفين يقوم عليهما المجتمع ، لكل وظائفه ومجاله ، فليس

الناس ملكاً للحكومة ولكنهم أحرار لهم حق التمتع بخيرات بلادهم هنا نلاحظ تأكيد المهطاوي لكون أعضاء الجماعة البشرية المحكومة " أحراراً " ولحهم في التمتع بما تتيحه البلاد من إمكانيات قتصادية ، فالعلاقة بين الحاكم والمحكوم ذات هدف محدد ، وينبغي أن تكون عبارة عن علاقة السلطة المنظمة لعلاقات المواطنين الاحرار تحقيقاً لتمتعهم بخيرات بلادهم و الطهطاوي لم يجعل إحدى كفتي الميزان تميل لصالح واحد من الاثنين ، أي الحاكم أو المحكوم بل جعله على نفس السوية ويجب أن يتم الواحد منهما الآخر فالسلطة الحاكمة يجب أن تحكم بالعدل والإنصاف مجموعة من الأحرار لالعبيد الأرقاء والرعية ليست أو يجب أن تكون ملكاً لولي الأمر ، يستند بها ويتحكم برقباً أفرادها وهناك تبادل للمصالح والحقوق والواجبات بين الاثنين ، فعلى المحكوم أن يمحض السلطة السياسية ثقته في مقابل أن تقوم هي " بدرء المفاسد عنه " وجلب المصالح له ، هذا من ناحية ومن ناحية ثانية يتوجب على السلطة الحاكمة أو ولـي الأمر أن يتعامل مع المحكوم سواء أكان فرداً أم جماعة بشرية بكونه حراً يتبيـن لنا أن الطهطاوي يحاـول النظر في الأسس النظرية للفكر السياسي الأوروبي في ضوء الإسلام ، فيـري أن الحكومة ضرورية للمجتمع ، لا حـياة بدونـها ، فهو هنا يرسم تصـورة لـركـنـيـة الدولة فيـري أنـ الحـاـكمـ والمـحـوـمـيـنـ هـماـ الرـكـنـانـ الأـسـاسـيـانـ اللـذـانـ تـتـكـونـ مـنـهـمـ الـدـوـلـةـ ، وـقـدـ عـبـرـ الطـهـطاـويـ عـنـ الـحـوـمـةـ بـالـقـوـةـ الـحـاـكـمـةـ وـالـرـعـيـةـ بـالـقـوـةـ الـمـحـوـمـةـ ، وـأـكـدـ عـلـىـ أـنـ وـجـودـ الـحـاـكـمـ مـرـتـبـطـ بـوـجـودـ جـمـاعـةـ بـشـرـيـةـ تـخـضـعـ لـهـ وـتـأـمـرـ بـأـمـرـهـ ، فـالـحـوـمـةـ وـالـرـعـيـةـ طـرـفـانـ يـقـومـ عـلـيـهـمـاـ الـمـجـتمـعـ بـكـلـ وـظـائـفـهـ وـمـجاـلـهـ.

ولـلـحـاـكـمـ أـهـمـيـةـ عـظـمـيـ منـ وجـهـةـ نـظـرـ الطـهـطاـويـ وـيـتجـلـيـ هـذـاـ فـيـ قـوـلـهـ : " وـظـيـفـةـ وـلـاةـ الـأـمـورـ مـنـ أـعـظـمـ وـاجـبـاتـ الـدـيـنـ وـأـهـمـ أـمـورـ الـمـتـوـطـنـيـنـ فـهـمـ قـوـامـ الـدـيـنـ وـالـدـنـيـاـ فـيـ حـرـكـةـ الـأـعـمـالـ مـدارـ الـبـرـكـةـ الـعـلـيـاـ وـبـدـونـهـ يـخـتـلـ نـظـامـ الـعـالـمـ لـوـجـودـ الـمـفـسـدـيـنـ مـنـ بـنـيـ آـدـمـ ، فـلـوـلاـ وـلـيـ الـأـمـرـ لـمـاـ قـدـرـ الـعـالـمـ عـلـىـ نـشـرـ عـلـمـهـ وـلـاـ الـحـاـكـمـ الشـرـعـيـ وـالـسـيـاسـيـ عـلـىـ تـنـفـيـذـ حـكـمـهـ وـلـاـ العـابـدـ عـلـىـ عـبـادـتـهـ وـلـاـ الصـانـعـ عـلـىـ صـنـاعـتـهـ وـلـاـ التـاجـرـ عـلـىـ تـجـارـتـهـ وـلـوـلـاهـمـ لـأـنـقـطـعـتـ السـبـلـ وـتـعـطـلـتـ الـثـغـورـ وـكـثـرـتـ الـفـتنـ وـالـشـرـورـ ، وـلـوـلـاـ رـدـعـ الـمـلـوـكـ لـتـغـالـبـتـ الـنـاسـ وـتـهـارـجـتـ وـطـمـعـ بـعـضـهـمـ عـلـيـ

بعض واستولي الأقوياء على الضعفاء ... من لطف الله تعالى بعبادة أنه أجري عادته في كل زمان أن ينصب في الأرض من ينصف المظلوم من الظالم ، ويردع أهل الفساد عن المظالم ويصنع للرعاية جميع المصالح ، ويقابل كل أحد بما يستحقه من صالح وطالع ولا جائز أن تستغلي الأمة عن رئيس يحسن سياستها وتدير مصالحها ، فبدونه لا تأمن علي التمتع بحقوقها المدنية ومزاياها البلدية ولا تحفظ نفسها ولا مالها ولا عرضها فالرئيس المعنون له بأي عنوان كان من ألقاب رئاسة الدولة هو المحافظ على إجراء الأحكام والقوانين وعلى حفظ الشريعة والدين ، يتبين لنا أن الطهطاوي يعلي من قدر الحاكم في الدولة ويعتبر رئاسة الدولة من أهم الواجبات التي يفرضها الدين وتنطلبها أمور الحياة ، فبدون الحاكم يختل نظام الدولة لوجود المفسدين من بني آدم .

" أما عن صفات الحاكم عند الطهطاوي فنتلمس بعضها من سياق كلامه يقول مثلا : "

١ - العدل أول واجبات ولاة الأمور ، وهو وضع الأشياء في مواضعها وإعطاء كل ذي حق حقه ، والمساواة في الإنفاق بميزان العدل القوانين ، وأفضل الأزمنة أزمنة العدالة ... قال بعض الحكماء إذا نطق لسان العدل في دار الإمارة فهو بشري لها بالعزيمة والسعادة ، فتدبر الملوك أمر العباد والبلاد أرفع لذكراهم وأعلى لقدرهم ، فالملك العاقل والأمير الفاضل والسلطان العادل هو من يسعى دائماً في إسعاد دولته وإرشاد سلطنته بإسعاد أفراد الأهلية المساعدين على نفع وطنهم

٢ - الحلم : هذه المزية الجلية لائقه بما ينبغي أن يكون عليه الملك من الرأفة والرحمة والحلم ، فإن الحلم يجب أن يكون من الأوصاف الذاتية للملوك ، وليس هذا الحلم المطلوب حد محدود ولا قيد مخصوص ، بل على إطلاقه وعمومه في حقه ومفوض فيه أمره إليه ، إنما ضابطه أن يكون لرعايته بمنزلة الوالد من الشفقة على أولاده ، وإن حدث في الرعاية حادث فليتداركه بلطف .

ودأب الملك العاقل أن يتبصر في العواقب ، وأن يستحضر في دائم أوقاته وفي حركاته وسكناته أن الله سبحانه وتعالى اختاره لرعاية الرعية وجعله ملكاً عليهم لا مالكاً لهم ورعاياً لهم يعني ضامناً لحسن غذائهم لا أكلًا لهم .

وفي إشارة هامة أوضح الطهطاوي تفضيله للحكم المدني على الحكم العسكري فيقول : " المنصوص عند أرباب السياسة أنه لو تعارض العلوم الممملكة اثنان وانحصر الانتخاب منهما وكان أحدهما يحسن العسكرية والآخر لا يحسن إلا العلوم السياسية فانتخب الثاني أولى وهو الجدير ... لأنه لغزارة علمه وجودة فهمه يحسن أن ينتخب أمراء جنوده ... وتمكنه من حسن التدبير ورسوخ قدمه بخلاف العسكري ... إذا كان متصفاً بفصيلة الحرب ومجرداً من غيرها فلا يسوس الرعية إلا بطريق في التخوف وسلوك الطرق الجبرية .

أما بالنسبة لاختصاصات الحاكم لدى الطهطاوي : فرئيس الدولة لدى الطهطاوي ليس مجرد رمز للسيادة ، بل له اختصاصات كبيرة في الدولة ، وقد ظل فكر الطهطاوي من هذا الجانب تعبيراً مباشراً عن الميثاق الدستوري الذي ترجمه ، ويناسب في الوقت نفسه التصورات السائدة في مصر والشرق الإسلامي لوظيفة الحاكم، وقد نصت المادة الرابعة من الميثاق الدستوري الفرنسي على اختصاصات الملك في الدولة وحدد مكانته فيها ، وترجمة الطهطاوي هذه المادة : " الملك هو أعظم أهل الدولة ، فهو الذي يأمر وينهي في عساكر البر والبحر ، وهو الذي يعقد الحرب والصلح والمعاهدة والتجارة في أمته وغيرها ، وهو الذي يولي المناصب الأصلية ، ويحدد بعض حدود بعض قوانين وسياسات الدولة ويأمر بما يلزم ويمضي إذا كان فيه منفعة للدولة .

وقد عبر الطهطاوي عن اختصاصات الملك في مناهج الألباب على النحو التالي : " هو رئيس المملكة وأمير الجيوش البرية والبحرية و قائدتهم ، الأول وعليه مدار الأمور الملكية والعسكرية الداخلية والخارجية ، وهو الذي يقلد المناصب العمومية لمن يستحق بإصدار أوامرها فيها ، ويرتب الوظائف وينظم اللوائح المبينة لطرق إجراء الأصول والقوانين ويأمر بتنفيذ

الأحكام الصادرة من ديوانه ومحاكمه ومجالسه ، وله الرياسة على أمناء دين مملكته وله الحق أن يمنح المناصب والألقاب العالية وأن يعطي عنوان الشرف ونيشانه

ومن خصوصيات الحاكم نشر العلوم والمعارف ، فهي من أعظم الوسائل والوسائل التي تعين علي تقدم العلوم والفنون في مملكة من المالك هو تشويق صاحب المملكة للأدباء والعلماء بالكافأة اللائقة والتحف الملائمة لأنه ينبع من التشويق المنافسة والمقارنة وينشأ عن ذلك سعادة المملكة لوجود الرجال في محط الحال ، كما ينشأ عن ذلك أيضاً إصلاح أحوال الأهالي ... فالحاكم الذي يعيش علو الشأن ، ويقيم على محبة وطنه الحجة والبرهان ، يتخذ قواعد حكمه ، وضوابط ملك تشريف أهل الفضل ، ومكافأة أهل النبل سواء كانوا من أرباب التصنيف ، أو من أهل التعليم والتفهيم ، أو من أصحاب الاختراع والابداع حتى شهرهم بالشهرة الممدودة ليبني ذكرهم وأثار مجدهم معلومة للتاريخ لمن يأتي من بعدهم فلا تزال في أوطانه أشجار المعارف مثمرة ... وتقىض على المملكة بحار المعارف والعوارف وكذلك من خصوصياتولي الأمر نشر القوانين ، وإجراء مفعولها من يوم نشرها ومن المزايا الملكية حق الصفح عن الجاني ، وهو من أجل المزايا اللائقة بالمنصب الملكي ، وهو أن له حق الصفح عن العقوبة المتربطة علي الجاني ، الذي جنايته من قبيل تخفيف جزاء هذه الجناية ، فإن العظيم يغفو عن الذنب العظيم ، وكذلك له أن يسامح من جراء الذنب بالصغرائر ، وأن يقبل توبه من يتوب .

وفي المالك المدققة في الأحكام العدلية لا يصفح الملك عن الجاني في الغالب إلا في ذنب الخوض في الناموس الملكي ، أو في الصغار الخاصة بالسياسة الملكية ، ولا يتجاوز الملك عن المتعدى في شيء بالنسبة لحقوق العباد المبنية على المشاحنة ، فلا يمنع حدود الله ، ولا يصفح عن القاتل لشخص له ورثة أبداً ، لأن الديمة أو القود حقهم ، ومع صفح الملك عن الجاني فلا يبطل تحقيق الدعوى المقامة في ش شأن الجناية ، فإن حقوق الملك إنما هي تخفيف عقاب المذنب ... فليس من المصلحة العفو عن الذنب قبل ظهوره ، ولا إظهار ذلك للمحاكم قبل التحقيق لأن ذلك يفضي إلي ستر الحق ... وله في حقوق الحكومة إذا حصلت

فتته عمومية وخدمت نارها وظهر رؤساء الفتنة وبان الفساد أن يخبر المجالس المحكمية المcameة فيها قضایاهم ، بأنه قد عفا عن الجنح السياسية ، وكذلك إذا حصل اتهام للمستخدمين في الأموال المیریه باختلاس أو إهمال وكان عليهم تحقيق أو محاسبة ، أن يسامحهم مما اتهموا به ويخلی سبيلهم .

واللائق في حقه في حالي العفو والعقاب أن لا يتجاوز في تلك الحد حفظاً للاموس الشرعية ، وصوناً لحدود الله من التعطيل ، ومحافظة على إبقاء قوة السياسة الشرعية الضامنة للأمن العام ، ومنعاً للتجري وتعدي الناس بعضهم على بعض ولهذا لما صدر من بعض الملوك الصفح عن بعض الجانين وحضر الجاني أمام القاضي ليصدر الأمر بالصفح عنه بحكم أمر الملك قال له القاضي : لقد صدر أمر الملك بالعفو عن ذنبك فاذهب سريعاً فقد ارتفع عنك العقاب وبقي عليك الوزر .

يرى الباحث أن الطهطاوي يؤكد على أن سلطة الحاكم ليست مطلقة ، بل على العكس من ذلك لابد أن يخضع للقانون وأن يتصرف وفق الأصول المرعية في مملكته والحفاظ على حقوق المواطنين ، فمفهوم الدولة لدى الطهطاوي إذا يقوم على مبدأ سيادة القانون فالقانون هو الذي يحدد الحقوق والواجبات لكل أفراد الأمة ، بما فيهم الملك نفسه ، وعلى هذا فهي تمضي السلطة القضائية مكانة مرموقة حتى الملك لا يستطيع التدخل إلا بشروط محددة والأخرى بشروط قانونية ، فرئيس الدولة ليست له يد طلقة في هذا المجال ويشمل عفوه وحسب الجرائم التي تتطوّي على خلفية سياسية ، وأيضاً على الأشخاص الصادرة بحقهم أحكام مختلفة بسبب من نشاطهم السياسي ، أما ما تبقى من أحكام فليس لرئيس الدولة الحق في التدخل بها أو العفو عنها ، ولقد أكد الطهطاوي على ضرورة وجود وعي سياسي عند الأفراد في الدولة الحديثة ، فإذا كان الحكم يقوم على القوانين المعلنة فلابد من التنفيذ السياسي حتى يدرك كل مواطن حقوقه التامة له والواجبات التي تطلبها الدولة منه

أما بالنسبة لحقوق الرعية على الحاكم عند الطهطاوي فهي كالتالي : " من المقرر عند أرباب العقول ، أن أقوى شيء في حفظ البلاد وراحة العباد ، وتوسيع دائرة المنافع العمومية ، وتأسيس قواعد تمدن الوطنية ، إنما هو مراعاة عوائد الأهالي ، وإباحة تمسكهم بعقائدهم ، وعدم منعهم حسب الإمكان بما لا يستطيعون مفارقته من مؤلفاتهم المأذونة والمحافظة على إرضاء خواطرهم ، ويحدثنا الطهطاوي عن حق الحاكم علي رعيته قائلاً : " فعلي ولی الأمر أن يجتهد حتى يرضي عنه جميع رعيته ، وأن ينزل لنفسه منزلتهم وكل ما يحبه لنفسه يحبه لهم ، وعليهم الطاعة الكاملة له لقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطعوا الله وأطعوا الرسول وأولي الأمر منكم) فقد قرن سبحانه وتعالى طاعة ولاة الأمور بطاعة نفسه تعالى ورسوله صلي الله عليه وسلم فهذه عظمة جلية لولاة الأمر ومنزلة جلية تبلغ النهاية في رفعه القدر ، فإذا ظهر لولي الأمر عدو لزمه معاونة الملك عليه ، فإذا استقرضهم اقرضوه ، وإذا استعان بهم أعادوه ، وإن عدل فيهم مدحوه وإن ثقل عليهم شيء من أحكامه صبروا عليه ، إلى أن يفتح الله لهم باب هدایته ... ويسألون الله تعالى أن يرزقه بطانة أهل حكمة وشجاعة وعفة وعدالة .

يتضح لنا أن العلاقة بين الحاكم والرعية لدى الطهطاوي تقوم على الحقوق والواجبات ، فللحاكم علي الرعية حق الطاعة والنصرة ، غير أنه في مقابل ذلك يجب أن يؤدي واجباته كاملة بالنسبة لهم وهي مراعاة عادات وتقالييد الأهالي وعدم منعهم من ممارسة عقائدهم ، والمحافظة على إرضاء خواطرهم .

والطهطاوي من أنصار أن تتركز السلطة العليا في يد فرد واحد - الملك - ولا يجد أن تكون في يد جماعة ، ويري ذلك ضماناً لسرعة البت والجسم في الأمور ، مما يسرع بإنجاز الإصلاحات ، وفي ذلك يقول : " من مزايا ولاة الأمور أيضاً أن النفوذ الملكي بيدهم خاصة لا يشاركون فيه مشارك ، وهذه المزية العظمى تعود على الرعية بالفوائد الجسيمة ، حيث أن إجراء المصالح العمومية بهذه المثابة ينتهي بالسرعة لكونه منوطاً بإرادة واحدة ، بخلاف ما نيط بإرادات متعددة بين كثرين فإنه يكون بطيناً ...

هنا يعبر الطهطاوي عن رأيه في أن الحكومة المركزية المطلقة في أسلوب الحكم هي الأقدر على الإنجاز ، بينما توزيع المسئولية معرقل ... ومع إطلاق السلطة التنفيذية للحاكم يؤكد أن ممارساته إياها يجب أن يحد منها احترامه للشريعة وحراستها .

وهنا يتحفظ الطهطاوي حتى لا يفهم من كلامه أنه نصير للحكم الفردي الذي عرفته بلاد الشرق وممالكه ، يفرق بين الحاكم الأعلى الذي له اتخاذ القرار - وهو الذي يريد الصلاح في " توحده وتقرده " - وبين الحكومة التي يرى الصلاح في عدم تفرد أي فرد بسلطتها وسلطانها قائلاً : " إن النفوذ الملكي (أي سلطة اتخاذ القرار بلغتنا المعاصرة) القضائي غير النفوذ الإجرائي (الذي هو مباشرة العمل) وهو من خصائص الوزراء وناظار الدواوين وغيرهم فالنفوذ الملكي هو الترتيب والأمر بالنفوذ الإجرائي لمن يجريه ، فهو حق محترم ، لا مسئولية فيه للملك ولا يكون لغيره ، لأنه هو رئيس المملكة وأمير الجيوش البرية والبحرية وقادتهم الأول

وقد أكد رفاعة كراهيته للحكم المطلق ، فالملكية المطلقة من وجهة نظره هي أقل الممالك شوكة ونفوذاً وقوة وسلطاناً فحذر الطهطاوب من الحكم الاستبدادي لأن ذلك يؤدي إلى سلبية المواطن ، فوطن لا يحميني هو بلا شك وطن لا يستحق أن أنتهي إليه ، ووطن لا يوفر لي الأمان لا أجد غضاضة من أن أكون سليباً تجاه كل قضاياه ، والاستبداد بالفعل هو أقرب الطرق بين الحاكم والشعب ، وهو ما يدعو إلى عدم المشاركة الجماهيرية ويخلق الخوف لدى الجماهير ، ومن المهم أن تلاحظ أن نقد الطهطاوي لاستبداد الحاكم لم ينطوي على الدعوة إلى مشاركة الشعب للحاكم ، فهذه الدعوة لم تكن مطروحة في المجتمع المصري آنذاك ، فضلاً عن بعض المجتمعات الأوروبية .

وهناك قضية هامة عرض لها الطهطاوي هي موضوع " الملكية " و " الجمهورية " في نظام الحكم ، و موقفة منها وأيّهما يفضل ... وبالطبع فإن الرجل الذي كتب ما كتب ونشر ما نشر في ظل نظام حكم ملكي ورأى ما كنا ننتظر منه أن يفضل أو يحبذ النظام " الجمهوري " ، خصوصاً وأن إقامة الجمهورية بمصر لم تكن مسألة واردة في عصره ولا قضية مثارة ، بل إنها

لم تكن مثارة في العديد من المجتمعات الأخرى وإنما كانت القضية المثارة هي استبدال " الملكيات الدستورية " المقيدة بالدستور والقانون " بالملكيات المطلقة ، لذا يؤكد الطهطاوي أن الوراثة في الحكم في الممالك أكثر ضماناً لانتظام المملكة قائلاً : " كان المنصب الملكي في أول الأمر في أكثر الممالك انتخاباً بالسود الأعظم وإجماع الأمة ، ولكن لما ترتب على أصل الانتخاب ما لا يحصي من المفاسد والفتن والحروب والاختلافات ، اقتضت قاعدة كون درء المفاسد مقدم على جلب المصالح اختيار التوارث في الأبناء وولاية العهد على حسب أصول كل مملكة بما تقرر عندها ، فكان العمل بهذه الرسوم الملكية ضامناً حسن انتظام الممالك . يري الباحث أن الطهطاوي يؤكد هنا على أن النظام الملكي في الحكم الممالك أكثر انتظاماً للملكة من النظام الجمهوري لما فيه من الاختلافات والفتن والاختلافات .

من خلال حديث الطهطاوي عن مزايا الملوك يرى أن هذا الخليفة حسابه علي ربه وأنه غير مسئول من رعيته قائلاً : " من مزايا الملك انه خليفة الله في أرضه ، وأن حسابه علي ربه ، فليس عليه في فعله مسئولية لأحد من رعاياه .

ولا يفهم من هذا أن الطهطاوي يرى أن إرادة الحاكم مطلقة من أي قيد أو قانون لأنه يؤكد في أكثر من موضع أن هذا الحاكم لابد أن يتصرف وفق الأصول المرعية في مملكته : " قد تأسست الممالك لحفظ حقوق الرعايا بالتسوية في الأحكام والحرية وصيانة النفس والمال والعرض على موجب أحكام شرعية وأصول مضبوطة مرعية فالملك يتقدّم الحكومة لسياسة رعاياه على موجب القوانين ، وبذلك جعل الطهطاوي وظيفة الدولة المحافظة على حقوق المواطنين في الدولة ووظيفة رئيس الدولة هي العمل على ذلك في إطار القوانين التي ينبغي أن تهدف إلى تحقيق الغايات التي من أجلها انتم الأفراد في إطار الدولة ، وقد أكد الطهطاوي فكرة التزام رئيس الدولة بالأصول الدستورية والقانونية لدولته ، لكي تستطيع أن تؤدي الدولة وظائفها ورغم رفض الطهطاوي للحساب المادي (المحاكمة أو العزل) من الرعاية للحاكم لو أخطأ ، إلا أنه يعرض لنا نوعاً آخر من الحساب المعنوي الذي يرى ضرورة قيامه في الدولة :

أولاً : يذكر للحكم والحكمة من طرف أرباب الشرعيات أو السياسات برفق ولين لإخباره بما عسي أن يكون قد غفل عنه مع حسن الظن به .

ثانياً : الذمة حكم عدل تتفر غالباً من الظلم والجور فهي عنوان الخوف من الله تعالى في كونها تحمل الملوك على العدل أيضاً .

ثالثاً : ويحاسبهم محاسبة معنوية الرأي العمومي أي رأي عموم أهل ممالكهم أو ممالك غيرهم من جاورهم من الممالك ، فإن الملوك لا يستحيون من اللوم العمومي ، فالرأي العمومي سلطان قاهر على قلوب الملوك الأكابر لا يتسامل في حكمه ولا يهزل في قضائه لما فويل لمن نفرت منه القلوب وأشتهر بين العموم بما يفضحه من العيوب .

رابعاً : وما يحاسب الملوك أيضاً على العدل والإحسان التاريخ أي حكاية وقائعهم لمن بعدهم من ذريتهم وخلفهم من الأجيال الآتية ، فإن المؤرخ يذكر للأمة أخبار ملوكها فينتقل من العين إلى الآخر ومن البيان إلى الخبر ، فيثبت محسن الملوك ومثالبهم لأعقابهم ليعتبروا ، فدأب الملك العاقل أن يتبصر في العواقب ...

يتبيّن لنا مما سبق أن الطهطاوي قدم رؤية سياسية تلمس فيها الأسس والمبادئ العامة التي تستطيع إدخال النظرية السياسية الأوروبية في إطار النظرية السياسية الإسلامية فجاءت نظريته هذه نابعة من ثقافته السياسية الأوروبية بعد أن امتحنها في ضوء أصول الحكم الإسلامي ، وأكد فيها مشروعية الأخذ بالنظام السياسي والقانوني للدولة الحديثة ، لأنه لا يتناقض مع الإسلام ، بل يحقق المثل التي نادي بها الإسلام في العدالة الاجتماعية .

ويتبّع ذلك أن مفهوم الحاكم قد شغل حيزاً كبيراً في فلسفة الطهطاوي السياسية انطلاقاً من فكره الإسلامي من ناحية وقراءته النظرية للفكر الغربي من ناحية أخرى ، وأؤكد هنا على القراءة النظرية لأن الطهطاوي لم يحاول بأي شكل من الأشكال أن يطبق الفكر الغربي على المفاهيم الإسلامية عملياً ، إن ما حاوله هو محاولة التوفيق بين التيارين الإسلامي والغربي في إطار نظري خالص دون محاولة للتطبيق .. أما عن ملامح الحاكم الأعلى للدولة في الفكر

" السياسي للطهطاوي فهو حاكم فرد مقيد بالقانون والدستور ولا سبيل إلى محاسبته محاسبة " مادية " وإنما هناك سبل ووسائل لتقويمه معنوياً ، وعليه أن يعطي الحرية لرعايته ، ويسمى بينهم أمام القانون ، وعليه كذلك أن يتبعه العدل ليكسب قلوب رعيته ويحقق التقدم والتمدن لوطنه فيحوز رضا الرأي العام ، ويضمن الحكم بالثبات من محكمة التاريخ .

المبحث الثاني

مفهوم الحكم لدى الأفغاني

لعل من الصعوبة بمكان أن نتفق على خطاهما الأفغاني لأجل بلورة فكر سياسي إسلامي محدد الأطر واضح المعالم ، متافق في بنيته وأهدافه ، فال الفكر السياسي عند هذا الرجل مبعثر ومشتت وهذا يعود ربما إلى أن حياته نفسها كانت مشتتة وبمعنونة ، الأمر الذي أدى إلى غموض فكرة السياسي ، فالأفغاني إذ كان داعية ولم يكن كاتباً ومفكراً المأثور اليوم لم يخلف لنا بناء فكرياً ميزته التماسك والتلاحم .

بداية كان الأفغاني يؤمن بأهمية الخلافة في جمع الكلمة وإعادة الوحدة بين المسلمين ولذا أراد أن يعيد لها هيبتها ومكانتها القديمة حتى يستعيد العالم الإسلامي ما كان له من مجد وقوة، بالمعنى أراد الأفغاني إحياء الخلافة الإسلامية من جديد وكان يعني على المسلمين اختلافهم وتفرقهم بعد أن كانوا يخضعون لخلافة واحدة بقوله : " كانت الملة كجسم عظيم قوي البنية ، صحيح المزاج ، فنزل به من العوارض ما أضعف الالئام ... ثم انتلمت وحدة الخلافة فانقسمت إلى أقسام ، عباسية في بغداد ، وفاطمية في مصر والمغرب ، وأموية في أطراف الأندلس وتفرقـت بهذاـ كلمة الأمة وانشقـت عصاها ، وانحـطـت رتبـةـ الخلافـةـ إلىـ وظـيفـةـ الملكـ "

ولعل هذا يذكرنا بحال المسلمين في القرن الرابع الهجري (العاشر الميلادي) حيث لم يعرف المسلمون عصراً مثله تناقضـتـ حـياتـهمـ أـشـدـ التـاقـضـ ، فـكانـتـ سـيـئةـ أـشـدـ السـوـءـ ، وـكانـتـ حـسـنةـ خـصـبةـ منـ نـاحـيـةـ أـخـرىـ ... وـفـسـدـتـ فـيـهـ حـيـاتـهـمـ السـيـاسـيـةـ فـسـادـاًـ ظـاهـراًـ فـانـحـلـ سـلـطـانـ الخـلـافـةـ فـيـ بـغـادـ ، وـانـقـسـمـتـ الدـوـلـةـ العـبـاسـيـةـ إـلـىـ أـمـرـاءـ وـمـلـوـكـ ، وـلـمـ يـبـقـ لـلـعـبـاسـيـنـ إـلـاـ بـعـضـ نـفـوذـ فـيـ بـغـادـ ، وـأـصـبـحـ أـمـرـ الخـلـافـاءـ إـلـىـ الـمـسـيـطـرـيـنـ عـلـيـهـمـ منـ رـجـالـ القـصـرـ وـنسـائـهـ يـعـبـثـونـ بـهـمـ وـيـتـحـكـمـونـ فـيـهـ ، وـاضـطـرـيـتـ الدـوـلـةـ كـلـهـاـ فـاسـقـلـتـ عـنـهـ الـأـطـرافـ الـبـعـيـدةـ اـسـتـقـلـالـاًـ تـامـاًـ ، كـمـاـ بـلـغـ التـمـزـقـ مـدـاهـ فـيـ هـذـاـ قـرـنـ لـدـرـجـةـ قـيـامـ عـدـةـ دـوـلـ ذاتـ سـيـادـةـ فـعـلـيـةـ ، فـكـانـ السـلـطـانـ فـيـ مـرـكـزـ الـخـلـافـةـ لـبـنـيـ بـوـيـهـ فـيـ الـأـنـدـلـسـ لـبـنـيـ أـمـيـةـ ، فـيـ أـفـرـيـقيـاـ لـلـعـبـدـيـيـنـ ، وـفـيـ

مصر للإخشidiين ، وفي حلب (سوريا) للحمدانيين ، وفي الجزر الفراتية (العراق) للشيبانيين ، وفي عمان والبحرين للقراطمة وفي خراسان وما وراء النهر للساسانيين ... وما أشبه اليوم بالبارحة . ومن أجل ذلك أهاب الأفغاني بجميع المسلمين ، وبمختلف مذاهبهم وفرقهم ، أن يتناسوا خلافاتهم ، وأن ينحوا جانباً كل ما يعوق الوحدة فيما بينهم وهي الوحدة التي بإمكانها ومن خلالها الوقوف في وجه الأخطار الجسيمة المحدقة بهم .

يتبيّن لنا أن الطهطاوي يتقدّم مع الأفغاني في تأكيده على أن وجود النظام السياسي ضرورة حضارية ، لأن الحياة في المجتمع الإنساني لا تستقيم دون وجود سلطة حاكمة وإطار قانوني يوضح العلاقة بـ الحاكم والرعية ، ولأن ذلك يؤكّد الأفغاني على أهمية الحاكم الذي يسوس الأمة بـ سياسة العلم والعدل في مقابل الحاكم الجاهل سيء الطباع قائلاً : " فإن كان حاكمها عالماً حازماً أصيل الرأي على الهمة ، رفيع المقصد قويم الطبع ، ساس الأمة بـ سياسة العدل ، ورفع فيها منار العلم ، ومهّد لها طريق اليسار والثروة ، وفتح لها أبواب للتقن في الصنائع والحق في جميع لوازم الحياة ، وبعث في أفراد المحكومين روح الشرف والنخوة وحملهم على التحل بالميزايا الشريفة من الشجاعة والشهامة وإباء الضيم ، والأنفة من الذل ورفعهم إلى مكانة عليا من العزة ، ووطأ لهم سبل الراحة والرفاهية وتقدم بهم إلى كل وجه من وجوه الخير ... وإن كان حاكمها جاهلاً سيء الطباع ، سافل الهمة ، شرعاً مغلّطاً جباناً ضعيف الرأي ، أحمق الجنان ، خسيس النفس ، معوج الطبيعة ، أسقط الأمة بتصرّفه إلى مهاوي الخسران ، وضرب على نوازيرها غشاوات الجهل ، وجلب إليها غائلة الفاقة والفقر ، وجار في سلطته عن جادة العدل ، وفتح أبواب للعدوان ، فيتغلّب القوي على حقوق الضعيف ، ويختل النظام ، وتفسد الأخلاق وتختفي الكلمة ويغلب اليأس فتمتد إليها أنظار الطامعين ، وتضرّب الدول الفاتحة بمخالبها في أحشاء الأمة .

أما بالنسبة لموقف جمال الدين الأفغاني من الحاكم المستبد العادل فهل الحل الحقيقي الذي ارتآه الأفغاني لمشكلات الشرق هو الحل "المستبد العادل" أم أن فكرة المستبد العادل هذه بعيدة عنه ، أو أنه قد قال بها في وقت ما ، إلا أنه قد تخلى عنها ونفاها بعد ذلك ؟

تعدد الآراء و تبادلها بقصد أفكار الأفغاني يصل في بعض الأحيان إلى ما يضعها على طرفي نقىض ، إلا أنه من الأفضل وطلبها لوضوح الرؤية نبادر أولاً بالوقوف في مواجهة نصوص الأفغاني ، حتى نسير على هداها في تبيين أفكاره، بهذا الشأن يقول الأفغاني : " ... لا تحيا مصر ، ولا يحيا الشرق بدولة إمارة ، إلا إذا أتاح الله لكل منهم رجلاً قوياً عادلاً ، يحكمه أهله على غير التفرد بالقوة والسلطان ، لا بالقوة المطلقة والاستبداد ، ولا عدل إلا مع القوة المقيدة، وفي رسالته - الرد على الدهريين " تحت عنوان " ما أفاد الدين من العقائد والخصال" وفي الحديث عن العقيدة الثانية يقول : " وهذه العقيدة أقوى دافع للأمم إلى التسابق لغايات المدنية ، وأمضي الأسباب بها إلى طلب العلم ، والتلوّن في الفنون والإبداع في الصنائع ، وإنها لأبلغ في سوق الأمم إلى منازل العلاء ، ومقاومة الشرف من غالب قاصر ، ومستبد قاهر

عادل

وفي " العروة الوثقى " يرد جمال الدين على القائلين بأن طريق الشرق إلى القوة إنما هو نشر المعارف بين جميع الأفراد ، يقول في ردّه : ويظنّ قوم آخرون أنّ الأمة المنبثة في أقطار واسعة من الأرض من تفرق اهوائها و إخلادها إلى ما دون رتبتها بدرجات لا تحصر، ورضاهما بالدون من العيش والتلمس الشرف بالانتماء لمن ليس من جنسيتها ولا من مشربها لمن كان خاضعاً لسيادتها راضحاً لأحكامها ، مع هذا كلّه يتم شفاءه من الأمراض القاتلة بإنشاء المدارس العمومية دفعاً واحدة في كلّ بقعة من بقاعها وتكون على الطراز الجديد المعروف بأوروبا حتى تعم المعرفة على جميع الأفراد في زمن قريب ومتنى عمّت المعرفة كملت الخلق واتحددت الكلمة واجتمعت القوة ، وما أبعد ما يظنون فإنّ هذا العمل السليم إنما يقوم به سلطان قوي قاهر يحمل الأمة على ما تكره أرماناً حتى تذوق لذته وتجني ثمرته ، ثم يكون ميلها الصادق من بعد نائبًا من سلطنته تتفيد ما أراد من خيرها ، ويلزم له ثروة وافرة تفي بنفقات تلك المدارس وهي كثيرة ، وموضع كلامنا في الضعف ودوائه ، فهل مع الضعف سلطة تظهر وثروة تغنى ؟ ولو كان للأمة هذان لما عدت من الساقطين

على الرغم من ذلك يعود جمال الدين ليظهر بما يبدو إنه قد تتصل من فكرة المستبد العادل ، إن مريدي جمال الدين سأله إن المتداول بين الناس علي لسانك : " يحتاج الشرق إلي مستبد عادل ، فأجابهم : هذا من فبيل جمع الأضداد ، وكيف يجتمع العدل والاستبداد ، وخير صفات الحاكم القوة والعدل ولا خير بالضعف العادل ، كما أنه لا خير في القوي الظالم ...

والذي نراه هنا أن الأفغاني وإن كان قد قال بفكرة " المستبد العادل " فهذا لا يتعارض مع معارك ونضالات الأفغاني ضد الاستبداد والمستبددين ، ولا يتعارض كذلك مع إيمان الأفغاني بالحكم النيابي الدستوري السليم ، ولا النظام الديمقراطي في الحكم ، لأن فكرة المستبد العادل لا تعنى تأييد الأفغاني للحكم الاستبدادي المطلق وهذا ما سوف توضحه الدراسة .

وقد أكثر الأفغاني الإفاضة في الحديث عن الحكومة الاستبدادية وتأصيل أقسامها كالتالي : " إن الحكومة الاستبدادية باعتبار عناصرها الذاتية ، وأفانيتها الحقيقية التي هي عبارة عن أمير أو سلطان ووزراء ، وماموري إدارة وجباية ،

تنقسم إلى ثلاثة أقسام

القسم الأول : الحكومة القاسية

هي التي تكون أركانها ، مع اتسامهم باسم الإمارة والوزارة والإدارة والجباية ، شبيهة بقطاع الطريق ، فكما أن قاطع الطريق يقطع طرق السائبة ، ويسلبهم أموالهم ومؤنهم ... كذلك هؤلاء الأركان يغتصبون ضياع رعاياهم وعقارهم ويستولون على مساكنهم وبساتينهم ...

القسم الثاني : الحكومة الظالمة

وأولياء هذه الحكومة تماثل الأحساء الذين يستعبدون أناساً خلقوا أحراضاً ظلماً واعتداء ، فكما أنهم يكافلون عبدهم بأعمال شاقة وأفعال متعبه ... فلا يكون حال هؤلاء الأفراد مع ساداتهم إلا حال البهائم والأنعام الأهلية ، لا يعيشون إلا لغيرهم ، ولا يتحركون إلا برضاه ..

القسم الثالث : الحكومة الرحيمة

وهي تنقسم إلى قسمين :

الأول منها الحكومة الجاهلة : ودعائم هذه الحكومة تحاكي الأب الرحيم الجاهل ، فكما أنه يحث أبناءه على اقتناة الأموال ، واكتساب الثروة ، واستحسان السعادة ، والاقتصاد في المعيشة ، بدون أن يبين طرقها ، ويمهد لهم سبلها ، لعدم علمه بها ... كذلك حال هؤلاء الدعائم الرحماء الجهلاء يطلبون من رعاياهم ... التشبث بالعلوم والمعارف ، والتعلق بأسباب النجاح والفلاح ، بلا تشيد المدارس المفيدة ، وتأسيس المكاتب النافعة وتسهيل طرق المعاملات وبيت فنون الزراعة جهلاً منهم .

القسم الثاني منها الحكومة العالمة وهي تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : الحكومة الأفنية

وأقانيها تضاهي الأب العالم المأهون - ناقص العقل - فكما أن شفقة هذا الأب تسوفه إلى العناية بأحوال أبنائه وتقرسه عليهم ... ولكن بعد ذلك يتركهم وشأنهم لضعف رأيه ، وقصر نظره ... فيهونون في هاوية التعasse ، وتذهب مسامعيهم سدي ... كذلك هؤلاء الأقانيم - الجوادر أو الأصول - يعمرون بيوت العلم ويشيرون دور المعارف ، وينشئون المعامل ويوسعون نطاق التجارة ، ويواطبون علي تشريع سياسة مدنية ، تثبيتاً للحقوق ، واستتاباً للراحة علي مقتضي ما أحاطوا به من أحوال رعاياهم ، ولكنهم لعدم تدبرهم في العواقب لا يواطبون علي أعمالهم هذه ، ولا ينظرون إليها نظرة ثانية بل ينبدونها ظهرياً ، ويتزكونها نسياً منسياً ، فيتطرق إليها الخل ويغتربيها الفساد ويسري إليها الانحلال ..

القسم الثاني الحكومة المنتسبة

واسلطينها الحكماء ، تضارع الأب المتذر المتبر الذي لا ييرح ساعياً الأب في إعداد الأسباب الموجبة لسعادة أبنائه ... فنجد هؤلاء الحكام الأساطين يعلمون أن قوام المملكة ،

وحياة الرعايا ، بالزراعة والصناعة والتجارة ويعرفون أن كمال هذه الأمور و اتقانها لا يكون إلا بأمرین ، أحدهما : وهو في الواقع علتهما الأولى : العلوم الحقيقة النافعة والفنون المفيدة ، التي لا يمكن حصولها ، والفوز بها إلا بمدارس منتظمه ، ومدرسين ماهرين ، ومتخلفين بأخلاق فاضلة شفوقين على المتعلمين شفقتهم علي أبنائهم ، وثانيهما : إعداد آلات الزراعة وأدوات الصناعة ، وتسهيل طرق التجارة البرية والبحرية ، ويفقهون أن حفظ أساس المدينة ، وصون نظام المعاملات وفصل المعاملات ، وكف أيدي المعتدلين ومنع المدلسين ، وكبح الأشرار وردع الفجار لا يكون إلا بالمحاكم الشرعية والسياسية المؤسسة علي دعائم العدل

الإنصاف

أما عن موقف جمال الدين الأفغاني من الحكم الجمهوري ، فقد تعددت فيه آراء الباحثين الذين تعرضوا لموقف جمال الدين من الحكم الجمهوري منهم من قال بمعارضة جمال الدين لهذا النوع من الحكم واستدلوا بنص واحد ورد في الخاطرات ، وهو قول جمال الدين " إن الحكم الجمهوري حينئذ لا يصح للشرق ولا لأهله "

إلا أن هناك نصاً آخر سابقاً علي الخاطرات تاريخياً ، تحدث فيه جمال الدين عن الحكومة الجمهورية وعني به مقاله من الحكومة الاستبدادية ... وأيا كان موقف جمال الدين علي ضوء هذه المقالة سواء معضداً معارضته للحكم الجمهوري كما رأى من تعرضوا لموقفه هذا معتمدين علي الخاطرات أم من أتي على النقيض تماماً من ذلك مؤيداً لهذا النوع من الحكم رأي البعض الآخر ، إلا أن أحدهم لم يلتفت إلي هذا النص علي أهميته وهو كالتالي : يفرق الأفغاني بين نوعين من أنواع الحكومة ، الحكومة الجمهورية ، والحكومة الاستبدادية : " الحكومة الجمهورية وإن المسوسين بها أعلى شأنًا وأرفع مكانة من سائر أفرادها

اما من اختصاصات " الحاكم والحكومة " عند الأفغاني " فيقول : من بين أن الأمم في رفاهيتها والشعوب في راحتها وانتظام أمر معيشتها تحتاجه إلى " الحكومة " باي أنواعها ، ،

إما جمهورية أو ملكية مشروطة ، أو ملكية مقيدة ، والحكومة في أي صورها ، لا تقوم إلا ب الرجال يلون ضرباً من الأعمال منها :

١- اختصاصات عسكرية : فمنهم حراس على حدود المملكة يحمونها من عدوan الأجانب

عليها ، ويدافعون الالج في ثغورها ...

٢- حفظ الأمن : وحفظة في داخل البلد ، يأخذون على أيدي سفهاء ، ممن يهتك ستر الحياة ، ويميل إلى الاعتداء من اتك أو سلب أو نحوهما .

٣- اختصاصات قضائية : ومنهم حملة الشرع وعرفاء القانون ، يجلسون على منصات الأحكام لفصل الخصومات والحكم في المنازعات ...

٤- اختصاصات مالية : ومنهم أهل جباية الأموال ، يحصلون من الرعايا ما فرضت عليهم من خراج ، مع مراعاة قانونها في ذلك ، ... ثم يستحفظون ما يحصلون في خزائن المملكة ، وهي خزائن الرعايا في الحقيقة ، وإن كان مفاتيحة بأيدي خزنتها ...

يتضح لنا ان الأفغاني يختلف عن الطهطاوي في نظراته للحاكم حالة فساد حكمه ، وفي الوقت الذي رفض فيه الطهطاوي الحساب المادي للحاكم (المحاكمة والعزل) وأكده على الحساب المعنوي للحاكم فقط الأفغاني أن خلع السلطة الفاسدة ضرورة شرعية وسياسية تقع على كاهل الأمة ، فالآمة هي التي اختارت هذا الحكم علي موجب القانون والدستور .

٣ - مفهوم الحكم لدى الإمام محمد عبده

قدم الإمام محمد عبده في مجال الفكر السياسي النظري الإصلاحية في مقابل النظرية الثورية التي روج لها الأفغاني ، فكان الإمام محمد عبده يرى أن التدرج في الإصلاح هو الطريق الأقوم والأضمن في تحقيق الغاية المقصودة من العمل السياسي وهي نهضة الشرق و تحرره و حول فكرة القائد الذي كان يأمل الإمام محمد عبده ظهوره كتب يقول "إن أهل مصر ضعفاء ، ولكن قد أظهر التاريخ إنه متى وجد القائد كانوا أشد على الخصم من أشجع الأمم وأثثتهم ، ولا يعلم متى يوجد القائد ومن أي جنس يكون ، وفي الحقيقة فإن شروط وجود الحاكم ، تتركز في جملتها على أن يكون ذلك الحاكم ديمقراطياً وطنياً ، بمعنى أن يتحدث عن الحاكم الفرد القائد ، لكنه يربط ذلك بضرورة تحقيق المناخ الديمقراطي بين الحاكم و المحكوم أي الحكم الديمقراطي ولقد ميز الإمام بين نوعين من السلطة :

الأولي : فإن منزلتها من المحكومين منزلة الروح من الجسد لها التدبير وعلى أعضاء الجسد وظائف العمل ، وغاية التدبير والعمل حفظ حياة الكائن الحي وهو مجموع الروح و البدن

الثانية : فمنزلتها منهم منزلة الصانع من آله ، فصاحب السلطة صانع ، والمحكوم آله في الصنع ، فالآلة لا تعمل إلا بالعامل ، كذلك العامل لا يمكن له العمل إلا بآلته ، وكلا السلطتين في حاجة إلى صلاح المحكوم ، ثم تطورت دعوة الإمام محمد عبده من القائد الديمقراطي إلى المستبد العادل حيث أدرك فشل الدعوة إلى التربية و التغيير بالقلم و الكتابة فأتجه إلى فكرة تحقيق الإصلاح وأن يكون الحاكم مستبد وحتى لا يفسد يجب أن يكون عادلاً أيضاً ، فهو مستبد في تنفيذ الإصلاح بكافة صوره ، وعادل لأنهسيطبق القانون والسياسات على جميع المحكومين دون استثناء أو تمييز .

ويوضع افكار محمد عبده عن المستبد العادل في سياقها التاريخي حيث عبر عنها بعد يأسه من العمل السياسي المباشر ومن تحقيق الإصلاح الهادئ و الطويل المدى لقد كان الإمام

حريص على تحقيق الإصلاح على وجه السرعة ، لم يكن الإمام محمد عبده داعية للاستبداد ولا الديكتاتورية وإنما كان داعية للاصلاح السياسي الذي لا يقدر عليه سوى حكام بيدهم مقاليد الأمور ، ويحكمون بالعدل لا بالهوى ، وحديث محمد عبده عن المستبد العادل نفس حديث الأفغاني عن القوي العادل أو المستبد العادل .

ومن الموضوعات المتعلقة بنظام الحكم بجانب المستبد العادل حديثه عن الصفة المستبرة ، لقد أكد على أهمية دور الصفة المستبرة ، حيث اعطتها أهمية ديناميكية في الرقابة على مصالح الأمة ، وتلك الصفة قوامها التربية و التعليم الصحيح وهي تأتي من الطبقة الوسطى وتعتبر ركيزة النظام السياسي فهي حلقة الوصل بين الحكومة و الجماهير .

وتتحضر هذه الصفة ذات الثقافة الواسعة في الطبقة الوسطى لإثراء دور الطبقة الوسطى من المصريين ، لقد رأى الإمام أن الثقافة هي مصدر القوة ، وهذه الصفة إلى جانب دورها في تقييد سلطات الحكومة ومعارضة الاستبداد عليها أن تتعاون في تنفيذ مشروعات الإصلاح وأن تصبح حلقة الوصل بين الجماهير والحكومة ، ورغم حصره أياها بين أبناء الطبقة الوسطى إلا إنه يدعوا إلى أن تكون صفة مفتوحة تسمح للمشاركة بين اعضائها وبإمكانية تصعيدها لأبناء الطبقة الدنيا لها .

أما بالنسبة لموقف الإمام محمد عبده من الحاكم في حالة فساد الحكم فهو - أي الحاكم - مطاع مadam على المحجة ونهج الكتاب و السنة والمسلمون له بالمرصاد فإذا انحرف عن المنهج اقاموه عليه ، وإذا أوجع قوموه بالنصيحة ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق ، فإذا فارق الكتاب و السنة في عمله وجب استبداله .

نستنتج من خلال موقف الإمام محمد عبده من الحاكم في حالة فساد الحكم يحق للأمة خلع الحاكم من السلطة إذا رأت في ذلك مصلحتها ، فهو يتفق في ذلك مع الأفغاني الذي أكد على أن خلع السلطة الفاسدة ضرورة شرعية ، ويختلف مع الطهطاوي الذي رفض الحساب المادي للحاكم (المحاكمة و العزل) .

[۱۱۰]

الفصل الخامس : مفهوم الحرية لدى

(الطهطاوي - الأفغاني - محمد عبده)

يتضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث :

- المبحث الأول : الحرية من منظور فلسفى
- المبحث الثاني : الحرية من منظور سياسى
- المبحث الثالث : الحرية من منظور اجتماعى

المبحث الاول: الحرية من منظور فلسي

الاتجاهات الثلاثة في مشكلة حرية الإرادة الإنسانية

تعتبر مشكلة الجبر والاختيار من المشاكل القديمة / الحديثة ، التي شغلت ولا تزال تشغيل عقول المفكرين والباحثين على اختلاف مشاربهم وأجناسهم ، واتجاهاتهم وعقائدهم وتعد المشكلة أو المسألة التي تسمى أحياناً أفعال العباد واحدة من أهم المشكلات الكلامية بين الفرق الإسلامية نظراً لتعلقها ببعدين : أحدهما بعد الإرادة الإلهية ، والآخر بعد الإرادة الإنسانية ، ومداها وإمكانها وعدم إمكانها ، فكانت المسألة إذن لا تمثل أساس الوجود فحسب ، بل هي تتسبّب لتكون محكاً للخلود في الآخرة .

بالنسبة لموقف الطهطاوي من حرية الإرادة الإنسانية ، يعرف الإسلام بقوله : " الإسلام عند أهل الحقيقة تسليم الأمور كلها لله والرضا بقضاء الله والصبر على بلاء الله وترك التعرض في جميع ما جاء عن الله ورسوله وأتباعه ، وأن تعتقد وتتيقن أن حركات الخلق وسكنونهم من فعل الله وحده لا شريك له ، ولا دافع لما قضاه ، ولا راد لما أمضاه ولا مانع لما أعطي ، ولا مهدي لمن أضل ، فالطهطاوي يعتقد أن الرزق مقسوم أولاً ولا يزيد بإجهاد النفس في طلبه . ولكنه في الوقت نفسه كان يؤمن ب مباشرة الأسباب للحصول على الرزق ويضرب مثلاً لذلك بالسيدة مريم عليها السلام بقوله : " تأمل حال السيدة مريم عليها السلام وقد جعل الله لها من الرطب ما كفلها مؤنة الطلب ولم يحن لها النخلة ، وفيه أعظم معجزة فإنه تعالى أمرها بهزها

قال تعالى (وهزي إليك بجذع النخلة تساقط عليك رطباً جنباً) وقد أخذ منها إشارة علي أن الرزق من الله تعالى ولكنه مسبب تسبباً عادياً عن الطلب من العبد و مباشرة أسبابه بل ليزيد في إيمانه بأن الرزق مكتوب وإن كان لابد لنا من مباشرة أسبابه فيقول : " إن المقادير الغالبة لا تتأت بالشدة والمطالبة والأرزاق المكتوبة لا تتأت بالشدة والمطالبة ."

وكان يعتقد بأن الحريص لا يستزيد بحرصه زيادة على رزقه سوي الإذلال لنفسه وإسخاط خالقه

له كما قيل لا تطلبن معيشة بتذلل فليأتينك رزقك المقسم وأعلم بأنك آخذ كل الذي لك في الكتاب مسطر مقسم لا بل إنه ليذهب في استسلامه إلى أبعد مدى ، إنه يري أنه ينبغي للعاقل إذا أصابته مصيبة أن ينام لها حتى تتقضى مدتها فإن رفعها قبل انقضاء مدتها زيادة في مكروهاها ، ولكن لا يفهم من كلام الطهطاوي هذا أنه يدعوا إلى الاستكانة والبطالة طالما أن كل شيء مقدر سلفاً .

يقول الطهطاوي قد علمنا الله سبحانه وتعالى وجوه المنافع والمكاسب وألهمنا دقائق الفنون والصناعات حيث مدح السعي ونذر البطالة بقوله تعالى (ابتغوا من فضل الله) أي أطلبو المعاش الذي فيه قوامكم وفضل الله تعالى هو رزقه الذي تفضل به على عبادة وأباحه البيع والتجارات المشروعة ، ولهذا ذم الطهطاوي من يدعى التصوف فيتغطرف عن المكاسب ، ولا يكون له علم يؤخذ عنه ولا عمل صالح في يقتدي به بل يجعل همه في قضاء شهواته ولذاته فإنه يأخذ منافع وأيضيق عليهم معاشهم ولا يرد إليهم نفعهم فلا طائل من أمثالهم إن الله سبحانه وتعالى لما جعل للحيوان قوة التحرك لم يجعل ما منه لئلا تتعطل فائدة ما جعله من قوة التحرك ، ولما أله رزقاً إلا بسعي جعل للإنسان الفكرة ترك له نعمة أنعمها عليه من الأعضاء ما حينئذ بفكرته لئلا تبطل فائدة الفكرة فيكون وجودها عبثاً .

ومما تقدم يتضح أن الطهطاوي يؤمن إيماناً شديداً بالقضاء والقدر ، وأن كل شيء مقدر سلفاً في الكتاب المحفوظ ، إلا أن هذا لا يعني الجبر والاستكانة واللafعل ، بل يربط الطهطاوي الأسباب بالأسباب ، فيؤكد الطهطاوي أنه لابد للإنسان أن يسعى ويجد في طلب ما يريد ، وضرب المثل على ذلك بالسيدة مريم عليها السلام التي أخذت بالأسباب النخلة أن الله كان قادرًا أن يحنى لها جذع النخلة ، وبهاجم له ، مع في هزها الطهطاوي من يعتقد أن كل شيء مقدر سلفاً ويركز إلى الدعة والراحة ويترك الآخذ بالأسباب .

وإذا كان الجبri سلبياً أخص مظاهر سلوكه الاعتماد على غيره ولذا فهي عقيدة تتلاعما مع التقليد والتبعية ، وكلاهما مظها ر ضعف في الحياة ، والجبri والمقلد كلاهما تقوم حياته على الصدفة ، حيث إن كليهما يتهاون في ترك الحياة وشئونها لغيره .

ومن هذا المنطلق فقد ثار الأفغاني على الجبرية وعلى سلبية الإنسان في الحياة وأكد على أن الجبرية تختلف كل الاختلاف عن القول بالقضاء والقدر ويتجلّى هذا في قوله : "نعم كان بين المسلمين طائفة تسمى بالجبرية ذهبت إلى أن الإنسان مضطـر في جميع أفعاله اضطراراً لا يشوبه اختيار وزعمـت أن لا فرق بين أن يحرك الشخص فكه للأكل والمضغ . ، وبين أن يتحرك وقفقة البرد عند شدته ، ومذهب هذه الطائفة يـعده المسلمين من منازع السفسطة الفاسدة ، وقد انقرض أرباب هذا الهجرة ، ولم يبق لهم أثر المذهب في أواخر القرن الرابع من الهجرة ، ولم يـبقي أثر ، وليس الاعتقاد بالقضاء والقدر هو عين الاعتقاد بالجبر ، ولا من مقتضيات ذلك الاعتقاد ما ظنه أولئك الواهمنـون.

ومن هنا نشأ عند الأفغاني ضرورة إصلاح عقلية المؤمن وتطهيرها من فكرة الجبر والتواكل وغيرها من الأفكار التي قيدتها ومنعـتها من التطور والانفتاح .

فقد دافع الأفغاني عن حرية الإرادة الإنسانية التي يقوم بها الإنسان في مقابل من أنكرـها من الجبرية الذين يـعتقدون أن الإنسان مجـبر في جميع أفعاله وقد أكد ذلك في قوله : " لا يوجد مسلم في هذا الوقت من سني وشيعي ... يـري مذهب الجبر المـحض ، ويعتقد سلب الاختيار عن نفسه بالمرة ، بل كل من هذه الطوائف المسلمة يـعتقدون بأن لهم جـزاء اختيارياً في أعمالهم ، ويـسمـي الكسب ، وهو مناط الثواب والعـقاب عند جميعـهم ، وأنـهم محـاسبـون بما وـهـبـهم الله هذا الجزءـ الاختـيارـي وـمـطـالـبـون بـامـتـثالـ الأوـامرـ الإـلهـيـة ... وهذا النوعـ منـ الاختـيارـ هو مـورـدـ التـكـلـيفـ الشـرـعيـ منـ وـبـهـ تـقـمـ الحـكـمةـ وـالـعـدـلـ

ويربط الأفغاني بين القضاء والقدر وبين مبدأ السببية قائلاً : الاعتقاد بالقضاء يؤيده الدليل القاطع ، بل ترشد إليه الفطرة ، وسهل على من له فكر أن يلتفت إلى أن كل حادث له سبب يقاربه في الزمان ، وأنه لا يري في سلسلة الأسباب إلا ما هو حاضر لديه ولا يعلم ماضيها إلا مبدع نظامها ، وأن لكل منها مدخلاً ظاهراً فيما بعده بتقدير العزيز العليم ، وإرادة الإنسان إنما هي حلقة من حلقات تلك السلسلة ، وليس الإرادة إلا أثراً من آثار الإدراك ، والإدراك انفعال النفس بما يعرض علي ، وشعورها بما أودع في الفطرة من الحاجيات فظواهر الكون على الفكر الإرادة ما لا ينكره أبله ، فضلاً عن عاقل ، السلطة وأن مبدأ هذه الأسباب - التي ترى في الظاهر مؤثر - إنما هو بيد مدبر الكون الأعظم الذي أبدع الأشياء علي وفق حكمته ، وجعل كل حادث تابعاً لشبهه كأنه جزء له خصوصاً في العالم الإنساني .

ويرى الأفغاني أن الاعتقاد بالقضاء والقدر إذا تجرد من يحمل المسلم علي العديد من الإيجابيات : " الاعتقاد بالقضاء والقدر إذا تجرد من شناعة الجبر يتبعه صفة الجرأة والإقدام ، وخلق الشجاعة والبسالة ، وبعث علي اقتحام المهالك التي ترجم لها قلوب الأسود ، وتنشق منها مرائر النمور ، هذا الاعتقاد يطبع الأنفس علي الثبات ، واحتمال المكاراة ، ومقارعة الأهوال ، ويحليها بحلي الجود والسخاء ، ويدعوها إلي الخروج من كل ما وال يعز عليها ، بل يحملها علي بذل الأرواح ، والتخلí عن نصرة الحياة ، كل هذا في سبيل الحق الذي قد دعاه للاعتقاد بهذه العقيدة .

ومن هذا المنطلق فقد هاجم الأفغاني البدع والخرافات وطالب بتقية الإسلام مما علق به من البدع والشوائب ، ومحاربة اليأس الذي غرسته الهزائم المتواترة نتيجة التواكل والجبرية ، بتغذية النفوس بعقيدة الأمل والنجاح ، واقتلاع ما رسخ في عقول العوام والخواص من فهم بعض الكلمات الدينية علي غير وجهها الصحيح ، مثل حملهم " القضا والقدر " علي معنى يجب ألا : حرجوا لطلب مجد ولا للتخلص من ذل لأنهم خلطوا القضاء والقدر بأفكار جبرية غير محمودة لا ديناً ولا عقلاً .

ومن هنا يتبيّن لنا أن الأفغاني يحاول اقتلاع ما رسخ في عقول العامة وبعض الخاصة في فهم بعض العقائد الدينية على غير وجهها الصحيح ، ، مثل حملهم القضاء والقدر على أنه يوجب الاستكانة واللafعل ، لأن كل شيء مقدر سلفاً ، فهو يرى أن الإيمان بالقضاء والقدر يولد في الفرد صفة الجرأة والشجاعة على احتمال المكاراة ، والثقة بالله في السعي والعمل .

ويؤكد الأفغاني أن التوكل والركون إلى القضاء طلبه الشرع منا في العمل ، لا في البطالة والكسل ، وما أمرنا الله أن نهمل فروضنا ، ونبذ ما أوجب علينا بحجة التوكل فتهلك حجة المارقين عن الدين.

يقول الأفغاني الذي يعتقد بأن الأجل محدود والرزق مكفول والأشياء بيد الله يصرفها كيف يشاء ، كيف يرعب الموت في الدفاع عن حقه وإعلاء كلمة أمته أو ملته والقيام بما فرض الله عليه من ذلك ؟ ! وكيف يخشى الفقر مما ينفق . ينفق من ماله في تعزيز الحق وتشييد المجد ، علي حسب الأوامر الإلهية وأصول المجتمعات البشرية يؤكّد الأفغاني فيما سبق أن الإسلام الحقيقي دين سعي وعمل ، وليس دين قعود وتسليم بالقضاء والقدر تحت ستار التعبد الكاذب وهكذا يتبيّن لنا أن الأفغاني يرفض مذهب الجبر الذي يقيّد حرية المسلم ويميل إلى القول بحرية الإرادة الإنسانية ، ويؤكد أن عقيدة القضاء والقدر تختلف كل الاختلاف عن القول بالجبر ، ولا ينبغي أن يفهم القول بالقضاء والقدر بمعنى الميل إلى الكسل والقعود عن العمل ، لأن هذا يتناهى مع العقيدة الإسلامية .

أما بالنسبة للإمام محمد عبده فيصور مشكلة الحرية تصويراً يتلاءم مع استقلال الذات وحرية الإرادة الإنسانية ، وينطلق من هذا إلى نقطتين رئيسيتين :

الأولي : رفض مذهب " الجبر " الذي يقيّد حرية المسلم ، ويجعله ريشة في مهب الريح مع الإبقاء على عقيدة القضاء والقدر لتستمد من الله تعالى الهدایة وأسباب الحياة مستدين ذلك إلى قوة تعلو قوتنا ، وقدرة فوق قدرتنا .

الثانية : احترام العقل كنعمه من نعم الله ، يجب أن تبقى جنباً إلى جنب مع دين الله ، وأن أي تقليل لهذا الدور هو انتهاص وإلغاء لهذه النعمة.

فقد أنكر الإمام محمد عبده أشد الإنكار نظرية الجبر وقهر الإرادة ، تلك النظرية الشائعة نسبتها إلى الإسلام ، ويري أن الدين الإسلامي الصحيح بريء منها ، فإنه مناف للجبر ، مؤكداً لحرية الإرادة ومثبت لأفعال الإنسان

ومن هنا فقد ثار الإمام محمد عبده على سلب الإنسان أي حرية وإرادة مؤكداً أن ما شاع في الإسلام من القول بالجبر ، ليس هو الإسلام الصحيح الذي يؤكد على حرية الإرادة الإنسانية وينفي الجبر ، فالقرآن الكريم وهو الكتاب المنزل بالإسلام يعيّب على أهل الجبر رأيهم ، وينكر عليهم قوله (لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء) بقوله (كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون) وأثبتت الكسب والاختيار في أكثر من أربع وستين آية ، وما جاء به مما يتوهם الناظر فيه ما يخالف ذلك فإنما جاء في تقرير السنن الإلهية العامة المعروفة بنوميس الكون ، وكذلك اتجهت أقوال النبي الإسلام محمد صلى الله عليه وسلم وأفعاله إلى تأييد الحرية الإنسانية والمسؤولية الأخلاقية ، وأن ذلك هو مذهب أهل السنة الصحيح ، فإن صحابة النبي محمد صلى الله عليه وسلم وأوائل التابعين فهموا بذلك المعنى وساروا فـ السبيل. ويتجلى هذا في قوله : " جاء النبي صلى الله عليه وسلم يؤيد الحرية في علمه قوله ، فكان العامل الذي لا يكل ، والدائب الذي لا يمل

والساهر الذي لا ينام والجاد الذي لم يبلغ شأوه أحد من الأنام ، هل نقل عنه أنه اتكأ يوماً على وسادته واكتفي بالتسليم بالقدر في إتمام دعوته قائلاً : الذي كفل لي النصر يكفيني التعب ، وضمان الله لإعلاء كلمة دينه تغيني عن النصب ؟ كلا بل لم تكن تزيده الوعود الصادقة إلا نشاطاً ، ولا تجد العصمة الإلهية من نفسه إلا حزماً واحتياطاً ... ولقد فهم الصحابة والتابعون ذلك المعنى من أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم وأقواله ، وكانوا أسوه في السعي ، ومثلاً في

الدأب والكسب ، يتضح من كلام الإمام محمد عبده أنه يميل إلى القول بحرية الإرادة الإنسانية ، وأن الإنسان مختار في فعله ، وأنه مسؤول ومحاسب عن هذا الاختيار ، وأننا لا ينبغي أن نفهم التوكل والقدر بمعنى الميل إلى الكل والقعود عن العمل ، وتوكيل الأمر إلى الحوادث تصرفه حيثما تهب ريحها ، ونظن أننا بذلك نرضي ربنا وننافق رغائب ديننا.

ومن هذا المنطلق قدم الإمام محمد عبده العديد من الأدلة على حرية الإرادة الإنسانية وهي كالتالي :

أولاً : الدليل الشرعي

إن شرعية التكليف تقتضي القول بالحرية ، والمسؤولية عن التكليف ، لأنه في غياب الحرية لا يكون للتكليف معنى ولا للثواب والعقاب مغزي ، يقول الإمام : " لو كان فعل العبد ليس له بطل تكليفيه به ، إذ لا يعقل أن يطالب شخص بما لا يقدر عليه ، وأن يكلف بما لا أثر لإرادته فيه

ثانياً : الدليل العقلي

يشهد سليم العقل والحواس من نفسه أنه موجود ، ولا يحتاج في ذلك إلى دليل يهديه ولا معلم يرشده ، كذلك يشهد أنه مدرك لأعماله الإختيارية ، يزن نتائجها بعقله ويقدرها بإرادته ، ثم يصدرها بقدر ما فيه ، وبعد إنكار شيء من ذلك مساوياً لإنكار وجوده ، في مجافاته لبداية العقل ... وهو كما يشهد ذلك في نفسه يشهد ذلك فيبني نوعه كافة ، متى كانوا مثله في سلامة العقل والحواس.

ثالثاً : الدليل الوجوداني.

يقول الإمام محمد عبده : " فاختيار العبد في أفعاله مما يقر به الوجود ، ولا ينكره إلا من جهل نفسه ".

هكذا يشهد النقل والعقل والوجdan والحواس واجتماع الناس على نسبة الأفعال إلى فاعلها ،
فإِلَّا سُلْبَيْة... فِي الْمَسَأَلَةِ الْحَرِيَّةِ وَالْمَسْؤُلَيْةِ ، وَالْفَضَائِلِ فِي بَابِيَّةِ لَا

وإذا كان ذلك كذلك فالإمام محمد عبده يؤكّد على أن القول بالحرية ليس شركاً بالله ، في مقابل من يرى أن القول بخلق الإنسان لأفعاله يؤدي إلى الشرك بالله ، يرد الإمام مفسراً معنى الشرك بقوله : " الاعتقاد أن لغير الله أثراً فوق ما وهبه الله من الأسباب الظاهرة ، وأن لشيء من الأشياء سلطاناً على ما خرج عن قدرة المخلوقين ، وهو اعتقاد من يعظم سوي الله مستعيناً به فيما لا يقدر العبد عليه فالإنسان الذي يقترف إثم الشرك ليس هو الإنسان الذي يعول على قواه الخاصة وبعد نفسه مسيطرًا على أفعاله ، بل المشرك هو ذلك الذي يعتقد أن لغير الله أثراً فوق ما وهبه الله من الأسباب الطبيعية الظاهرة ".

ويؤكد الإمام محمد عبده أن حرية الإنسان و اختياره ليست مطلقة ، وإنما هي مقيدة تابعة إلى إرادة أعم وأشمل هي إرادة الله ، وقد قرر أن لا تناقض بين القول بحرية الإرادة الإنسانية وشمول الإرادة الإلهية كل الإرادات الأخرى ، و يتجلّى هذا في قوله : " حرية الإنسان ليست مطلقة كما يتوهّم البعض - فهي متاهية عند الإنسان غير متاهية عند الله تعالى - وإذا رجع الإنسان إلى تجاربه في الحياة وما يقع له من خطوب وأحداث عندئذ لابد أن يدرك أن في الكون قوة أسمى من أن تحيط بها قدرته ، وأن وراء تدبّره سلطاناً لا تصل إليه سلطته ، فإن كان قد هدأ البرهان وتقويم الدليل إلى أن أحدات الكون بأسره مستندة إلى واجب وجود واحد ، يصرفه على مقتضي علمه وإرادته ، خش وخضع ورد الأمر إليه فيما لقي ، ولكن مع ذلك لا ينسى نصيبيه فيما بقي ، فالمؤمن كما يشهد بالدليل وبالعيان أن قدرة مكون الكائنات أسمى من قوي الممكنات ، يشهد بالبداهة أنه في أعماله الاختيارية - عقلية كانت أو جسمانية - قائم بتصريف ما وهبه الله من المدارك والقوى فيما خلقت لأجله .

ويرى الإمام محمد عبده أن القول بالحرية الإنسانية ، لا يتنافى مع القول بالقضاء الإلهي ، لأنّه لا يعني القهر والجبر وإنما معناه أسبقية العلم الإلهي لأن الله تعالى : " محيط بما سيق

من الإنسان بإرادته ، وبأن عمل كذا يصدر في وقت كذا وهو خير يثاب عليه وأن عملاً آخر يعاقب عليه عقاب الشر والأعمال حاصلة عن الكسب والاختيار ، فلا شيء في العلم بسائل للتخير في الكسب والاختيار ، وكون ما في العلم يقع لا محالة إنما جاء من حيث الواقع ، والواقع لا يتبدل ". وهكذا يرى الإمام محمد عبده أن العلم الإلهي السابق لا يحول دون أن يكون الإنسان حرًا في أعماله بوجه ما ، فلا تكون الإحاطة بما سيقع مانعة للفعل ولا باعثه عليه فليس هناك تناقض بين سبق العلم الإلهي وإرادته ، بل إن هناك انسجاماً تاماً بين فعل الإنسان وفعل الله تعالى.

والنتيجة التي يمكن استخلاصها من رأي الإمام لابد من التأكيد على أهمية الفعل الإنساني ، وأن الإنسان يعد حرًا ولا يعد مجبأً إنه لا يصح أن يذهب إلى القول أن الطبيعة هي التي أجبرته ، بل إن الإنسان لديه القدرة والفاعلية.

ولذا يمكن القول أن الإمام ، محمد عبده اختلف في أوجه كثيرة مع المدارس الإسلامية الكبرى وبالتحديد الجبرية والمعتزلة والأشعرية ، فهو ليس مع الجبرية في تقييد حرية المسلم على الإطلاق حيث أنكروا استناداً إلى نسبة الإرادة الإنسانية إلى الإرادة الإلهية ، وهو ليس مع المعتزلة في إطلاق حرية المسلم كاملة ، حيث قالوا بأن الله سبحانه

وتعالى ليس خالقاً لأفعال العباد ، بل هي مخلوقة لهم ، استناداً العاقل يميز ما بمقدره وبين ما ليس بمقدره وأنه يعني نتائج أفعال ووقوع فعله ومن ثم فهو محدث له ، وإذا كان الأشعرية قد اتخذوا موقفاً وسطاً بين الجبرية والمعتزلة ، وذلك بإقرارهم أن للمسلم قدرة على بعض الأفعال استناداً إلى فكرة الكسب ، فإن هذا الموقف في حقيقته أقرب إلى الجبرية ، وذلك لأن فكرة الكسب هي اعتراف بأن للإنسان قدرة ولكنها وهمية ولا أثر لها ، كما اختلف مع الأشعرية من زاوية أخرى ، وهي أن أفكارهم لا تفرض التزاماً أخلاقياً على الفرد ، حيث يقولون إن أفعال الإنسان ليست من قدرته ، ومن ثم لا مسؤولية عليه بشأنها .

ويتبين لنا من خلال ما سبق أن الإمام محمد عبد قد قدم رؤية جديدة لمشكلة الحرية من منظور فلسي إسلامي ، مؤكداً على حرية الإرادة الإنسانية ، موضحاً في الوقت ذاته أن هذه الحرية ليست مطلقة كما تصور البعض ، ولكنها مقيدة تابعة لإرادة الله تعالى ، منكراً أشد الإنكار لنظرية الجبر وسلب الحرية الإنسانية ، لأنها لا تتفق مع أصول الشريعة الإسلامية .

المبحث الثاني

الحرية من منظور سياسي

كان أول تعبير للطهطاوي عن فكرة حق كل مواطن في الدولة في حرية الشخصية متضمناً في ترجمة المادة الرابعة من ميثاق الدستور الفرنسي التي تنص على أن : " ذات كل واحد منهم يستقل بها ويضمن لها حريتها، فلا يتعرض لها إنسان إلا ببعض حقوق مذكورة في الشريعة وبالصورة المعينة التي يطلبها بها الحاكم " .

وقد أكد الطهطاوي مبدأ حق المواطنين في التمتع بالحرية التامة فهذا الحق في رأيه من أعظم الحقوق في المجتمع الإنساني : " فالوطني " يتمتع بحقوق بلده وأعظم هذه الحقوق هي الحرية التامة ، ولا يتصف الوطني بوصف الحرية إلا إذا كان منقاداً لقانون الوطن ومعيناً على إجرائه ، فانقياده لأصول بلده يستلزم ضمناً ضمان وطنه له التمتع بالحقوق المدنية والتمزى بالمزايا البلدية " .

والحرية عند الطهطاوي ، شأنها شأن المساواة ، حق طبيعي لكل مواطن ، وهو لا يوهب ولا يعطى ، أما إذا كان ثمة تقييد لبعض الحريات في الأنظمة الدستورية ، فلا يمكن أن تعتبره قاعدة متبعة وثابتة ، وإنما هو استثناء يجب التخلص منه ، فالمرء يجب أن يتمتع بحرية تامة ، وعلى القانون أن يحدد الحالات ، وهي حالات استثنائية ، التي يمكن أن تصبح فيها مقيدة ، وعلى هذا الأساس أصبح كل شيء مباحاً طالما أن القوانين لم تمنعه

ووفقاً لرأي الطهطاوي وعلى لغته ، فإن الحرية هي رخصة العمل المباح من دون مانع غير مباح ولا معارض

ويؤكد الطهطاوي أن الحرية هي السبب الأساسي في إسعاد البلاد وراحة العباد بقوله : " فإذا كانت الحرية مبنية على قواعد حسنة عدليه ، كانت واسطة عظمى في راحة الأهالى وإسعاد بلادهم وكانت سبباً في حبهم لأوطانهم .."

لقد حاول الطهطاوي هنا ربط الحرية بالسعادة معتبراً أنها الوسيلة العظمى في إسعاد المواطنين خصوصاً إذا قامت على قواعد حسنة عدليه .

ولقد أراد كذلك إثبات أن الحرية من القيم العربية الأصيلة التي يعتز بها العرب وقد ربط الطهطاوي بين الحرية والعدل والمساواة ، فلا حرية بلا مساواة ، ولا مساواة بغیر عدل. وقد أكد الطهطاوي افتتان الحرية بالمساواة لتحقيق سيادة القانون في الدولة الحديثة وهذا في تعليقه على المادة الأولى من الميثاق الدستوري الفرنسي : " معنى الحكم بالحرية هو إقامة التساوي في الأحكام والقوانين بحيث لا يجور الحاكم على إنسان بل القوانين هي المحكمة"

" فالمساواة والحرية يمثلان أساس الاستقرار الداخلي في الدول الحديثة وفي ذلك يقول : كل ملة تتخذ أصل قانونها التسوية من أصل الفطرة في الحقوق ، ويدومون على مراعاة هذه التسوية ، فإن حریتهم وضعت على أساس متين ، فإن مملكتهم راسخة القواعد لا يعتريها الخلل من بين يديها ولا من خلفها ، فبهذا تقوى علي المدافعة عن بلادها وتحمي عن حقيقة وطنها وتدفع جور من جاوره من الممالك ، فهذه هي الأمة القوية الشوكة في الداخل والخارج مهابة عند الجميع.

ومن أشكال الحرية التي أخذت بلب الطهطاوي وأعجب بها بما لا يحد حرية الرأي والتعبير ، فلا يأملن أحد بتقدم فكري وأدبي وعلمي بغیر حرية الرأي ، فالطاقات والمواهب والخامات الفكرية والأدبية والعلمية تتفتح في ظل هذا الشكل من الحرية.

وقد تناولت المادة الثامنة من الميثاق الدستوري الفرنسي على حرية الرأي كالتالي : " لا يمنع إنسان في فرنسا أن يظهر رأيه وأن يكتبه ويطبعه بشرط ألا يضر ما في هذا القانون فإذا أضر أزيل . "

وعلى الطهطاوي على هذه المادة بالعبارة التالية : " إنها تقوى كل إنسان أن يظهر رأيه وعلمه وسائل ما يخطر بباله مما لا يضر غيره ، فيعلم الإنسان سائر ما في نفس صاحبه خصوصاً الورقات اليومية المسماة بالجورنالات ، فإن الإنسان يعرف منها سائر الأخبار المتجددة سواء كانت داخلية أو خارجية

وحرية الرأي والتعبير ، وخاصة في الجورنالات والورقات (أي في الصحف والمجلات) تتطوّي على أهمية بالغة لجهة تنقيف الرأي العام وتوعيته وترشيده فهي تتعرّض عدداً من المسائل العلمية الجديدة التحقيق ، وتفتح أعين ويتبّع هذا من قول المواطنين على تتبّعها مفيدة و نصائح نافعة.

ويتبّع إنها ربما تضمنت مسائل علمية جديدة التحقيق ، أو تتبّعها مفيدة ، أو نصائح نافعة سواء كانت صادرة من الجليل أو من الحقير ، لأنّه قد يخطر ببال الحقير ما لا يخطر ببال العظيم .

وحرية رأي الممارسة في الصحف تتطوّي على وظيفة أخرى وهي رفع الضيم والظلم عن أولئك الذين ليس لديهم وسيلة للتعبير عن معاناتهم غير المنابر الإعلامية ، فإذا كان الإنسان مظلوماً من إنسان ما كتب مظلومته في هذه الورقات فيطلع عليها الخاص والعام فيعرف قصة المظلوم والظالم من غير عدول عما وقع فيها ولا تعديل ، وتصل إلى محل الحكم أي أصحاب الشأن ، ويحكم فيها بحسب القوانين المقررة ، فيكون مثل هذا الأمر عبرة لمن اعتبر.

إن ما رأاه الطهطاوي في حرية التعبير عن الرأي ، وحرية التنقل ونشر الكتب والجرائد لهو يمثل قمة وعيه التوّيري بقيمة تلك الحرية ، فلولا التعبير عن الرأي لما استطاع الإنسان أن يتقدّم ويتحرّك .

يتضح من خلال ما سبق تأكيد الطهطاوي على أهمية الحفاظ على حرية الرأي وحرية النشر تحقيقاً للتقدم والعدالة.

ومن خلال تأكيد الطهطاوي على أهمية حرية التعبير عن الرأي ، فقد أوضح الطهطاوي من خلال الأحداث التي عايشها في باريس ما أدى إليه تدخل السلطة الحاكمة في فرنسا في حرية الرأي وحرية النشر، أصدر الملك عدة أوامر منها النهي عن أن يظهر الإنسان رأيه وأن يكتبه أو يطبعه بشروط معينة خصوصاً للكازينوهات اليومية ، فإنه لابد لمن يطبعها أن يطلع عليها أحداً من طرف الدولة ، فلا يظهر منها إلا ما يريد إظهاره "

فملك فرنسا قد تدخل بذلك في حق المواطنين في التعبير عن آرائهم في الصحافة والمطبوعات وفرض عليهم رقابة صارمة تمنع نشر كل ما لا يرضي الملك . وبذلك انتهكت حرية الرأي من قبل السلطة الحاكمة التي يرأسها الملك

وبين الطهطاوي بعد ذلك " أن ذلك ليس من حق الملك وحده ، فكان لا يمكنه عمله إلا بقانون ، والقانون لا يصنع إلا باجتماع آراء ثلاثة رأي الملك ورأي أهل ديواني المشورة ، وبذلك صنع وحده ما لا ينفذ إلا إذا كان صنعه مع غيره .

وبذلك أكد الطهطاوي أنه ليس من حق الملك وحده أن ينتقص من هذه التي كفلها الميثاق الدستوري الفرنسي وليس من حقه أيضاً أن يصدر قانوناً إلا في إطار النظام التشريعي المعمول به وفق الميثاق الدستوري أيضاً ، فثورة فرنسا سنة ١٨٣٠ م على الملك ثورة دستورية مشروعة في رأي الطهطاوي ، لأنها تحاول أن تعيد للمواطنين حقوقهم الطبيعي في حرية الرأي والتعبير عنه .

وتحدث الطهطاوي عن شكل آخر من أشكال الحرية ، وهو حرية حيث أن ما يمتلكه شخص ما يجب أن يكون محراً على شخص آخر ، وأن يكون محمياً من قبل السلطة ، حتى أن السلطة نفسها ليس لها الحق في أن تتصرف بأملاك المواطنين إلا بناء على ضوابط قانونية يقول الطهطاوي : " سائر الأموال والأراضي حرم فلا ينبعى أحد على ملك آخر .

لكن هناك حالات بعينها يجوز أن تقدم السلطة فيها على مصادرة عقار لمواطن فيما إذا كانت مثل هذه المصادرة تتطوي على عام ، ولكن مقابل ذلك على السلطة أن تدفع لصاحبها ثمنه كاملاً غير منقوص ، يقول الطهطاوي : "للدولة دون غيرها أن تكره إنساناً على شراء عقاره لسبب عام النفع بشرط أن تدفع ثمن المثل قبل الاستيلاء ."

وينطوي كلام رفاعة هنا على أهمية بالغة إذ أنه قيل في وقت كان الشرق العربي، الإسلامي يشهد نكسة كبيرة على صعيد مصادرة ممتلكات البعض من قبل السلطة الحاكمة بدون وجه حق ، وبغياب أي قانون يحمي " : ممتلكات الأفراد والجماعات حيث كان الولاة العثمانيون يصادرون ممتلكات خصومهم السياسيين لأجل كسر شوكتهم ، أما الأماكن التي كانت تصادر بهدف النفع العام فلم تكن تدفع أثمانها .

ويؤكد الطهطاوي على حق كل مواطن في الملكية وفي التصرف في ممتلكاته في إطار القانون ويتبين هذا من خلال تعريف الطهطاوي للحرية السياسية : " هي تأمين الدولة لكل أحد من أهاليها على أملاكه الشرعية المرعية ، وإجراء حريته الطبيعية بدون أن تتعذر عليه في شيء منها ، فبها يباح لكل فرد أن يتصرف فيما يملكه جميع التصرفات الشرعية ، فكان الحكومة بهذا قد ضمنت للإنسان أن يسعد فيها ما دام مجتنباً لأضرار إخوانه .

يتضح مما سبق تأكيد الطهطاوي على حرية كل فرد في أن يتصرف في كل ما يملك دون تعسف من السلطة الحاكمة ، ما دام محافظاً على قوانين بلده مجتنباً لإضرار إخوانه .

ومن الحقوق المدنية التي تحدث عنها الطهطاوي حرية التحرك والانتقال ويتجلى هذا في قوله : " حقوق جميع أهالي المملكة المتمدنة ترجع إلى الحرية ، فتتصف المملكة بالنسبة للهيئة الاجتماعية أنها مملكة العامة متاحله على حريتها ، ويتتصف كل فرد من أفراد الهيئة بأنه حر يباح له أن ينتقل من دار إلى دار ومن وجهاً إلى وجهاً بدون مضائق ولا إكراه مكره ، وأن يتصرف كما يشاء في نفسه ووقته وشغله فلا يمنعه من ذلك إلا المانع المحدود بالشرع أو السياسة مما تستدعيه أصول مملكته العامة، ومن حقوق الحرية الأهلية أن

لا يجر الإِنسان أن ينفي من بلده أو يعاقب فيها إلا بحكم شرعي أو سياسي مطابق لأصول مملكته...

يوضح الطهطاوي هنا حق كل مواطن أن يتحرك في وطنه دون إكراه أو مضايقة طالما كان محافظاً على أصول مملكته، يتبعنا لنا مما نقدم أن الطهطاوي كان أول من رفع لواء التحديث في الشرق العربي - الإسلامي عامة وفي مصر على وجه الخصوص ، . أو أي بلد ولعل أهمية ما قاله وما كتبه أنه أتى في زمن لم تكن مصر أو أي بلد عربي آخر قد سمع حديثاً عن الحريات الديمقراطية والحقوق المدنية ، انطلاقاً من المبادئ التي نصت عليها الدساتير الأوروبية وبخاصة الدستور الفرنسي العام ١٨٣٠ م .

ومن الأهمية أن أوضح أنه لا ينبغي مجازة من يحاول تفسير فكر الطهطاوي السياسي والاجتماعي ونظرته الإصلاحية الشمولية بأنها قد تأثرت بتغيرات الفكر الأوروبي من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار ، بل ينبغي أن يرجع ذلك إلى تأثيره في المقام الأول بالفكر الإسلامي الصحيح الذي يؤمن بالنظرة الشمولية ، وإن كان الفضل في إدراكه لأبعاده الإصلاحية راجع إلى إطلاعه على التغيرات المختلفة في الفكر الأوروبي والتي بدأت من إعجابه بأفكار الحرية والمساواة كما ظهرت في أوروبا ، وتشجيعه للعقل والدعوة إلى الحرية الفكرية.

مما سبق يتضح لنا أن الطهطاوي قد حدد الحرية السياسية في الآتي :

١- حرية الرأي والتعبير ، لما لها من أهمية في التقدم الفكري والأدبي والعلمي وتفتح الطاقات والمواهب الأدبية حتى تخرج إلى حيز النور .

٢- حرية النشر ، لما لها من أهمية كبيرة في تنقيف الرأي العام وتوعيته ورفع الظلم والضيم عن هؤلاء الذين ليس لديهم سوى المنابر الإعلامية .

٣- حرية التملك ، وتنص حقوق كل مواطن في أن يكون حراً فيما يمتلكه فلا يجوز لأحد الاستيلاء على ملك أحد ، وأن يكون محمياً من قبل السلطة الحاكمة ، وحتى السلطة الحاكمة ليس لها الحق في التصرف في أملاك المواطنين ، إلا بناء على ضوابط قانونية

٤- حرية التحرك والانتقال ، فكل مواطن له الحق في أن يتحرك في وطنه دون مضايقة أو إكراه ، طالما كان محافظاً على قانون بلده .

أما بالنسبة للأفغاني ، فقد كان في جميع أوقات مجتمعه لا يسأم في الكلام فيما ينير العقل ، أو يظهر العقيدة ، أو يذهب بالنفس إلى معالي الأمور ، أو يستلفت الفكر إلى النظر في الشؤون العامة مما يمس مصلحة البلاد وسكانها فاستيقظت مشاعر ، وانتبهت عقول وخف حجاب الغفلة في أطراف متعددة في البلاد خصوصاً في القاهرة .

والواقع أن الحرية التي يقصد بها الأفغاني عادة حين يستخدم هذه الكلمة لم تكن الحرية الشخصية ، بل الحرية " القومية " ، أي الاستقلال الوطني سواء كان ذلك بإزاء المستبددين الشرقيين في داخل الوطن ، أو بإزاء الاستعمار الأوروبي .

يقول الأفغاني : " إذا صح من الأشياء ما ليس يوهب فأهم هذه الأشياء " الحرية " و " الاستقلال " ، لأن الحرية الحقيقة لا يهبها الملك المسيطر للأمة عن طيب خاطر بل هاتان النعمتان ، إنما حصلت وتحصل عليهما الأمم ، أخذًا بقوة واقتدار .

ويرى د. عزت قرني أن الأفغاني : " يقرن الحرية والاستقلال وكأنهما شيء واحد أو شيئاً مرتبطة جوهرياً على الأقل ، ولكن لمن نظر من جديد في هذا النص الأخير لنتبين منه طبيعة هذه الحرية التي يتحدث عنها وسيظهر لنا عند إعادة النظر فيه لا يقصد به شيئاً أكثر من الشجاعة الأدبية باعتبارها ركناً من أركان السلوك السياسي ، والتي تسمح للمرء وتدفعه إلى أن يقول الحقيقة أو أن يعلن رأيه بدون خوف من السلطات القائمة ، اتي الأفغاني وسخر الأدب في خدمة الشعب ، ليطالب بحقوقه ويدفع الظلم عنه ، ليبين للناس سوء حالهم ويبصرهم بسبب فقرهم ، ويحرضهم أن يخرجوا من الظلمات إلى النور ولا يخسروا بئس الحكم ، وأن يلحوا في طلب حقوقهم المغصوبة وسعادتهم المسلوبة فخرج الناس بأدب جديد ينظر للشعب أكثر من أن ينظر للحاكم ، وينشر الحرية ، ويخلع العبودية .

أما عن نشاطه في الصحافة ، استطاع أن يوجه جيلاً جديداً من الكتاب و الصحفيين وأن يخلقهم خلقاً جديداً تحرروا به من أمراض الكتابة الموروثة وخاضوا أفقاً جديدة ، ووجه الأدب

إلى خدمة قضية كبرى هي الحرية ، ونجد صحيفة العروة الوثقى هي صحيفة الثوار الأوائل الذين عاشوا في سماء الشرق فكانت صيحتهم البعث والأمل ، ولكن ما يميز الأفغاني ويجعله متميزاً بين أقرانه هو أن خطابه السياسي والفكري لم يبق محصوراً في نطاق الصفة المختارة و النخبة الرفيعة من أبناء مصر لكن كان هذا الخطاب موجهاً لسائر الطبقات في مصر ، فهو من أوائل الرواد في الشرق الذين دعوا إلى الحرية ، وحفز الشعب على المطالبة بحقوقه ، حيث استطاع الأفغاني بخطبه الرنانة أم يبيهث في النفوس روح الحرية و العدالة واهم الوسائل بالنسبة للأفغاني لتحقيق الحرية هي الثورة لأنها من أسرع الطرق لتحقيق الحرية للشعوب .

أما بالنسبة للإمام محمد عبده : فيعد من أنصار حرية الإرادة الإنسانية لذا من المنطقي أن يهتم بالحرية السياسية ، لكن نعرض في البداية لمفهوم الوطن لدى محمد عبده هو السكن بمعنى استوطنه القوم هذه الأرض أي اتخذوها سكناً ، والوطن عند أهل السياسة مكانك الذي تتسب إلية ويحفظ حبك فيه ويعلم حقك عليه ، وتأمن فيه نفسك وأمالك (

وشرط إحساس المواطن بوطنه أن يكون فيه حرراً غير مستعبدًا ، امن على نفسه وماله وولده يرى فيه ماضيه وحاضرها ومستقبله ، أما السكن الذي لا حق فيه للساكن ، ولا هو آمن على المال والروح ، فغاية القول في تعريفة أنه مأوي العاجز ، ومستقر من لا يجد إلى غيره سبيلاً فإن عظم فلا يسر وإن صغر فلايسوء ... وقد قيل : " ما الفائدة أن يكون وطني عظيمًا كبيراً ! إن كنت فيه حزيناً حزيراً ، أعيش في الذل والشقاء خائفاً أسيراً ! ؟ لكن إذا تمتع المواطن بوطن الحرية وأحس بالأنس داخل وطنه ، توحد مع وطنه يتشرف بشرفه ، ويسعد بسعادته ، ويرقى برقيه فإن النسبة لوطن تصل بينه وبين الساكن صلة منوط بأهداب الشرف الذاتي فهو يغار عليه ، ويذود عن والده الذي ينتمي إليه " .

وهكذا من خلال تعريف الإمام محمد عبده لمعنى الوطن نراه قد حدد الحقوق السياسية للأفراد داخل الوطن كالتالي :

١- أن يكون حرراً غير مستعبد

- ٢ أن تأمن على نفسك وأمالك .
- ٣ أن ترى فيه ماضيك وحاضرك ومستقبلك .
- ٤ العيش في هناء بعيداً عن الذل والخوف
- ٥ الإحساس بالأنس داخل الوطن .
- ٦ حرية الفرد أساس سعادة الفرد ورقمه مع وطنه .

ويحدد الأستاذ الإمام ما يجب على الوطني تجاه وطنه ، متحققا بإدراك قيمة الوطن فيقول : " وجملة القول أن في الوطن موجبات الحب والحرص والغيرة ثلاثة : تشبه أن تكون حدوداً الأولى : أنه السكن الذي فيه الغذاء والوقاء والأهل والولد الثاني : أنه مكان الحقوق والواجبات التي هي مدار الحياة السياسية .

الثالث : أنه موضع النسبة التي يعلو بها الإنسان ويعز أو يذل وهو معنوي محض هكذا يصور الإمام محمد عبده في دقة موضوعية ماذا نعني بالوطن وطن الحرية ، وطن الحقوق والواجبات ، وطن كرامة الإنسان وشرفه ، وطن لا مكان فيه لمستبد أو غاصب ، وطن يتوحد فيه المواطن مع غيره ويتوحد الكل مع الأرض والتاريخ والحضارة

أما بالنسبة للحرية السياسية عند الإمام : " هي حقوق مقدسة لا ينبغي أن يمسها إلا المطهرون من درن الدينيات ، حرية الرأي ، وحرية القول وحرية الانتخاب " . ويفؤد الإمام محمد عبده أن لكل من هذه الحقوق الثلاثة حداً لو تعداه كانت الحرية فيه شرراً من القيد وأشنع من العبودية ، فحد حرية الرأي أن يكون مبنياً على القياس ، موافقاً للحكمة مطابقاً للصواب ، وحد حرية القول أن يراد به الخير ، ولا يجاوز فيه حد المنفعة والملايمية ، ولا يمس شرفاً مصوناً ، ولا يضر بريئاً أميناً ، ولا ينشر عن غير علم يقين ، وحرية الانتخاب أن يراد به مصلحة الوطن العزيز ليس إلا .

ومما سبق إذا كان الإمام محمد عبده في حديثة عن الحرية الفلسفية قد أكد على أن حرية الإنسان ليست مطلقة ، لأن هناك إرادة تفوق قدرة الإنسان المحدود وهي قدرة الله تعالى ، يؤكّد كذلك في حديثة عن الحرية السياسية أنها ليست مطلقة ، الحرية السياسية لها حدود لو تعدّها الفرد كانت أكثر شرًّا من تقييد الحريات ، وأشنع من العبودية .

١- فحرية الرأي : لابد أن تكون مبنية على الدليل والقياس موافقة للحكمة والصواب

٢- حرية القول : لابد أن يراد بها الخير ومنفعة الأفراد والبلاد ، ولا تمس شرفاً إنساناً مصوناً ، ولا تظلم إنساناً بريئاً ، ولا تضر إنساناً أميناً ، ولابد أن يكون المتحدث علي علم وبقين من صحة المعلومات التي سوف تقال .

٣- حرية الانتخاب : أن تكون لمصلحة البلاد لا لمصلحة شخصية .

ورؤية الإمام محمد عبده أن حرية الفرد ليست مطلقة داخل المجتمع تتضح من خلال كتاباته حول الغاية من الحرية ، فهو لا يرى أن حرية الفرد مطلقة داخل المجتمع ، بل مرتبطة بحرية المجموع ، وقال بأن حرية الفرد تتحقق من خلال واجبات ووظائف يؤديها مجتمعه ويتجلّى هذا في قوله : " الحرية السياسية تجوب للوطني أن يكون حرا في رأيه متصرفاً في شأنه إلى حد أن لا يضر بالهيئة الاجتماعية ولا يمس شان سواه ، فهذه الحرية على شرطها المذكور ، تقتضي العلم بالمصلحة العمومية والحدود الشخصية ، وهو ما يعبر عنه بالأدب السياسي ووجه الضرورة في معرفة هذا الأدب أن المرء إذا عرف مصلحه قومه سعي فيما يوجب لها البقاء والبقاء ، وإذا رأى حدود إخوانه أقام لنفسه حدا لا يتعداه وخطأ لا يتخطاه ، بخلاف إذا جهل ذلك فإنه لا يأمن حينئذ أن يظهر بما يخالف تلك المصلحة ويفسد هذه الحدود ، فتكون حريته ضرراً بأوطانه ووبالاً على إخوانه " .

وينطلق الإمام محمد عبده من هذا القول بان الحرية : " هي حق القيام بالواجب المعلوم فإن لم توجد فلا وطن لعدم الحقوق والواجبات السياسية ، وإن وجدت فلا بد معها من الواجب والحق ، وهذا شعار الأوطان التي تفتدي بالأموال والأبدان ، وتقدم على الأهل

والخلان ، ويبلغ حبها في النفوس الذكية مقام الوجдан والهيمان " ويربط الإمام محمد عبده بين الحرية والوطنية بقوله : " هي محبة الوطن بما ينبع عنها من السعي بكامل الجهد في التماس ما يعود عليه بالتقدم والنجاح ، وليس الأثر إلا ما أفاد فائدة حقيقة توجب اعتماداً في التصورات ، أو حسناً في الأخلاق والعادات ، أو صحة في الأبدان ، أو عزة للوطن ، أو ارتفاعاً لمقامه " .

يتبيّن مما سبق أن الأستاذ الإمام يحدد عناصر الحرية السياسية وحدودها في :

- ١ - حرية المواطن في وطنه تسان بالقانون الذي يحدد الحقوق والواجبات ولا وطن إلا مع الحرية .
- ٢ - حرية الرأي المبني على القياس الموافق للحكمة والمطابق للصواب .
- ٣ - حرية القول الذي يراد به الخير ولا يتخطى المنفعة ولا يمس شرفاً ولا يضر بريئاً ولا ينشر على غير علم .
- ٤ - الانتخاب ويراد به مصلحة الوطن .

وهكذا يتبيّن لنا من خلال عرض آراء كلام (الطهطاوي والأفغاني ومحمد عبده) عن الحرية السياسية ، أنهم اتفقوا وبالإجماع على القول بحرية الرأي وحرية النشر لما لها من أهمية عظمى في فتح آفاق جديدة للأفراد ، وتساعدهم على نيل حقوقهم المغصوبة عادتهم المسلوبة ، إلا أن الأفغاني كان أكثر جرأة واحتلافاً حينما رأى أن الثورة هي الوسيلة الأسرع في إيقاظ الأفراد للمطالبة بحقوقهم السياسية ، وتتبّيه المحكومين إلى حقوقهم المغصوبة من الحاكمين .

الحرية من منظور اجتماعي

الحرية السياسية هي نتاج مطالب اجتماعية معينة ووفق واقع معين ، ففي الصفحات القادمة سوف نعرض للمضمون الاجتماعي للحرية السياسية ، أو ذلك الشق الأخير من الحرية وهو الحرية الاجتماعية ، " قضية تحرير المرأة نموذجاً باعتبارها واحدة من أهم القضايا المطروحة حالياً ، متناولاً مجموعة من القضايا الفرعية منها قضية المساواة بين المرأة والرجل ، قضية تعليم المرأة ، قضية عمل المرأة .

" لقد جاء الإسلام ديناً سمحاً أعطي للمرأة حقوقاً لم تكن لأمثالها في تلك العهود علي هذا النحو ، أعطاها حق اختيار الزوج ، وأعطتها حق التملك ، وأعطتها حق الاستقلال بمالها وبالتجارة وبالتصرف فيها ، يقول الشيخ يوسف القرضاوي : " لا يوجد دين كرم امرأة وأنصفها مثل الإسلام ، لقد كرمها باعتبارها إنساناً ، وكرمها باعتبارها ابنه وكرمها باعتبارها زوجة ، وكرمها باعتبارها أمّاً ، وكرمها باعتبارها عضواً في مجتمع ، والمتدبر للقرآن الكريم يجد أنه أقام الحياة الزوجية على دعائم راسخة من السكون والمودة والرحمة وهي التي دل عليها قوله تعالى (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً) كما عبر القرآن الكريم عن نوع العلاقة بين الزوجين بقوله (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن) بكل ما تحمله الكلمة " لباس " من معنى ، وتحوي به من معاني الستر والوقاية والدفء والزينة التي يوفرها كل منهم لصاحبة ... وفكرة الإسلام :

كما يوضحها القرآن - أن المرأة ليست خصماً للرجل ولا منافساً له ، وكذلك الرجل بالنسبة للمرأة ومعنى بعضكم من بعض أن المرأة من الرجل والرجل من امرأة ، فلا خصومة ولا تناقض بينهما ، بل تكامل وتناسق وتعاون . يتبيّن مما سبق إعلاء الإسلام من شأن المرأة ، فالإسلام لم يتمهّن خلفها ولم يحط من قدرها ، فقد رفع مكانتها باعتبارها إنساناً له الحق في أن يعيش حياة كريمة .

أما بالنسبة لموقف الطهطاوي من المرأة : فيتمثل الطهطاوي نقطة الانطلاق في المجتمع الحديث الذي تتبه إلى مكانة المرأة وضرورة معاملتها على أنها تمثل قاعدة أساسية في التطور والتحديث ...

أول قضية تناولها الطهطاوي في موقفه من قضية تحرير المرأة هي قضية المساواة بين المرأة والرجل ، تطالعنا نظرة المجتمع القديم - مجتمع العصور الوسطي - للمرأة ودورها الذي خلقت له ، فلقد كان هذا المجتمع الذي كافح الطهطاوي كي يتجاوز الشرق عتباته المظلمة يري المرأة خلقت فقط " لملاد الرجل " ، ولكن الطهطاوي جاء فرفض هذه النظرة ، لا لأنه يرفض دور المرأة في تحقيق هذه " الملاد " ولكن قد اعتبر هذه الناحية من متعلقات " الأنوثة " ، لدى المرأة ، " الذكورة " لدى الرجل .

يقول الطهطاوي : " فيما عدا هذه الملاد " ، مثله - أي الرجل - سواء بسواء أعضاؤها كأعضاءه ، و حاجتها ك حاجته ، و حواسها الظاهرة والباطنة ك حواسه ، و صفاتها ك صفاته ، حتى كانت أن تتنظم الأنثى في سلك الرجال ! ... فإذا أمعن العاقل النظر الدقيق في هيئة الرجل والمرأة ، في أي وجه كان من الوجوه ، وفي أي نسبة من النسب ، لم يجد إلا فرقاً يسيراً يظهر في الذكورة والأنوثة وما يتعلق بهما ، فالذكورة والأنوثة هما موضع التباين والتضاد . فالطهطاوي لم يكن يريد المرأة " رجلاً " ، بل رأى ضرورة المحافظة على ميزاتها التي تجعل منها مكملة للرجل ، كما نحافظ على ميزات الرجل حتى يصبح مكملاً للمرأة في هذه الحياة . ونظرته هذه لا تتنافي مع موقفة المؤمن بالمساواة بينهما في كثير من الشئون وعديد من الميادين .

وهكذا يتضح لنا ان الطهطاوي في حديثه عن قضية المساواة بين المرأة والرجل كان صاحب نظرة تقدمية للنهوض بالمرأة بالنسبة للعصر الذي يعيش فيه ، ذلك العصر الذي يمتهن المرأة ولا يعطيها أي حق من حقوقها ، فعلى العكس من ذلك أكد الطهطاوي على مساواة المرأة

بالرجل ، تلك المساواة التي رفضها المجتمع الشرقي ، والطهطاوي في هذا لا يريد أن تكون المرأة مثلها مثل الرجل ، بل أراد أن نحافظ على ميزاتها حتى تكون مكملة للرجل .

أما بالنسبة لموقف الطهطاوي من قضية تعليم المرأة ، فقضية تعليم المرأة من القضايا الهامة التي تحدث عنها الطهطاوي فمن قبل، الطهطاوي وفي عصره كان الفكر السائد لأهل العصور الوسطي يرفض السماح للمرأة أن تدخل المدارس كالرجال ، وأن تتعلم البنات في دور العلم كما يتعلم الصبيان ...

وقد كان للرافضين لتعليم المرأة العديد من الحجج قدمها الطهطاوي ، ورد عليها لكي يثبت أن التعليم حق للمرأة مثلها في ذلك مثل الرجل ، سوف يعرض الباحث لحجج الرافضين لتعليم المرأة من وجهة نظر الطهطاوي ، عارضاً في الوقت ذاته آراء الطهطاوي التي حاول من خلالها أن يثبت حق المرأة في التعليم .

أولاً : آراء الرافضين لتعليم المرأة

- ١ لا ينبغي تعليم النساء الكتابة وأنها مكرهه في حقهن ارتكانا علي النهي عن ذلك في بعض الآثار .
- ٢ إن من طبعهن المكر والدهاء والمداهنة ولا يعتمد على رأيهن لعدم كمال عقولهن
- ٣ إن تعلم القراءة والكتابة ربما حملهن علي الوسائل غير المرضية ككتابه رسالة إلى زيد ورقعة إلى عبيد وبيت شعر إلى خالد .
- ٤ إن الله تعالى لو شاء أن يخلقهن كالرجال في جودة العقل وصواب الرأي وحب الفضائل لفعل ، فكان الله تعالى خلقهن لحفظ متاع البيت ووعاء لصون مادة النسل ...

ثانياً : تفنيد الطهطاوي آراء الرافضين لتعليم المرأة

- ١ إن هذه الأقوال لا تقييد أن جميع النساء علي هذه الصفات الذميمة ، ولا تتطبق علي جميع النساء ، وكم من نهي ورد به الآثار كحب الدنيا ومقاربة السلاطين والملوك

والتحذير عن الغني ، فقد حمل علي ما يعقبه شر وضرر محقق ، وتعليم البنات لا يتحق ضرره ، فكيف ذلك وقد كان من أزواجه صلي الله عليه وسلم من يقرأ كحفصة بنت عمر ، وعائشة بنت أبي بكر الله عنهم ، وغيرهما من نساء كل كل زمن من الأزمان ، ولم يعهد أن عدداً كثيراً من النساء ابتذلن بسبب آدابهن ومعارفهن .

-٢ ليس مرجع التغالي في حرمان البنات من الكتابة إلا التغالي في الغيرة عليهم ... المشوبة بجمعية جاهلية ، ولو جرب خلاف هذه العادة لصحت التجربة ... ويضرب الطهطاوي مثلاً علي ذلك بقوله " فإننا لو فرضنا أن إنساناً أخذ بنتاً صغيرة السن مميزة وعلمتها القراءة والكتابة والحساب وبعض يتعلمنه من الصنائع كالخياطة والتطريز إلى أن تبلغ خمسة عشر سنة ثم زوجها لإنسان حسن الخلق كامل التربية مثلها فلا يصح أنها لا تحسن العشرة معه ، أو لا تكون له أمينة ومثل ذلك البنات ."

-٣ إن تعلمهن عبارة عن تقوير عقولهن بمصباح المعرف المرشد لهن ، فلا شك أن حصول النساء علي ملكة القراءة والكتابة ، وعلى التخلق بالأخلاق الحميدة والإطلاع علي المعرف المفيدة ، هو أجمل صفات الكمال

-٤ إن البنت الصغيرة متى رأت أمها مقبلة علي مطالعة الكتب وضبط أمور البيت والاشتغال بتربية أولادها رغبت أن تكون مثل أمها ، بخلاف ما رأت أمها علي مجرد الزينة والتبرج وإضاعة الوقت بهذر الكلام والزيارات الغير لازمة ، حيث تتصور أن جميع النساء كذلك فتألف ذلك من صغرهما

-٥ قد قضت التجربة في كثير من البلاد أن نفع تعليم البنات أكثر من ضرره ، بل لا ضرر فيه أصلاً فليتمسك كل من الفريقين

الذكور والإثاث بالأحاديث الواردة في فضل العلم والتعلم ، ويتسبّبوا جميعاً بأذيال المدارسة والمطالعة ، ليقطفوا من ثمار العلم @ منافعه

٦ - ينبغي صرف الهمة في تعليم البنات القراءة والكتابة والحساب ونحو ذلك ، فإن هذا مما يزيدهن أدباً وعلماً و يجعلهن بالمعارف أهلاً ويصلحن به لمشاركة الرجال في الكلام والرأي ، فيعظمن في قلوبهم ويعظمن مقامهن

ينتبين من خلال ما سبق أن الطهطاوي ينادي بما ينادي به اليوم علماء التربية المحدثون ، فهو يقول بضرورة تعليم الأولاد جميعاً في مرحلة الطفولة الأولى الأشياء الضرورية الإجبارية ، وهي : القراءة والكتابة والحساب ومبادئ الأخلاق الفاضلة والدين ... ثم تراعي بعد ذلك الاستعدادات والميول الفطرية ، فيوجه كل طالب إلى الدراسة التي تؤهلها لها هذه الاستعدادات والميول ، وهو ينادي لأول مرة في تاريخ مصر الحديث بضرورة تعليم البنت وإشراكها مع الولد - على الأقل - في تعلم الأشياء الضرورية من قراءة وكتابة وحساب ودين

ولهذا نتفق مع ما ذهب إليه د . جمال الشيال أن الطهطاوي - بحق - يعد أول داعية لتعليم المرأة ليس في مصر فقط ، بل في الشرق كله

ولا يقف الطهطاوي عند هذا الحد في الدعوة إلى تعليم المرأة ، بل يذهب إلى أبعد من ذلك حيث يطرح بجرأة قضية الدعوة إلى عمل المرأة ، فمن الأهمية بمكان أن أوضح بداية : " أن قضية عمل المرأة لم تكن مطروحة على عصر الطهطاوي لا في الشرق ولا في أغلب البلاد الأخرى الأكثر تقدماً وتطوراً من مجتمعاتنا التي كانت على اعتاب عصر التوิير

لذا يعد موقف الطهطاوي بالنسبة للمرأة موقفاً متقدماً بالنسبة لعصره ويتبين هذا من قوله : " . يمكن للمرأة عند اقتضاء الحال أن تتعاطى من الأشغال والأعمال ما يتعاطاه الرجال على قدر قوتها وطاقتها ...

ولهذا الكلام أهميته لا في مصر والشرق العربي وحده بل بالنسبة لتاريخ اشتغال المرأة بالوظائف العامة في العالم كله ... فالطهطاوي لا يريد قصر العمل العام على الرجال بل يدعو إلى جعل فرص العمل متاحة من الناحية الرسمية ، مقبولة من الناحية الاجتماعية أمام المرأة ، وهذه دعوة جريئة لم يعرفها المجتمع من قبل .

وكذلك هناك من يرى أن بقاء المرأة في البيت حفظاً لها وصوناً لأخلاقها : " إن الله تعالى لو شاء أن يخلقهن كالرجال في جودة العقل وصواب الرأي لفعل ، فكان خلقهن لحفظ متاع البيت وصون لمادة النسل " . في مقابل هذه الاتجاهات نادي الطهطاوي بأحقية المرأة في العمل ويتجلّى هذا في قوله : " العمل يصون المرأة عما لا يليق بها ويقربها من الفضيلة ، وإذا كانت البطالة مذمومة في حق الرجال فهي مذمة عظيمة في حق النساء فالمرأة التي لا عمل لها تقضي الزمن خائفة في حديث جيرانها وفيما يأكلون ويشربون ويلبسون ويفرشون وفيما عندهم وعندها وهكذا .

ومن هذا المنطلق يؤكد د / جمال الشيال ، أن الطهطاوي هو الرائد الحقيقي لحركة تحرير المرأة التي وهبها قاسم أمين نفسه ، فلقد دعا إلى ضرورة تعليم المرأة وخروجها إلى مجال العمل ، وهذا يتضمن في حد ذاته تحرير المرأة من قيود المجتمع بحبسها في المنزل ، وبذلك يعتبر الطهطاوي أول داعية لتعليم المرأة في مصر الحديثة بل في الشرق كله .

فالمواقف الاجتماعية السائدة ضد تعليم المرأة وممارستها الوظائف العامة تعد في رأي الطهطاوي فرضاً للخمول والاستبعاد على المرأة ، ورأي الطهطاوي في قضية عمل المرأة ينبع من إدراكه لدور المرأة في المجتمع ، ، بجانب إدراكه لدورها في الأسرة وال التربية .

نستنتج من خلال ما سبق أن الطهطاوي كان صاحب دعوة رائدة لتطوير وضع المرأة المصرية والنهوض بها على قواعد اجتماعية ثابتة تحرر المرأة من أوضاع التخلف التي ورثتها عن العصور الوسطي وتتيح أمامها إمكانات حقيقة للرقي بأوضاعها لقد كان الطهطاوي دائماً مبشراً بالتقدم في كل ما يطرحه وصانعاً له في آن واحد ، فيعد الطهطاوي . من أوائل من كتب في العصر الحديث عن قضية تحرير المرأة ، وقد فهمها فهماً مستيناً ، فقد ناضل الطهطاوي كثيراً كي يحرر المرأة من رique الجهل ، فكان من أوائل من دعوا إلى مساواة المرأة بالرجل ، وتعليم المرأة ، وخروجها إلى العمل في العصر

الحديث ، لأن تعليمها وخروجها للعمل يجلب النفع لها ولزوجها ولمجتمعها من وجهه نظره ، وكانت نظرة الطهطاوي هذه أكثر تحضراً بالنسبة للمجتمع الذي يعيش فيه فقد امتنج في عقله الفهم المستثير للتراث ، بحرص المصلح على نهضة المرأة كي تحصل علي حقها مثلاً في ذلك مثل الرجل .

أما بالنسبة لموقف الأفغاني من قضية المرأة فقد كان الأفغاني ، هشاً بشأ طلاقاً يتذوق كالسيل في كل ما كان يلقى من محاضرات ، ويخوض فيه من المواضيع المختلفة إلا في موضوع "مساواة المرأة بالرجل" فقد رأينا نكداً كارهاً للخوض فيه ، عصياً ونفوراً من، يؤكّد الأفغاني أن المرأة في تكوينها العقلي تساوي الرجل ، فليس للرجل رأس وللمرأة نصف رأس ، والتفاوت بينهما لم يأت إلا من التربية وإطلاق السراح للرجل ، وتقييد المرأة للبيت ول التربية الجيل ، ومهمتها في هذا أهم وأسمى ، مما يقوم به الرجل في كثير من الصناعات . ويتجلّى هذا في قول الأفغاني : " أما التكوين في أمره الرئيس من رأس ودماغ وإرادة وتمييز ليس فيه تباين أو تغيير أو تعدد ، بمعنى أن الرجل ليس له رأسان والمرأة رأس ونصف ، أو نصف رأس ، أو في الأول أربعة أذان وفي الثاني أقل من ذلك والذي نراه من التفاوت إن هو إلا من حيث التربية وشكلها ، وإطلاق السراح للرجل وتقييد المرأة " .

أما ما بقي من العلوم التي تحصل للإنسان بالتعلم على نسب مختلفة بحسب القابلية الفطرية من طب وهندسة وفلاحة وصناعة ... ففي انهماك المرأة ودخولها معترك هذه الصناعات نظر ، فالمجتمع الإنساني إنما قام على دعامتين ، أو يقوم بالمجتمع عاملان المرأة والرجل .

فلنأخذ الرجل ونبحث في تكوينه ، وخلقه وتركيبه فنري في أعضائه وجوده ما ليس في المرأة ، ولا حاجة للتفصيل ، والرجوع إلى علم التشريح ، وكذلك في المرأة وتكوينها ما ليس في الرجل ، وفي كلا التكوينين من نقص وزائد ، لا يعد بالنظر إلى الفطرة ولا

نقصاً ولا كمالاً ، لأن الطبيعة أحكمت صنعتها في ذلك ، وأجادت في تكوينها (فبارك الله أحسن الخالقين) . يرشدنا ذلك التباين في تكوين العاملين إلى وجوب اختلاف عملهما بما لديهما من معدات وآلات التكوين ، ليتم من ورائهما عمل صحيح بالنتيجة وبناء مستجمع لوازمه ان المتأمل في كلام الأفغاني هذا يجد انه يؤكّد على أن البنية التكوينية للرجل تختلف عن البنية التكوينية للمرأة ، ولا يعد هذا نقصاً في الخلقة ، إنما كل منها طبيعة الخاصة التي تجعل الرجل لديه القدرة للخروج للعمل وتحمل بعض الصناعات والأشغال ، بما لديه من قدرات وآلات ليست لدى المرأة ، وهذا الكلام مقدمة من الأفغاني يؤكّد رفضه لخروج المرأة للعمل وفي هذا يقول : " ليس من يحط من قدر المرأة ، ويمتهن خلقها ، ويدهورها لدركات الإبتزال إلا ذلك الطائش المغرور ، الذي لو يغريها علي ترك مملكتها " بيتها " ، وأن تراحم الرجل في شقائه بجلب العيش الذي لو فرضنا أنها أفادت بعض الفائدة المادية فيه ، وعاونت به ، لا شك أن الخسارة تكون من تركها المنزل وتدييره ، والطفل وتربيته ، أعظم بكثير من تلك المنفعة التي لا تبقى على الأخلاق ، ولا تفسد إلا الأنسال والأعراق .

وبديهي أن أبسط أنواع القوت وهو الخبز ، يحتاج ليصير خبزاً عشرات العمال منهم من يعالج الأرض بالحراثة لتصح لبذر القمح ومطحنة ومطاحن ، والحداد يلزمها أعون ، حتى يصير دقيقاً دقيقاً ، فتعجنه المرأة وتخبزه في التور ، ومطاحن حتى يصير أو يخبزه الفران ، فإذا شاركت المرأة الرجل في الصناعات - وهي لا تكون إلا خارج البيت - فمن يدير مملكة البيت ؟ ومن يربى الطفل ؟ ومن يخط في لوحه الصقيل رسوم الشجاعة والفضيلة والإقدام . ومن يربى أقیال الملوك في أخلاقهم غير تلك الملكة وهي المرأة ؟ اللهم إذا أردت أن تبقي ملكه ، لا أن تبقي ملكه وملكاً في آن واحد ! .

يتبيّن لنا أن الأفغاني يرفض خروج المرأة للعمل خارج المنزل لأنه يرى أن مهمة عمل المرأة في بيتها وتربيتها لأطفالها وغرس صفات الشجاعة والفضيلة والإقدام لأولادها ، أهم بكثير من عملها بأي صناعة من الصناعات خارج المنزل .

وقيل للأفغاني : " إن الذين يطلبون مساواة المرأة بالرجل ودخولها في معرك الحياة من كل وجهه ، إنما يحملهم عليه ما يقرؤنه من سيرة نساء المسلمين في الصدر الأول ، وأن السيدة عائشة ركبت الجمل ، وشجعت في الحرب ، وبرزت خطبت ، وكذلك نساء الصحابة كن يرافقن الجيش .

قال : " غريب ما يقولون وما يدعون أن ركوب السيدة عائشة الجمل ، ومرافقة نساء الأصحاب الجيش ، كل ذلك حالات استثنائية لا يصح أن تتخذ قاعدة ، تجري عليها النساء في كل حين .

يرى الأفغاني هنا أنه لا مانع أن تعمل المرأة في الخارج إذا فقدت عائلها وأضطرتها ظروفها إلى ذلك ، ولكن بنية صالحة وذيل طاهر

وبالاختصار : إن تلك حالات استثنائية ، لا يصح أن يؤخذ منها مساغ أو جواز للمرأة أن تبادل بيتها لتشبه بالرجل في خوض المهاجم والمكان ، وفطرة الله قد أغنتها عنها وكفتها أني لا أرى في الذين يقولون بمساواة المرأة مع الرجل وإشغالها بما خلق له هو ولم تتكلف به الأم " المرأة " ، إلا أنهم يحاولون تقضي حكم الوجود الذي صار وجوداً وكوناً وهيئة بوجود العاملين " المرأة أن يرجعوا ويدمغو الاثنين بوحد بصريح القول والرجل " يريدون ينتهيون ما يطلبون إلا أن لا يكون في الكون إلا رجل أو امرأة ، هذا إذا حصلت المساواة بين الاثنين ، وتجارياً في العمل ، يعني أن يصير كل منهما طيباً وصحيحاً ، ومهندساً ، وضابطاً ، ونجاراً ، وحاكماً ، مبعوثاً ، قائداً . متى وصل المجتمع إلى هذا الحد متى نأتي بالأم " المرأة " امرأة الرجال ومرضعة الفضيلة لهم ، وهي في ذلك الشغل الشاغل الذي يستغرق كل وقت الرجال ، ولم يجدوا في أقل صنعة يحترفونها متسعاً لهم ، أكثر من جلب القوت ، وسوقه للبيت ل تعالجه المرأة فتغذى به رجلها وطفلها أما عمل المرأة ، وواجباتها نحو بيتها ، ونحو زوجها وأولادها ، فأهم بكثير من صناعة الرجل مهما دقت ، وعظمت ، وجل نفعها ، وأن أكبر فاضلة من النساء إذا هي قامت

بعض واجبات المنزل وتدبيره ، وحسن تربية الطفل تكون قد رجحت على أكبر الرجال علمًاً وعملاً .

يخطئ الأفغاني فيما سبق من يطلب مساواة المرأة بالرجل في كل شيء ، فلكل وظيفته ، وعلى تعاونهما - كل في عمله - يقوم المجتمع .

أما بالنسبة لموقف الأفغاني من قضية تعلم المرأة فينادي بضرورة تعليم المرأة كل ما هو ضروري ولازم لنهاية البلاد ، فقد أكد على ضرورة تعليم المرأة وتربيتها التربية العلمية الصحيحة لأن الجهل من وجهة نظر الأفغاني يعد سبباً رئيساً من أسباب تخلف المجتمع

أما عن موقف الإمام محمد عبده من قضية المرأة فإن أولى القضايا التي اهتم بها الإمام محمد عبده بصدق حديثه عن المرأة ، هي قضية المساواة بين المرأة والرجل تلك المساواة التي أكد عليها الكريم ورفضها المجتمع الشرقي ، لقد كرم الإسلام المرأة وجعلها في مكانة سامية ، وبين أنه لا فرق بين المرأة والرجل وأكد ذلك في الخطاب ، التكليفي ، فهما سواء فيما يجب عليهما من فرائض ، كذلك إذا نظرنا إلى الناحية البيولوجية نجد أنها واحدة عند الرجل والمرأة ، فكلاهما خلق من المادة مادة واحدة ، ولم يذكر القرآن أن الرجل خلق من مادة تختلف عن التي خلقت المرأة منها .

فقد عالج الإمام محمد عبده علاقة الرجل بالمرأة انطلاقاً من وجهة في الحقوق النظر التي ترى أن الإسلام قد ساوي بين الرجل والمرأة في الحقوق ، والواجبات مساواة حقيقة ، بكل ما تحمله كلمة "المساواة" من معان ، ويجب أن توضع هذه المساواة في التطبيق بمقتضى العرف الذي يتحدد بدرجة التطور التي وصلها المجتمع الذي يعيش فيه المسلمون .

يرى الإمام محمد عبده أن القرآن الكريم قد أجمل الحديث عن مساواة الرجل بالمرأة في قوله تعالى (ولهن مثل الذي علیهم بالمعروف) هذه الكلمة جلية جداً ، فهي قاعدة كلية ناطقة بأن المرأة متساوية للرجل في جميع الحقوق إلا أمراً واحداً عبر عنه القرآن ريم

بقوله تعالى (وللرجال عليهن درجة) ... فهذه الجملة تعطي للرجل ميزاناً يزن به معاملته لزوجته في جميع الشئون والأحوال ... وليس المراد بالمثل المثل بأعيان الأشياء وأشخاصها ، وإنما المراد أن الحقوق بينهما متبادلة وأنهما إكفاء ، مما من عمل تعلمه المرأة للرجل إلا وللرجل عمل يقابلها لها ، فهما متماثلان في الحقوق والأعمال كما أنها متماثلان في الحقوق والشعور والعقل ، أي أن كل منهما بشر تام له عقل يتذكر في مصالحه ، وقلب يحب ما يلائمه ويُسرّ به ، ويكره ما لا يلائمه وينفر منه ، فليس من العدل أن يتحكم أحد الصنفين بالأخر ويتخذه عبداً وسندًا ويستخدمه في مصالحه ، ولا سيما بعد عقد الزوجية والدخول في الحياة المشتركة التي لا تكون سعيدة إلا باحترام كل من الزوجين للأخر والقيام بحقوقه .

يتبيّن لنا اذن أن الإمام ، محمد عبده قد نظر إلى قضية المرأة وفهمها فهماً مستثيراً دون تعصب عنصري ، من خلال تأكيده على مساواة الرجل بالمرأة ، تلك المساواة التي تتفق مع أصول الشريعة الإسلامية ، وجعلها في مكانة سامية مثلها مثل الرجل ، وهذا إن دل فإنما يدل على عقل الإمام محمد عبده المستثير في فهمه للتّراث وحرصه على تحرير المرأة كي تطال حقها الذي أكد عليه الإسلام مثلها مثل الرجل .

ثم يستطرد الإمام ويفسر معنى الدرجة التي فضل الله بها الرجال على النساء فيقول : " وأما قوله تعالى (وللرجال عليهن درجة) ^(١) فهو يوجب على المرأة شيئاً وعلى الرجال أشياء ، ذلك أن هذه الدرجة هي درجة الرياسة والقيام على المصالح المفسرة بقوله تعالى (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم) ^(٢) فالحياة الزوجية حياة اجتماعية ، ولابد لكل اجتماع من رئيس لأن المجتمعين لابد أن تختلف آراؤهم ورغباتهم بعض الأمور ، ولا تقوم مصلحتهم إلا إذا كان لهم رئيس يرجع إليه في الخلاف ، لئلا يعمل كل على ضد الآخر فتفنصم عري الوحدة الجامعة ويختزل

^١سورة البقرة : آية (٢٢٨) .

^٢سورة النساء : آية (٣٤) .

النظام ، والرجل أحق بالرياسة لأنه أعلم بالمصلحة ، وأقدر على التنفيذ بقوته وماله ومن ثم كان هو المطالب شرعاً بحماية المرأة والنفقة عليها ، وكانت هي مطالبة بطاعته في المعروف " .

ينبئن مما سبق أن معنى الدرجة التي فضل الله بها الرجال علي النساء عند الإمام محمد عبده ، تعني القيادة التي لابد منها لأي مجا صغيراً كان أم كبيراً ، أسرة أم قرية أم مدينة أم أمة ، والتي هي ضرورة من ضرورات توزيع العمل بين البشر .

ويؤكد الإمام محمد عبده أن الإسلام قد رفع مكانة المرأة وأعطى لها حقها قبل الأمم الأوروبية التي تتشدق بأنها أكبر مدافعاً عن حرية المرأة بنحو أكثر من ثلاثة عشر قرناً ونصف ويتجلى هذا في قوله : هذه الدرجة التي رفع الإسلام النساء إليها ، لم يرفعها إليها دين سابق ولا شريعة من الشرائع ، بل لم تصل إليها أمة من الأمم قبل الإسلام وبعده وهذه الأمم الأوروبية التي كان من آثار تقدمها في الحضارة والمدنية أن بالغت في تكريم النساء واحترامهن وعنبرت بتربیتهن وتعلیمهن العلوم والفنون ، لا تزال دون هذه الدرجة التي رفع الإسلام النساء إليها ، ولا تزال قوانین بعضها تمنع المرأة من حقها في التصرف في مالها بدون إذن زوجها ، وغير ذلك من الحقوق التي منحتها إياها الشريعة الإسلامية من نحو ثلاثة عشر قرناً ونصف " .

من خلال ما سبق يتضح أن الإمام . محمد عبده يوجه ردًا عنيفاً لكل من يدعي أن الإسلام قد ظلم المرأة وأضاع حقها ، مؤكداً أن الإسلام قد أعطى المرأة حقوقاً كانت مهضومة قبل الإسلام وبعده عند الأمم الأوروبية التي تدعي أنها هي أعطت المرأة حقوقاً قد سلبها الإسلام إياها ، فقد رفع الإسلام مكانة المرأة باعتبارها أمًا وأختًا وزوجة وباعتبارها عضواً في المجتمع الإسلامي ، باعتبارها إنساناً له الحق في أن يعيش حياة كريمة .

ثانيهما : جعل الرجل رئيساً عليها ، فكان من لم يرض بهذه الأحكام الحكيمه يكون منازعاً الله تعالى في عزة سلطانه ، ومنكراً لحكمته في أحكامه ، فهي تتضمن الوعيد على المخالفة كما عهدنا من سنة القرآن .

وإذا ثبّتْنَا أن ثمة مساواة بين الرجل والمرأة فإن أولى متطلبات هذه المساواة حق المرأة في التعليم فقد طالب الإمام النساء المستيرات بدلاً من أن يقمن صالونات تستقبل عليهن القوم ، أن يقوموا بتعليم المرأة ، لأن طلب العلم فريضة على كل مسلم وMuslimة . ومن هذا المنطلق ينادي الإمام بضرورة تعليم المرأة كل ما هو ضروري ولازم لنهاية البلاد ، ويري أن ذلك أمر واجب على الرجال أن ييسروا للمرأة كل الإمكانيات لكي تكون امرأة ناجحة تفید بيتها وتقيـد الأمة ويتجلـى هذا في قوله : " إذا كان الله قد جعل للنساء على الرجال مثل ما لهم عليهم إلا ما ميزهم به من الرياسة ، أن يعلموهن ما يمكنهم القيام بما عليهم ويجعل لهن في النفوس احتراماً يعين على القيام بحقوقهن ويسهل طريقه فإن الإنسان بحكم الطبع يحترم من يراه مؤدياً عالماً بما يجب عليه عاملأً به ، ولا يسهل عليه أن يمتهنه أو يهينه ، وإن بدرت منه بادرة في حقه رجع على نفسه باللاملة ، فكان زاجراً له عن مثـلـها " .

ويؤكد الإمام محمد عبده أن التعليم حق للمرأة ، لا يجوز أن تحرم منه : " خاطب الله النساء بالإيمان والمعرفة والأعمال الصالحة في العبادات وجعل لهن عليهم مثل ما جعل لهم عليهم ، وقرن أسماءهن بأسمائهم في آيات كثيرة ، وباب النبي صلي الله عليه وسلم المؤمنات كما باب المؤمنين ، وأمرهن بتعلم الكتاب والحكمة كما أمرهم ، وأجمعـتـ الأمة

علي ما مضـيـ بهـ الكتابـ والسـنةـ منـ أنهـنـ مـجزـياتـ عـلـيـ أـعـمالـهـنـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآخـرـةـ أـفـيـجـوزـ بـعـدـ هـذـاـ كـلـهـ أـنـ يـحـرـمـنـ مـنـ الـعـلـمـ بـمـاـ عـلـيـهـنـ مـنـ الـوـاجـبـاتـ وـالـحـقـوقـ لـرـبـهـنـ وـبـعـولـتـهـنـ وـلـأـلـادـهـنـ وـلـذـيـ القـرـيـ وـلـلـأـمـةـ وـالـمـلـةـ " .

ويستمر الإمام محمد عبده في تأكيده على أهمية تعليم المرأة بقوله : " إن ما يجب أن تعلمه المرأة من عقائد دينها وآدابه وعباداته محدود ، ولكن ما يطلب منها لنظام بيتها وتربية أولادها ونحو ذلك من أمور الدنيا ، كأحكام المعاملات.. يختلف باختلاف الزمان والمكان والأحوال ، كما يختلف بحسب ذلك الواجب علي الرجال .. فالآلية تدل على اعتبار العرف في حقوق كل من الزوجين علي الآخر ، والعرف يختلف باختلاف الأزمنة

وفي قضية تعليم المرأة هنا يثير الإمام محمد عبده قضية لم يسبقها أحد من مفكري الأديان إليها إذ الشائع بين أمثال هؤلاء المفكرين أنهم يركزون علي ضرورة تعليم المرأة أمور دينها أولاً وقبل كل شيء ، ثم بعضاً من أمور الدنيا ، يتفاوتون في تحديد مقداره ومداه ، أما الإمام محمد عبده فإنه يقول إن نطاق التعليم الديني للمرأة هو نطاق محدود ، أما آفاق تعلمها لعلوم الدنيا فآفاق بلا حدود .

هكذا يتضح لنا أن الإمام محمد عبده قد نظر إلى قضية المرأة ، وفهمها فهماً مستثيراً دون تعصب عنصري ، من خلال تأكيده علي مساواة الرجل بالمرأة ، تلك المساواة التي تتفق مع أصول الشريعة الإسلامية وإذا تبين أن ثمة مساواة بين الرجل والمرأة فإن أولى متطلبات هذه المساواة حق المرأة في التعليم .

الفهرس :

٢	مقدمة
٦	الفصل الأول: الفلسفة السياسية قديماً وحديثاً
٧	المبحث الأول : الفلسفة السياسية قديماً
٩	أولاً : الفكر السياسي المصري القديم
١١	ثانياً : الفكر السياسي في بابل
١٢	ثالثاً : الفكر السياسي في فارس
١٣	رابعاً : الفكر السياسي في الهند
١٥	خامساً : الفكر السياسي في الصين
١٦	المبحث الثاني : الفكر السياسي في العصور الوسطي
١٧	أولاً : موقف السيد المسيح من الحكم
١٧	ثانياً : القديس بولس
١٨	ثالثاً : القديس أوغسطين
٢٠	رابعاً : الحكم الثيوقراطي
٢١	خامساً : القديس توما الأكونيني
٢٥	المبحث الثالث : الفكر السياسي الحديث
٢٥	- ميكافيلي
٣٣	الفصل الثاني : فقه الدولة

تمهيد	٣٣
المبحث الأول : التطور التاريخي للدولة	
١- الدولة قديماً	٣٤
٢- الدولة القومية	٣٦
٣- الدولة في الواقع السياسي	٣٧
أ- الدولة في الفقه الغربي	٣٨
ب- الدولة في الفقه المصري	٣٨
المبحث الثاني : اركان الدولة حديثاً وفي الإسلام	
١- الشعب	٣٩
٢- الأقليم	٤١
٣- الحكومة أو السلطة	٤٣
المبحث الثالث : النظريات المفسرة لنشأة الدولة	
١- المذاهب الثيوocratie	٤٤
٢- نظرية القوة	٤٥
٣- نظرية تطور الأسرة	٤٦
٤- نظرية التطور التاريخي	٤٨
٥- النظرية العقدية	٤٨
المبحث الرابع : السيادة حديثاً	
مفهوم السيادة وتاريخها	٥٤
١- نظرية سيادة الأمة	٥٤

٢- نظرية سيادة الشعب ٥٥	
٣- خصائص السيادة ٥٥	
الفصل الثالث : فقه السياسة في الفكر الأغريقي	
٦١.....	تمهيد
٦٢ المبحث الأول : تطور النظام السياسي في دولة المدينة ٦٢	
٦٢ ١-النظام الملكي	
٦٣ ٢-النظام الارستقراطي	
٦٤ ٣- النظام الاوليجاركي	
٦٥ ٤-نظام الطغاة	
٦٥ ٥- النظام الديموقراطي	
- النظام السياسي في اثينا	
٦٦ ١-الجمعية العمومية	
٦٧ ٢-المجلس النيابي	
٦٩ ٣-المحاكم	
- النظام السياسي في اسبرطة	
٧١ ١- الملكان	
٧١ ٢- مجلس الجروسيا	
٧٢ ٣- الجمعية العامة	
٧٢ ٤- الأفوز الخمسة	
- المبحث الثاني : المحاوالت السابقة لأفلاطون وارسطو في مجال فلسفة الحكم و الحاكم	
٧٤ ١- هوميروس وهزيود	

- ٢ - هيوجدام	٧٤
- ٣ - سقراط	٧٥
- المبحث الثالث : فلسفة الحكم و الحاكم عند أفلاطون وارسطو	
١-أفلاطون	٧٧
أ- الجمهورية	٧٩
ب- السياسي	٨١
ت- القوانين	٨٤
٢ - أرسطو	٨٧

الفصل الرابع : مفهوم الحكم

١ - الحكم لدى الطهطاوي	٩٥
٢ - الحكم لدى الأفغاني	١٠٦
٣-الحكم لدى محمد عبده	١١٣

الفصل الخامس : مفهوم الحرية لدى (الطهطاوي و الأفغاني و محمد عبده)

١-الحرية من منظور فلسي	١١٦
٢-الحرية من منظور سياسي.....	١٢٦
٣-الحرية من منظور اجتماعي	١٣٧

